وزارة التعلـيم العالـي والبـحث العلـمي
جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي –تبسة
كلـية العلـوم الاقتصادية والتـجاريـة وعلـوم التسـيير

إنعكاسات العصرنة الجبائية على المردودية الضريبية
دراسة ميدانية بالمديرية العامة للضرائب

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث LMD في العلوم المالية والمحاسبة

تخصص محاسبة وجباية

إعداد الطالب:

– بن محمد رابح

تحت إشراف:

– قتال عبد العزيز

– دعاس مصعب

نوقشت يوم: 2025/04/15

أمام اللجنة المشكلة من:

الإسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
يوسفي رفيق	أستاذ تعليم عالي	جامعة تبسة	رئيسا
قتال عبد العزيز	أستاذ تعليم عالي	جامعة تبسة	مشرفا ومقررا
دعاس مصعب	أستاذ محاضر (ب)	جامعة تبسة	مشرفا مساعدا
عقون عبد السلام	أستاذ تعليم عالي	جامعة برج بوعريريج	ممتحنا
ولهي بوعلام	أستاذ تعليم عالي	جامعة مسيلة	ممتحنا
حسام مسعودي	أستاذ محاضر (أ)	جامعة تبسة	ممتحنا
عمر سعيدان	أستاذ محاضر (أ)	جامعة تبسة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2025/2024

وزارة التعلـيم العالـي والبـحث العلـمي
جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي –تبسة
كلـية العلـوم الاقتصادية والتـجاريـة وعلـوم التسـيير

إنعكاسات العصرنة الجبائية على المردودية الضريبية
دراسة ميدانية بالمديرية العامة للضرائب

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث LMD في العلوم المالية والمحاسبة

تخصص محاسبة وجباية

إعداد الطالب:

– بن محمد رابح

تحت إشراف:

– قتال عبد العزيز

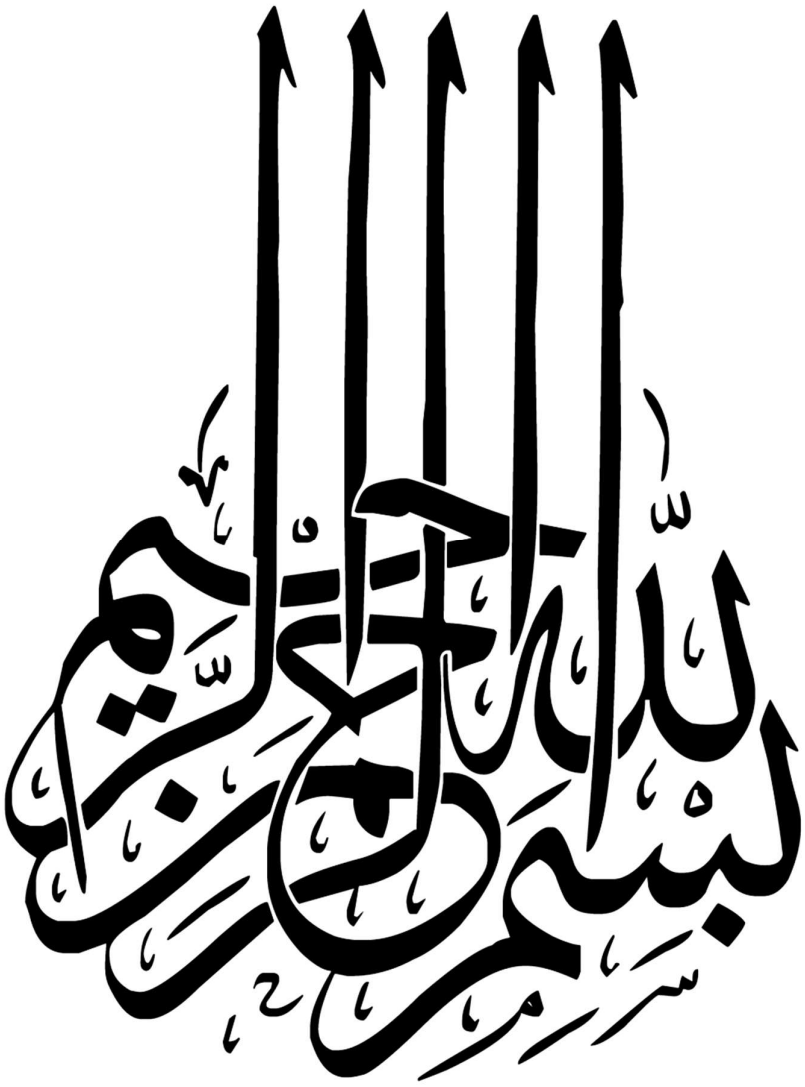
– دعاس مصعب

نوقشت يوم: 2025/04/15

أمام اللجنة المشكلة من:

الإسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
يوسفي رفيق	أستاذ تعليم عالي	جامعة تبسة	رئيسا
قتال عبد العزيز	أستاذ تعليم عالي	جامعة تبسة	مشرفا ومقررا
دعاس مصعب	أستاذ محاضر(ب)	جامعة تبسة	مشرف مساعد
عقون عبد السلام	أستاذ تعليم عالي	جامعة برج بوعريريج	ممتحنا
ولهي بوعلام	أستاذ تعليم عالي	جامعة مسيلة	ممتحنا
حسام مسعودي	أستاذ محاضر (أ)	جامعة تبسة	ممتحنا
عمر سعيدان	أستاذ محاضر (أ)	جامعة تبسة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2025/2024


بسم الله الرحمن الرحيم

الإهـــــــــداء

سبحان الذي كان سببا في نجاحنا وتوفيقنا والذي خلقنا وانار سيرنا في الطريق المستقيم

اهدي ثمرة عملي هذا :

إلى من علَّمني الوقوف بثبات، متكئي وسندي

أبي العزيز

إلى نبع المحبة والإيثار والكرم.

أمي الحنون

حفظهما الله وأطال في عمرهما

إلى من أضاءت دربي وطريقي إلى النجاح وظلت رفيقتي في الكفاح

زوجتي الغالية

إلى أولادي ينبوع حناني وثمرة فوادي:(لينة، سلسبيل، مريم، شهيناز، جواد).

إلى الروح الطاهرة الزكية أخي وإبن خالي جمال رحمه الله وأسكنه الفردوس الأعلى

إلى إخوتي وأخواتي وجميع أفراد عائلتي

إلى كل الأساتذة الأجلاء وكل زملائي الأعزاء

إلى كل من أعانني في إنجاز هذه الأطروحة

إليهم جميعا أهدي هذا العمل المتواضع..

رابح بن محمد

تشكـــــــــــــــرات

الحمد والشكر لله الذي أعانني ووفقني لإتمام هذه الرسالة،

حمدا يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، وجليل عطائه وإنعامه.

يقول عز من قائل بعد بسم الله الرحمان الرحيم: "وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم"

من الآية 7 لسورة ابراهيم

وقال صلى الله عليه وسلم "من لا يشكر الناس لا يشكر الله" واعترافا بالفضل لأهله

أتقدم بجزيل الشكر وخالص الامتنان إلى أستاذي الماجد الأستاذ المشرف قتال عبد العزيز نظير قبوله الإشراف على هذه الأطروحة وما قدمه لنا من توجيهات وملاحظات قيمة أنارت طريقنا لاستكمال هذا العمل فجزاه االله عني خير الجزاء وحفظه لنا وللأمة الإسلامية عامة والجامعة الجزائرية خاصة.

كما أخص بشكري الجزيل وامتناني العميق إلى الأساتذة الأجلاء أعضاء اللجنة ورئيسها على قبولهم مناقشة وإثراء موضوع هذه الأطروحة.

وأتوجه بتشكراتي أيضا إلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد في إعداد وتكملة هذا العمل.

ملخص:

لقد هدفت هذه الدراسة لإبراز إنعكاسات العصرنة الجبائية على المردودية الضريبية –دراسة حالة المديرية العامة للضرائب، ومن أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة تناولت الدارسة في جانبها النظري الإطار المفاهيمي للنظام الضريبي مع إعطاء صورة عامة حول إصلاح وعصرنة المنظومة الضريبية الجزائرية، كما تناولت البرنامج المسطر والمعتمد من طرف المديرية العامة للضرائب في هذا التحول، وما تم إستحداثه من هياكل في هذا الصدد ومختلف الخدمات التي زودت بها، أما في الجانب التطبيقي فقد تم إجراء دراسة ميدانية بالمديرية العامة للضرائب بغية الوقوف على مدى تقدم البرنامج المعتمد مع تحديد مستوى إنعكاساته، عن طريق إجراء دراسة تحليلية وقياسية حيث تم الإستعانة ب 75 إستبانة وزعت على عينة من إطارات الإدارة الجبائية بمديرية كبريات المؤسسات، بتفريغ وتحليل النتائج عن طريق البرنامج الإحصائي SPSS.

وقد توصل الباحث من خلال هذه الدراسة إلى أن برنامج العصرنة المطبق في المنظومة الجبائية الجزائرية ساهم بشكل كبير في تحسين مناخ العمل وجودة المردود الضريبي عن طريق سرعة الآداء ودقته مع زيادة حجم التحصيل الجبائي، إضافة إلى نيل رضا كل من العون والمكلف وتقليص الفجوة بينهما عن طريق إنخفاض معدل النزاعات الضريبية وبساطة الإجراءات، وبالتالي سهولة الإلتزامات الملقاة على عاتق المكلف بالضريبة.

الكلمات المفتاحية: العصرنة، المنظومة الجبائية، التحصيل الجبائي، الإلتزامات الجبائية، المردودية الضريبية.

Abstract:

This study sought to highlight the repercussions of tax modernization on tax returns - a case study of the General Directorate of Taxes. In order to answer the problem at hand, the study dealt with, in its theoretical aspect, the conceptual framework of the tax system while giving a general picture of the reform and modernization of the Algerian tax system. It also dealt with the program drawn up and approved by The General Directorate of Taxes is involved in this transformation, The structures that have been developed in this regard and the various services

that have been provided with them. As for the applied side, a field study was conducted at the General Directorate of Taxes in order to determine the progress of the approved program and determine the level of its implications, by conducting an analytical and measurement study in which 75 questionnaires were used. It was distributed to a sample of the tax administration staff in the Directorate of Major Institutions, with the results transcribed and analyzed using the statistical program SPSS.

Through this study, the researcher concluded that the modernization program applied in the Algerian tax system contributed significantly to improving the work climate and the quality of tax returns through speed and accuracy of performance while increasing the volume of tax collection, in addition to gaining the satisfaction of both the employee and the taxpayer and reducing the gap between them by Due to the low rate of tax disputes and the simplicity of procedures, thus facilitating the obligations imposed on the taxpayer.

Key words :Modernization, the tax system, tax collection, tax obligations, tax returns.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
الإهداء	I
شكر وتقدير	II
الملخص	III
فهرس المحتويات	IV
قائمة الجداول	VI
قائمة الأشكال	VII
	VIII
قائمة المختصرات	IX
قائمة الملاحق	X
مقدمة	أ–ط

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للنظام الضريبي الجزائري

تمهيد	2
المبحث الأول: ماهية النظام الضريبي.....	3
المطلب الأول: مفهوم النظام الضريبي	3
المطلب الثاني: خصائص النظام الضريبي وأهميته.....	7
المطلب الثالث: أهداف النظام الضريبي وأركانه.....	8
المبحث الثاني: هيكلة النظام الضريبي الجزائري	11
المطلب الأول: التصنيفات المختلفة للضرائب.....	11
المطلب الثاني: أنواع الضرائب إعتمادا على تصنيفها إلى مباشرة وغير مباشرة.....	23
المطلب الثالث: مختلف الأنظمة الضريبية المستخدمة في الإخضاع الضريبي الجزائري.....	55
المبحث الثالث: فعالية النظام الضريبي الجزائري	59
المطلب الأول: مفهوم فعالية النظام الضريبي.....	59
المطلب الثاني: العوامل المؤثرة على فعالية النظام الضريبي.....	62
المطلب الثالث: مقومات فعالية النظام الضريبي.....	65

فهرس المحتويات

خلاصة الفصل..... 68

الفصل الثاني: إصلاح وعصرنة المنظومة الضريبية الجزائرية

تمهيد 70

المبحث الأول: الإطار العام للتشريع الضريبي في ظل تبني الإصلاحات والعصرنة..... 71

المطلب الأول: مبررات تبني الجزائر لإصلاح وعصرنة المنظومة الجبائية..... 71

المطلب الثاني: دراسة تحليلية لواقع التشريعات الجبائية قبل الإصلاحات..... 83

المطلب الثالث: دراسة تحليلية لواقع التشريعات الجبائية بعد الإصلاحات..... 88

المبحث الثاني: البناء الهيكلي المستحدث في إطار العصرنة الجبائية..... 99

المطلب الأول: إستحداث مديرية كبريات المؤسسات 99

المطلب الثاني: إستحداث مراكـــز الضرائب..... 108

المطلب الثالث: إستحداث المراكز الجوارية للضرائب..... 113

المبحث الثالث: طرق التسيير المستحدثة في ظل تبني العصرنة والإنفتاح على المحيط..... 120

المطلب الأول: إعتماد تكنولوجيا المعلومات مع تطوير وسائل وطرق التسيير إلكترونيا..... 121

المطلب الثاني: تأهيل الموارد البشرية وتحسين نوعية الخدمة..... 141

المطلب الثالث: الإنفتاح على المحيط كحتمية تفرضها العولمة..... 144

خلاصة الفصل..... 148

الفصل الثالث: دراسة حالة المديرية العامة للضرائب

تمهيد..... 150

المبحث الأول: إطار العصرنة الجبائية في المديرية العامة للضرائب..... 151

المطلب الأول: تقديم عام للمديرية العامة للضرائب..... 151

المطلب الثاني: الهياكل الضريبية الجديدة..... 153

المطلب الثالث: المرجعية الخدمية في الهياكل الضريبية المستحدثة..... 162

المبحث الثاني: الخدمات الإلكترونية المجسدة في إطار العصرنة الجبائية 165

المطلب الأول: الخدمات الإلكترونية الخاصة بالتصريحات..... 166

المطلب الثاني: الخدمات الإلكترونية الخاصة بالطلبات..... 185

فهرس المحتويات

المطلب الثالث: الخدمات الإلكترونية الخاصة بأنظمة المعلومات..... **189**

المبحث الثالث: دراسة حالة لعينة من إطارات مديرية كبريات المؤسسات **193**

المطلب الأول: المنهجية العامة للدراسة الميدانية **193**

المطلب الثاني: سيكومترية وتوزيع وإستقلالية المتغيرات **199**

المطلب الثالث: تحليل وتفسير نتائج الدراسة الميدانية **206**

خلاصة الفصل..... **221**

خاتمة عامة **223**

قائمة المراجع **230**

الملاحق

قائمة الجداول

الجدول رقم	عنوان الجدول	الصفحة
(1-1)	السلم التصاعدي للضريبة على الدخل الإجمالي(IRG)	**29**
(2-1)	معدلات الضريبة الجزافية الوحيدة	**40**
(1-2)	أسباب توجه الجزائر للإصلاحات الجبائية	**73**
(2-2)	معدلات الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية	**85**
(3-2)	تصنيف مراكز الضرائب حسب الطراز	**108**
(4-2)	التوأمة المؤسساتية بين الإدارتين الجبائيتين	**146**
(1-3)	الهياكل المستحدثة المبرمج إنجازها في إطار العصرنة الجبائية	**154**
(2-3)	توزيع عدد مراكز الضرائب (CDI) حسب المديريات الجهوية والولائية	**155**
(3-3)	توزيع عدد المراكز الجوارية للضرائب (CPI)حسب المديريات الولائية والجهوية	**156**
(4-3)	تطور إستلام عدد مراكز الضرائب (CDI) خلال الفترة (2012-2022)	**157**
(5-3)	تطور إستلام عدد المراكز الجوارية للضرائب (CPI) خلال الفترة (2013-2022)	**158**
(6-3)	وضعية الأشغال المتعلقة بالهياكل المستحدثة (CDI,CPI) إلى غاية نهاية 2022	**160**
(7-3)	إحصائيات حول الولوج الى الموقع الإلكتروني للإدارة الضريبية للفترة (2015-2018)	**162**
(8-3)	إحصائيات مرجع نوعية الخدمة المطبق في الهياكل المستحدثة للفترة (2012-2022)	**163**
(9-3)	عدد المكالمات الهاتفية الواردة للإدارة الضريبية الجزائرية	**164**
(10-3)	عدد رسائل البريد الإلكتروني والكتابي الوارد للإدارة الضريبية الجزائرية	**165**
(11-3)	الترتيب الزمني لعملية تزويد الهياكل المستحدثة بخدمة جبايتك للفترة (2017-2023)	**172**
(12-3)	عدد التصريحات عبر البوابة الإلكترونية في الجزائر	**174**
(13-3)	مقارنة الإيرادات الضريبية عن طريق الدفع الإلكتروني لإجمالي الإيرادات (بالمليار دج)	**174**
(14-3)	عدد المديريات والقباضات المزودة بخدمة مساهمتك (2021-2023)	**185**

(15-3)	يلخص عدد الترقيمات الجبائية المحصلة من منصة الترقيم الجبائي (2017-2022)	**188**
(16-3)	إحصائيات الإستمارات المقبولة	**194**
(17-3)	معايير تفسير النتائج وفقا لسلم "ليكرت"	**198**
(18-3)	تحليل معاملات الثبات والصدق لمحاور الإستبانة	**200**
(19-3)	صدق الإتساق الداخلي لعبارات محور العصرنة الجبائية	**202**
(20-3)	صدق الإتساق الداخلي لعبارات محور المردودية الضريبية	**203**
(21-3)	تحليل اختبار التوزيع الطبيعي (Kolmogorov-Smirnov)	**205**
(22-3)	مصفوفة الإرتباط بين متغيرات الدراسة	**206**
(23-3)	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الجنس	**207**
(24-3)	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب السن	**207**
(25-3)	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي	**208**
(26-3)	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الخبرة	**209**
(27-3)	تحليل عبارات حول محور العصرنة الجبائية	**210**
(28-3)	تحليل عبارات حول محور المردودية الضريبية	**212**
(29-3)	نتائج إختبار الفرضية الرئيسية	**214**
(30-3)	نتائج إختبار الفرضية الفرعية الأولى	**216**
(31-3)	نتائج إختبار الفرضية الفرعية الثانية	**217**
(32-3)	نتائج إختبار الفرضية الفرعية الثالثة	**219**

قائمة الأشكال

الشكل رقم	عنوان الشكل	الصفحة
(1-2)	الأهداف الرئيسية لعملية عصرنة الإدارة الجبائية	**82**
(2-2)	البنية الجديدة للنظام الجبائي بعد إصلاحات سنة 1991	**88**
(3-2)	العلاقة التفاعلية بين المؤسسة الممثلة في شخص طبيعي أو معنوي خاضع ومحيطها	**97**
(4-2)	وضعية مديرية كبريات المؤسسات ضمن الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للضرائب	**101**
(5-2)	المصلحة الرئيسية للتسيير	**109**
(6-2)	الهيكل التنظيمي لمديرية الإعلام والوثائق الجبائية	**122**
(7-2)	أشكال المسح الضريبي	**124**
(8-2)	تصور لنظام سير ومعالجة المعلومة في النظام الجبائي الجزائري	**125**
(9-2)	خصائص الإدارة الإلكترونية	**128**
(10-2)	الأهداف المتوخاة من إرساء الإدارة الإلكترونية	**129**
(11-2)	المراحل التجريبية لنشر نظام المعلومات جبايتك خلال الفترة (2017-2018)	**136**
(12-2)	تنظيم مشروع sap	**139**
(13-2)	مكونات ورشة الإندماج الوظيفي	**139**
(1-3)	تطور إستلام عدد مراكز الضرائب (CDI) خلال الفترة (2012-2022)	**158**
(2-3)	تطور إستلام عدد المراكز الجوارية للضرائب (CPI) خلال الفترة (2013-2022)	**160**

(3-3)	وضعية الأشغال المتعلقة بالهياكل المستحدثة (CDI,CPI) إلى غاية نهاية 2022	**161**
(4-3)	مرحلة التسجيل في خدمات البوابة الإلكترونية "جبايتك"	**167**
(5-3)	مرحلة القيام بالتصريحات في البوابة الإلكترونية "جبايتك"	**168**
(6_3)	مرحلة إبراز التصريح وفق نموذج (G50) في البوابة الإلكترونية "جبايتك"	**169**
(7-3)	مرحلة إضافة نموذج تصريح في البوابة الإلكترونية "جبايتك"	**171**
(8-3)	مراحل الإكتتاب بالكشف التلخيصي السنوي	**176**
(9-3)	مرحلة التحقق من صحة البيانات	**177**
(10-3)	مرحلة إضافة نموذج تصريح في البوابة الإلكترونية "مساهمتك"	**179**
(11-3)	كيفية الإكتتاب عن بعد للتصريح "ج رقم 12 " الخاص (IFU) عبر بوابة "مساهمتك"	**181**
(12_3)	اختيار الإكتتاب عن بعد للتصريح التقديري"ج رقم 12"	**182**
(13-3)	كيفية حفظ التصريح التقديري "ج رقم 12" أوتوماتيكيا عبر بوابة "مساهمتك"	**182**
(14-3)	كيفية إرسال ودفع التصريح التقديري "ج رقم 12" عبر بوابة "مساهمتك"	**183**
(15-3)	طريقة الولوج لطلب رقم التعريف الجبائي (NIF)	**186**
(16-3)	طريقة الإختيار في طلب رقم التعريف الجبائي (NIF)	**187**
(17-3)	طريقة إنتهاء التسجيل من طلب رقم التعريف الجبائي (NIF)	**188**
(18-3)	الإطلاع على التصريحات الجبائية وفق النظام المعلوماتي (SAP)	**191**
(19-3)	الإطلاع على احدى الضرائب في التصريح الجبائي وفق النظام (SAP)	**192**
(20-3)	رسم بياني لتوزيع العينة حسب متغير الجنس (الدوائر النسبية)	**207**
(21-3)	رسم بياني لتوزيع العينة حسب متغير السن (الدوائر النسبية)	**208**

(3-22)	رسم بياني لتوزيع العينة حسب متغير المؤهل العلمي (الدوائر النسبية)	**209**
(3-23)	رسم بياني لتوزيع العينة حسب متغير الخبرة (الدوائر النسبية)	**210**

قائمة المختصرات

Liste Des Abréviations

قائـــمة المختصرات

DGI	Direction Générale des Impôts	المديرية العامة للضرائب
DIDF	Direction de l'Information et de la Documentation Fiscales	مديرية الإعلام والوثائق الجبائية
DGE	Direction des Grandes Entreprises	مديرية كبريات المؤسسات
CDI	Le Centre Des Impôts	مركز الضرائب
CPI	Le Centre de Proximité des Impôts	المركز الجواري للضرائب
ANDI	Agence Nationale de Développement de l'Investissement	الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار
ANADE	Agence Nationale de D'appui et de développement de l'entreprenariat	الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية
ANGEM	Gestion de Nationale Agence Micro-crédit	الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
CNAC	Caisse Nationale d'Assurance Chômage	الصندوق الوطني للتأمين على البطالة
RBR	régime du bénéfice du réel.	نظام الربح الحقيقي
RS	régime simplifié	النظام المبسط
BNC	bénéfice non commercial	الربح الغير تجاري
RIFU	Régime d'impôts forfaitaires unique	نظام الضريبة الجزافية الوحيدة
IRG	Impôt sur le Revenu Global	الضريبة على الدخل الإجمالي
IFU	Impôt Forfaitaire Unique	الضريبة الجزافية الوحيدة
IBS	Impôt sur les Bénéfices des Sociétés	الضريبة على أرباح الشركات
TAP	Taxe sur l'Activité Professionnelle	الرسم على النشاط المهني
TF	Taxe Foncière	الرسم العقاري

Liste Des Abréviations — قائـــمة المختصرات

IF	Impôt sur la fortune	الضريبة على الثروة
TVA	Taxe sur la Valeur Ajoutée	الرسم على القيمة المضافة
TIC	Taxe Intérieure de Consommation	الرسم الداخلي على الإستهلاك
TPP	Taxe sur les Produits Pétroliers	الرسم على المنتوجات البترولية
DC	Droit de circulation	رسم المرور
DG	Droit de garantie et d'essai	رسم الضمان والتعيير
DE	Droits d'enregistrement	حقوق التسجيل
DT	Droits de timbre	حقوق الطابع
TA	Taxe D'assainissement	رسم التطهير
TEOM	Taxe D'enlèvement des Ordures Ménagère	رسم رفع القمامات المنزلية
TAB	Taxe D'abatages	رسم الذبح
RF	Le rescrit fiscal	المحرر الجبائي
ERA	ETATS RECAPITULATIFS ANNUELLES	الكشف التلخيصي السنوي
NIF	NUMERO D'IDENTIFICATION FISCALE	رقم التعريف الجبائي
SAP	SYSTEM OF APPLICATION AND PRODUCT	نظام المعلومات الجبائي
TUGP	TAXE UNIQUE GLOBALE SUR LA PRODUCTION	الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج
TUGPS	TAXE UNIQUE GLOBALE SUR LES PRESTATIONS DE SERVICE	الرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات
BIC	LES BENEFICES INDUCTRIELE ET COMMERCIAUX	الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية

Liste Des Abréviations قائـــمة المختصرات

TIC	TAXE INTERIEURE DE CONSOMMATION	الرسم الداخلي على الإستهلاك
ONS	OFFICE NATIONAL DES STATISTIQUE	الديوان الوطني للإحصائيات
CNRC	CENTRE NATIONAL DU REGISTRE DE COMMERCE	المركز الوطني للسجل التجاري
FMI	FONDS MONETAIRE INTERNATIONAL	صندوق النقد الدولي
CREDAF	CENTRE DE RENCONTRES ET D'ETUDES DES ADMINISTRATION FISCALES	مركز إلتقاء مسيري الإدارات الجبائية

قائمة الملاحق

قائمة الملاحق

رقم الملحق	العنوان
1	الهيكل التنظيمي لمديرية كبريات المؤسسات
2	الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب
3	الهيكل التنظيمي للمركز الجواري للضرائب
4	الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للضرائب
5	توزيع مراكز الضرائب المبرمجة حسب كل مديرية ولائية وجهوية على مستوى التراب الوطني
6	الإختصاص الإقليمي لمراكز الضرائب حسب المديريات الولائية
7	الإستبيان في شكله النهائي
8	قائمة الأساتذة المحكمين
9	الملاحق الخاصة بالإستبيان

مُقَدِّمَةٌ

مقدمة

أثبتت الأزمات الإقتصادية المتعاقبة التي شهدها الإقتصاد العالمي ضرورة وأهمية تدخل الدولة في النشاط الإقتصادي الأمر الذي جعل الدول حاليا ملزمة بالتدخل والتأثير على المتغيرات الإقتصادية والإجتماعية من أجل ضبطها عن طريق مجموعة من السياسات، ولعل من أهم هذه السياسات هي السياسة الجبائية التي تلعب فيها الضريبة الدور الأساسي كونها أداة ضبط إقتصادي، فبالإضافة لدعمها وتزويدها للميزانية العامة بالإيرادات الضرورية والكافية لتحقيق الإنفاق العام فهي تساهم في التأثير المباشر على المتغيرات الإقتصادية والإجتماعية وحتى السياسية. ونظرا لتطور وتحول هذه المتغيرات بفعل الزمان والمكان وجب مواكبة هذه التطورات والتحولات عن طريق إيجاد سياسات جديدة تتماشى وتتناسب مع المتغيرات الجديدة وهذا ما يعرف بالإصلاحات الجبائية.

بالنسبة للجزائر مثلت الأزمة البترولية التي عصفت بالعالم سنة 1986 نقطة التحول في النظام الجبائي الجزائري، نتيجة لبروز إختلالات كبيرة في الميزانية العامة والتي بدورها أدت إلى تراكم كبير في الدين الخارجي، الأمر الذي جعل الدولة أنذاك تفكر في موارد تنموية جديدة تمتاز بالإستقرار والإستقلالية التامة عن رهانات وهزات الأسواق الدولية بفضل إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.

وبمطلع سنة1991م عرفت الجزائر ميلاد الجيل الأول للإصلاحات الجبائية الذي تمحور حول إعادة صياغة أحكام جبائية جديدة سمحت ببروز ضرائب جديدة تمثلت أهمها في الضريبة على أرباح الشركات، الرسم على القيمة المضافة وكذا الضريبة على الدخل الإجمالي.

أما الجيل الثاني فتعلق بإعادة هيكلة الإدارة الجبائية الذي شرع فيه منذ سنة 2002 من خلال إعادة تنظيم الهياكل الإدارية على أساس أهمية المكلفين بالضريبة، وهو ما يعرف بالتقسيم الأفقي، كما أن هذه الإصلاحات لم تتوقف بل شملت كذلك طرق التسيير. الأمر الذي يساهم في تحسين إجراءات معالجة المعطيات ونوعية خدمتها مع رقمنة جميع العمليات الجبائية وكذا التشغيل الآلي الشامل لجميع إجراءات معالجة المعطيات ذات الصلة بفرض الضريبة وتحصيلها والرقابة الجبائية والمنازعات، إضافة إلى تحسين مستوى العنصر البشري، والهدف من وراء كل هذا هو تحسين العلاقة الموجودة بين الإدارة الجباية والمكلفين بالضريبة.

وعلى هذا الصعيد سعت المديرية العامة للضرائب في السنوات الأخيرة إلى إستحداث قنوات إتصال حديثة مع المكلفين بالضريبة تعتمد على تكنولوجيا الشبكات الإتصالية متمثلة في الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب والبوابتين الإلكترونيتين "جبايتك" و"مساهمتك" وكذا اعتمادها على برمجيات متطورة كنظام "SAP"الذي تطمح من خلاله المديرية العامة للضرائب تطوير عملياتها عن طريق التحصيل الضريبي وتحسين العمل التشاركي مع التبادل الآني للبيانات والمعلومات داخل المديرية وخارجها بهدف تسهيل الإجراءات المعمول بها في هذا الصدد.

I. إشكالية الدراسة

نظرا للحاجة الجامحة للجزائر في بناء نظام ضريبي فعال يستجيب للتطلعات والآفاق الرامية إلى التخلص من التبعية للجباية البترولية وإحلال محلها جباية عادية تساهم في إستقرار موارد الخزينة العمومية ومن ثم تأسيس موازنة عمومية بعيدة كل البعد عن التقلبات التي تعصف بسوق النفط من وهلة لأخرى، وسعيا منها للنهوض بالجباية العادية وجعلها تتماشى والتحولات التي يشهدها الإقتصاد العالمي بفعل العولمة وتكنولوجيات الإعلام والإتصال، بادرت الجزائر إلى إنتهاج سياسة جبائية عصرية إعتبرت كجيل ثاني للإصلاحات، إمتدادا للجيل الأول الذي كانت قد باشرته مطلع 1991.

وعليه يمكن صياغة إشكالية البحث في السؤال الجوهري الآتي:

إلى أي مدى ساهمت العصرنة الجبائية في زيادة المردودية الضريبية؟

II. الأسئلة الفرعية

للإجابة عن إشكالية هذه الدراسة بغية الوصول إلى إيضاحات لازمة بشأنها، يستدعى التعرض لجملة من الأسئلة الفرعية والتي نصيغها على النحو الآتي:

- ❖ هل حققت الجزائر تقدما ملموسا في تجسيد مشاريع الهياكل الضريبية المستحدثة في إطار العصرنة؟
- ❖ هل سجلت المرجعية الخدمية للإدارة الجبائية تحسنا في إطار العصرنة؟
- ❖ هل توجد إنعكاسات إيجابية لعصرنة الإدارة الضريبية على أبعاد المردودية الضريبية؟
- ❖ هل أثرت العصرنة الجبائية على المردودية الضريبية؟

III. فرضيات الدراسة

تكمن الفرضيات التي نحاول إختبارها في:

-**الفرضية الأولى:** حققت الجزائر تقدما ملموسا في تجسيد مشاريع الهياكل الضريبية المستحدثة في إطار العصرنة.

-**الفرضية الثانية:** سجلت المرجعية الخدمية للإدارة الجبائية تحسنا في إطار العصرنة.

-**الفرضية الثالثة:** توجد إنعكاسات إيجابية لعصرنة الإدارة الضريبية على أبعاد المردودية الضريبية.

-**الفرضية الرابعة:** هناك تأثير إيجابي للعصرنة الجبائية بمختلف أبعادها على المردودية الضريبية بمفهومها الواسع من وجهة نظر الإطارات المستجوبة بمديرية كبريات المؤسسات.

IV. أهمية الدراسة

تتجلى أهمية الدراسة من خلال الدور الذي يلعبه برنامج العصرنة المنتهج من طرف المديرية العامة للضرائب في تحسين الفعالية الضريبية باعتبارها أداة يتم من خلالها إعتماد وضبط السياسة الإقتصادية اللازمة في الوقت والظرف المناسبين.

-تولي الدولة أهمية بالغة للعصرنة في جميع المجالات والقطاعات منها الإدارة الجبائية، ولعل الدافع إلى هذا الإهتمام يكمن في الخصائص التي يتسم بها الإقتصاد الجزائري، التي جعلته يختلف مع دول أخرى مجاورة وعالمية، لاسيما وأنه رهينة معوقات وقيود تمثل أهمها في عدم تنوع موارده المالية، الأمر الذي يؤدي حتما إلى بروز إشكاليات إقتصادية وإجتماعية متنوعة.

V. أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة بصفة عامة إلى تبيان مدى مساهمة العصرنة الجبائية في تحسين مردودية الضريبة، كما تهدف إلى تحقيق جملة من الأهداف نوجزها كالآتي:

- إبراز أهم الإصلاحات التي قامت بها إدارة الضرائب في إطار العصرنة؛
- تقييم عمل الهياكل المستحدثة بمناسبة عصرنة الإدارة الجبائية؛
- دراسة الفعالية الضريبية والحكم عليها؛

- التعرف على أهم الإصلاحات التي جاء بها برنامج عصرنة الإدارة الجبائية، ومدى تجسيدها على أرض الواقع؛
- محاولة تشخيص البيئة القانونية والإدارية التي تعمل ضمنها الإدارة الجبائية في الجزائر، ومدى تأثير هذه البيئة على مستويات آدائها؛
- تحديد نقاط الضعف أو الإخفاق وإعطاء البدائل والحلول المجدية الممكنة.

VI. الدراسات السابقة

1-الدراسات بالغة العربية

الدراسة الأولى: ولهي بوعلام، "النظام الضريبي الفعال في ظل الدور الجديد للدولة-حالة الجزائر-"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة فرحات عباس-سطيف-،2012/2011، والذي عالج موضوع الدراسة من خلال طرح الإشكالية التالية :ما هو النظام الضريبي الفعال في ظل الدور الجديد للدولة في الجزائر؟ هدفت الدراسة إلى الوقوف على مسار الإصلاح الجبائي في الجزائر مع إبراز العوامل التي تحد من فعاليته، وقد خلصت أنه على الرغم من الإصلاح الضريبي في الجزائر، إلا أن الإدارة الجبائية الجزائرية لم تستطع مواكبة التطور الحاصل في بيئة الأعمال الداخلية والخارجية.

الدراسة الثانية: قاسمي مريم، " إصلاح هياكل الإدارة الجبائية"، رسالة ماجستير كلية الحقوق، جامعة الجزائر-1-، 2013-2014، والتي عالجت الرسالة الإشكالية التالية: ماهي الإصلاحات التي مست هياكل الإدارة الجبائية؟

توصلت الدراسة إلى أن الجزائر حققت نتائج معتبرة في إطار إصلاح الإدارة الجبائية وهيكلتها، ولا تزال عديد الهياكل قيد الإنجاز، وأكد الباحث أنه يجب على الدولة تعزيز الإنجازات وإعداد مخطط ورؤية شاملة لتجسيد الإجراءات المتخذة والقيام بتقييم دوري ومستمر بتتبع مؤشرات التسيير والمتابعة التي تتيح قياس نوعية الخدمات المقدمة مع وجوب الإعتراف بها ومجابهتها.

وخلص الباحث أنه يجب على المديرية العامة للضرائب بداية تجسيد مبدأ المتحدث الجبائي للإسراع في تجسيد وإنطلاق كل من المراكز الجوارية للضرائب(CPI) ومراكز الضرائب(CDI)، مع وضع مؤشرات متابعة الجودة لتحقيق النوعية المستدامة وكذا تعزيز الوعي الجبائي.

الدراسة الثالثة: وشان احمد، بلعزوز بن علي، "الإصلاحات الضريبية كأداة لعصرنة وتطوير الإدارة الضريبية بالإشارة إلى حالة الجزائر"، مجلة الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية، العدد 2017/17، والذي عالج موضوع الدراسة من خلال طرح الإشكالية التالية :هل الإصلاحات التي عرفتها الإدارة الضريبية كافية في ظل ثورة تكنولوجيا الإعلام والإتصال؟ ، هدفت الدراسة إلى الوقوف على مسار الإصلاح وعصرنة الإدارة الجبائية في الجزائر مع إبراز أهمية إدخال التكنولوجيات الحديثة للإعلام والإتصال على مستوى الإدارة الضريبية، وقد خلصت أنه لا تزال الإدارة الجبائية في الجزائر تواجه سلسلة من التحديات ولاسيما تلك المتعلقة بالتجارة الإلكترونية.

الدراسة الرابعة: قاسمي محمد، "عصرنة الإدارة الجبائية ودورها في تفعيل السياسة الجبائية –دراسة حالة الجزائر خلال الفترة(2006-2018)"، أطروحة دكتوراه كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة-2-،2018-2019، حيث عالجت الأطروحة الإشكالية التالية: إلى أي مدى ساهم برنامج عصرنة الإدارة الجبائية في تفعيل السياسة الجبائية في الجزائر خارج قطاع المحروقات خلال الفترة (2006-2018)؟ توصلت الدراسة إلى أن السياسة الجبائية في الجزائر خلال الفترة (2006-2018) لا تزال قاصرة ومحدودة النتائج، حيث أنه حسب الباحث لم تؤدي الإصلاحات الهيكلية للإدارة الجبائية إلى تفعيل السياسة الجبائية من خلال عدة مؤشرات أهمها ضعف سياسة التحصيل للجباية العادية وإختلال هيكلها، بالإضافة إلى إختلال في سياسة التحفيزات الجبائية مع تأكيده على العمل من أجل تجسيد مشروع العصرنة لما يحققه من أهداف السياسة الجبائية.

الدراسة الخامسة: خروبي هني، "إنعكاسات عصرنة الإدارة الضريبية وتحسين خدماتها على المردودية الجبائية –دراسة حالة المديرية الجهوية للضرائب –الشلف". أطروحة دكتوراه كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، السنة الجامعية 2020-2021. عالجت الدراسة الإشكالية التالية: إلى أي مدى ساهمت برامج إصلاح وعصرنة الإدارة الجبائية في تجسيد المردودية الجبائية في الجزائر؟

وتوصل الباحث إلى النتائج التالية أنه رغم إستحداث المديرية العامة للضرائب(DGI) في إطلاق الإصلاحات الجبائية ككيان عام يتمتع بالإستقلالية المالية والإدارية في إطار خلق ديناميكية جديدة تهدف إلى التقارب والسرعة في إتخاذ القرارات إلا أن الإدارة الجبائية لم تحقق مستوى من الرضا المقبول لدى المكلفين بالضريبة ولا مسايرة كما سماه النسيج الجبائي المعقد وإزالة إنعدام الثقة وتحسين مستويات

المردودية الجبائية، وأرجع الباحث كل ما سبق إلى جملة من العراقيل تسبب فيها العنصر البشري سواء ما تعلق بتطبيق القوانين أو عدم فهمها وأيضا جملة من المعوقات والتحديات والصعوبات في الممارسة العملية.

الدراسة السادسة: حموش رمزي، "عصرنة المنظومة الجبائية وأثرها على التحصيل الجبائي–دراسة تحليلية للفترة (2006–2020)" ، أطروحة دكتوراه كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة لونيسي علي البليدة –2– 2023–2024، عالجت الدراسة الإشكالية التالية: ما مدى مساهمة برنامج العصرنة المطبق على المنظومة الجبائية الجزائرية في تحسين التحصيل الجبائي خلال الفترة (2006–2021)؟ . وتوصل الباحث من خلال هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

ساهم برنامج عصرنة المنظومة الجبائية الجزائرية في تحسين مستويات التحصيل الجبائي خلال فترة الدراسة، كما ساهم في تخفيض التكاليف الجبائية منها تكاليف التحصيل وتوصل الباحث إلى أن العصرنة كان لها الأثر الإيجابي للتحكم في العوامل التي يمكن أن تكون لها آثار على التحصيل الجبائي وأشار الباحث إلى نقطة مهمة في دراسته وهي أن عصرنة المنظومة الجبائية لم تؤثر على حصيلة الرقابة الجبائية خلال فترة الدراسة.

2–الدراسات بالغة الاجنبية

Iddir Mustapha, Zergoune Mohamed, "impact de la Modernisation de l’administration fiscal sur l’efficacite de l’administration fiscal et la conformite fiscal des contribuables en algerie", un article scienifique, revue algérienne de développement economique, 2021.

"أثر عصرنة الإدارة الجبائية على فعالية الإدارة الجبائية والإلتزام الجبائي للمكلف في الجزائر".

حيث تطرق الباحثان في دراستهم إلى الهياكل المستحدثة في إطار إعادة هيكلة الإدارة الجبائية الجزائرية، كما تطرقا الى دور العصرنة في زيادة فعالية الإدارة الجبائية، وتحقيق الإلتزام الجبائي للمكلفين، وقد توصل الباحثين من خلال دراستهم إلى أن تحقيق الإلتزام الجبائي للمكلف كهدف من أهداف عصرنة الإدارة الجبائية ظل حبرا على ورق، ويمكن تأكيد ذلك من خلال إرتفاع عدد المتهربين المسجلين على البطاقية الوطنية.

أهم ما ميز هذه الدراسة عن سابقتها من الدراسات

تختلف هذه الدراسة عن الدراسات السابقة في عدة نقاط والتي نذكر منها:

- تم التركيز في هذه الدراسة على مجمل تجسيدات برنامج العصرنة المخطط في المنظومة الجبائية الجزائرية، وهذا عكس الدراسات السابقة التي ركزت عموما إما على تطبيق الإدارة الإلكترونية في الإدارة الضريبية أو على الهياكل الضريبية المستحدثة في إطار عملية عصرنة النظام الضريبي؛
- تم تدعيم هذه الدراسة بإجراء دراسة تحليلية ثم إستقصائية لإبراز إنعكاسات العصرنة الجبائية على المردودية الضريبية بمفهومها الشامل، وذلك عن طريق تحليل مجموعة من الإحصائيات متعلقة بمدى تحقيق برنامج العصرنة المنتهج مع تلقي إجابات لآراء عينة من إطارات مديرية كبريات المؤسسات حول تأثير تجسيدات عملية العصرنة المنتهجة؛

VII. جوانب الإستفادة من الدراسات السابقة

مما لا شك فيه أن الدراسة الحالية إستفادت مما سبقها من الدراسات، حيث ألممنا بالكثير من الجهود السابقة للوصول إلى تشخيص دقيق للمشكلة ومعالجتها بشكل شامل، ومن جوانب هذه الإستفادة:

- صياغة الإشكالية بشكل دقيق؛
- تحديد المنهج الملائم للبحث؛
- توسيع آفاق البحث.

VIII. منهج الدراسة

إقتضت طبيعة البحث وخصوصية الموضوع، التعامل مع عدة مناهج علمية قصد الإجابة على الإشكالية المطروحة، والإحاطة الشاملة بموضوع البحث، من أجل الوصول إلى نتائج من شأنها إختبار صحة الفرضيات المطروحة، حيث تم إستخدام **المنهج الوصفي** في دراسة الجانب النظري من البحث، وتم الإعتماد على **تحليل البيانات** المستخرجة من المعلومات الإحصائية المتحصل عليها والإستبيانات المسترجعة باستخدام مختلف الأساليب الإحصائية مع الإستعانة ببرنامج الرزمة الإحصائية للعلوم الإجتماعية SPSS.

IX. أدوات البحث

لقد تم الإعتماد على مصادر متنوعة من كتب وبحوث حول النظام الضريبي في الجزائر وكذا العصرنة الجبائية، بالإضافة إلى البيانات والمقالات المنشورة والملتقيات العلمية والمؤتمرات كما تم الإستعانة ببعض المواقع الإلكترونية وخاصة الموقع الرسمي للمديرية العامة للضرائب كمصدر لأحدث القوانين والتقارير.

X. حدود الدراسة

تتمثل حدود الدراسة في الآتي:

***الإطار الموضوعي:** يتمثل في البحث عن مدى مساهمة العصرنة الجبائية في تحسين مردودية الضريبة.

***الإطار المكاني:** ترتبط هذه الدراسة بالمديرية العامة للضرائب –الجزائر–.

***الإطار الزماني:** تتضمن هذه الدراسة بيانات سنوية للفترة الممتدة من (1992–2024)، وهي مدة مناسبة للدراسة والتحليل إذ شهدت هذه الفترة عدة تعديلات طرأت على النظام الضريبي الجزائري وغيرها.

XI. دوافع إختيار الموضوع

يعود إختيار هذا الموضوع إلى عوامل موضوعية وأخرى شخصية وهي كما يلي:

***العوامل الشخصية:**

– كوني إطار بالجباية لفترة زمنية طويلة؛

– الميول الشخصي للإهتمام بالمواضيع المتعلقة بالمالية العامة؛

– إختيار موضوع في الجباية نظرا للتخصص المدروس.

***العوامل الموضوعية:**

– إعطاء قيمة مضافة للدراسات السابقة بخصوص هذا النوع من المواضيع، مع التطرق إلى أهم الجوانب التي لم تلقى كفاية في سابقتها؛

– الأهمية البالغة لموضوع العصرنة الجبائية نظرا لحداثة الموضوع وضرورته؛

– قلة الدراسات التي تناولت الجيل الثاني من الإصلاحات الجبائية في الجزائر.

XII. صعوبات الدراسة

لكل عمل مقصود وبحث علمي جاد تتخلل سبيله جملة من العوائق والصعوبات، فقد واجهتنا في هذه الدراسة بعض الصعوبات التي يمكن أن نسردها كالآتي:

– غياب الإحصائيات وصعوبة الحصول عليها، وتضاربها، خاصة المتعلقة بالمؤشرات الجبائية في الجزائر، حتى على مستوى الهياكل المكلفة بإعدادها في المديرية العامة للضرائب.

– قلة المراجع الخاصة بالعصرنة الجبائية في الجزائر نظرا لحداثة الموضوع، وخاصة الكتب باللغتين العربية والأجنبية.

XIII. هيكل الدراسة

من أجل الإحاطة بجميع جوانب الموضوع، والتمكن من الإجابة على الإشكالية المطروحة وإختبار صحة الفرضيات الموضوعة، إرتأينا تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول على النحو الاتي:

الفصل الأول: تم التطرق فيه إلى الإطار المفاهيمي للنظام الضريبي الجزائري، أين تم تناول ماهية النظام الضريبي، ثم هيكلة النظام وصولا إلى فعالية هذا النظام.

أما الفصل الثاني فقد تم الإحاطة فيه بكل جوانب إصلاح وعصرنة المنظومة الضريبية الجزائرية عن طريق الإطار العام للتشريع الضريبي ثم إلى أهم الهياكل الجديدة المستحدثة في إطار العصرنة الجبائية وتغيير وتبسيط طرق التسيير.

لنخلص في الفصل الثالث لدراسة حالة بالمديرية العامة للضرائب، تناولنا فيه الإطار التطبيقي للعصرنة في المديرية العامة للضرائب وأهم الخدمات الإلكترونية المجسدة في هذا الإطار، مع تدعيم كل هذا بدراسة إستقصائية لعينة من إطارات مديرية كبريات المؤسسات.

الفصـــــل الأول

الإطار المفاهيمي للنظام الضريبي الجزائري

تمهيد:

تُشكل الأنظمة الضريبية أدوات أساسية لتنفيذ السياسات الإقتصادية، ورغم إختلاف هياكلها من دولة إلى أخرى، إلا أنها تتفق في أهدافها الرئيسية. فجميع الأنظمة الضريبية تسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الإقتصادية والمالية، وإن اختلفت الآليات والوسائل التي تستخدمها لتحقيق هذه الأهداف.

وعليه سيتم في هذا الفصل الإحاطة بالنظام الضريبي الجزائري من خلال التطرق للإطار المفاهيمي له، ضمن المباحث التالية:

- المبحث الأول: ماهية النظام الضريبي.
- المبحث الثاني: هيكلة النظام الضريبي الجزائري.
- المبحث الثالث: فعالية النظام الضريبي الجزائري.

المبحث الأول: ماهية النظام الضريبي

إن تدخل الدولة في الحياة الإقتصادية سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة يعتبر من الأمور الضرورية في أي مجتمع مهم كان مستواه، وذلك لتحقيق العديد من الأهداف الإقتصادية، الإجتماعية والسياسية، ومن وسائل تحقيق ذلك إختيار نظام ضريبي يتلاءم مع خصائص وملامح هذه الأهداف. إذ يتطلب إختيار هذا المعرفة الكاملة لإيديولوجية المجتمع، وكافة أوضاعه على جميع الأصعدة، إضافة لأهداف السياسة الضريبية التي يسعى لتحقيقها.

المطلب الأول: مفهوم النظام الضريبي

لإبراز مفهوم شامل للنظام الضريبي وجب التطرق إلى جملة من العناصر نوجزها كمايلي:

الفرع الأول: تعريف النظام الضريبي ومكوناته

يمكن إعطاء تعريف للنظام الضريبي ومكوناته كالأتي:

أولا: تعريف النظام الضريبي

تتعدد تعريفات النظام الضريبي، ومن بينها:" النظام الضريبي هو الإطار القانوني الذي يحكم جميع مراحل عملية الضريبة، من وضع القوانين إلى تحصيل الأموال، ويهدف إلى تحقيق أهداف إقتصادية وإجتماعية محددة "[1].

هناك من يعرف النظام الضريبي بأنه:" مجموعة الضرائب التي تفرضها دولة ما لتحقيق أهداف إقتصادية وإجتماعية معينة"[2].

كما يمكن تعريفه:" الإطار الذي ينظم مجموعة الضرائب المتكاملة والمتناسقة ويتم تحديدها إستنادا إلى أسس إقتصادية، مالية، فنية في ضوء إعتبارات سياسية، إقتصادية، إجتماعية، إدارية"[3].

[1] يونس البطريق، علي عباس عياد، "**النظم الضريبية**،" الدار الجامعية، الإسكندرية،1983، ص30.

[2] حامد دزار، "**النظم الضريبية**"، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، ص20.

[3] صلاح زين الدين، "**الإصلاح الضريبي**"، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، 2000، ص46.

أما البعض فقد عرفه بأنه:" مجموعة من الضرائب التي يتم تطبيقها في بلد معين وفي لحضه معينة."[1]

إن النظم الضريبية تختلف من بلد لآخر من حيث مكوناتها والأهداف التي ترمي إلى تحقيقها من فرض الإقتطاعات، لذا فإن وضع أي نظام ضريبي سيتأثر حتما بالعوامل الإقتصادية، الإجتماعية، الإدارية، والفنية إذ، أن تحديد إتجاهاته يتطلب الدراية بأهداف الدولة المرجوة من فرض الضرائب.

وعليه يمكن القول أن النظام الضريبي يتأثر بـ: [2]

- الفلسفة العامة للنظام الإقتصادي (رأسمالي، إشتراكي)؛
- مدى تقدم الدولة؛
- أسلوب الإدارة الإقتصادية؛
- ردود الأفعال التي يمكن أن تصدر من المجتمع الضريبي.

إنطلاقا من هذا التعريف يتبين أن النظام الضريبي يتمثل في "مجموعة محددة ومختارة من الصور الفنية للضريبة (ضرائب نوعية، ضرائب الدخل، ضرائب الثروة، ضرائب جمركية...،) الخ تتلاءم مع ظروف وخصائص البيئة التي تعمل في نطاقها، تمثل في مجموعها برامج ضريبية متكاملة، تعمل بطريقة محددة من خلال التشريعات والقوانين الضريبية المحددة وما يصاحبها من لوائح تنفيذية، ومذكرات تفسيرية، تسعى لتحقيق أهداف محددة تمثل أهداف السياسة الضريبية بصفة عامة، وأهداف النظام الضريبي بصفة خاصة.

ثانيا: مكونات النظام الضريبي

يتكون النظام الضريبي من ثلاثة مكونات أساسية تتمثل فيما يلي:[3]

- أهداف النظام الضريبي والتي تتدرج تحت الأهداف العامة للسياسة الضريبية السائدة؛
- مجموعة الصور الفنية للضريبة والتي تمثل وسائل تحقيق الأهداف المسطرة؛

[1] عبد الكريم صادق بركات، **"النظم الضريبية بين النظرية والتطبيق"**، الدار الجامعية، بيروت، 1976، ص145.

[2] سعيد عبد العزيز عثمان، رجب شكري العشماوي، **"اقتصاديات الضرائب "**، الدار الجامعية، القاهرة،2006، ص324.

[3] يونس البطريق، المرسي السيد حجازي، **"النظم الضريبية نظريا وتطبيقيا"**، دار الجامعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية،2004، ص7.

- مجموعة التشريعات والقوانين الضريبية واللوائح التنفيذية التي تمثل في مجموعها طريقة محددة يعمل من خلالها النظام الضريبي وأجهزته المختلفة.

الفرع الثاني: أسس إختيار النظام الضريبي ومبادئه

تقوم أسس إختيار النظام الضريبي ومبادئه على مايلي:

أولا: أسس الإختيار

هناك عدة أسس لإختيار النظام الضريبي يمكن حصرها فيما يلي:[1]

1. **الضريبة كأداة وظيفية:** فلم يعد دور الضريبة يقتصر على توفير الأموال اللازمة لتغطية النفقات العامة فحسب، بل تعدى إلى تحقيق أهداف المجتمع الإقتصادية والإجتماعية لما لها من أثر على توزيع المداخيل والثروات، سلوك المستهلكين والمنتجين، تشجع رؤوس الأموال الأجنبية على الإستثمار....الخ، فقد أصبحت الضريبة بمفهومها المعاصر أداة وظيفية في المقام الأول؛
2. **عدالة النظام الضريبي:** حيث يتم توزيع الأعباء بين المكلفين بصورة عادلة مع مراعاة إيديولوجيات وتقاليد المجتمع؛
3. **إمكانية التطبيق على أرض الواقع:** إذ يتطلب معرفة شاملة بإيديولوجيات المجتمع وأوضاعه من أجل صياغة القانون الضريبي وهذا ما يلعب دوار رئيسيا في نجاحه، حيث يجب أن تتوفر في هذه الصياغة الوضوح التام والإبتعاد عن النصوص التي تثير اللبس أو الغموض؛

فبالإضافة إلى الدور الهام الذي تلعبه السلطة القضائية بإعتبارها دعامة أساسية في إنجاح النظام الضريبي من خلال سرعة البث في المنازعات الضريبية ما يبعث في نفس المكلف الثقة والإطمئنان في إنصافه من أي خطا أو تعسف.

ثانيا: مبادئ النظام الضريبي

أقر الفكر الإقتصادي على إختلاف مدارسه مجموعة من المبادئ التي يجب أن تتوفر في وحدة البناء الأساسية للنظام الضريبي، ممثلة في مبادئ الضريبة، والتي تعتبر من أبرز مكونات الهيكلية، فرغم

[1] حامد دراز، مرجع سابق، ص79-87-99.

التفسيرات المختلفة لهذه المبادئ في الحياة الإقتصادية والإجتماعية، فإنها قد حظيت بالقبول العام في مراحل تطور الفكر الجبائي ضمن سيرورة الفكر الإقتصادي ومن جملة هذه المبادئ نجد:

1. **مبدأ العدالة:** ويستند في هذا المبدأ على قيام ركن العدالة في الضريبة كركن أساسي لا تقوم الضريبة إلا به، فالعدالة عنصر مهم وأساسي في جميع المجالات، وبالتالي فهو يجعل من الضريبة أداة أساسية في تحقيق العدالة الإجتماعية في مختلف إتجاهات الحياة.
2. **مبدأ الوضوح:** يعتبر من أهم المبادئ، فهو يعكس الخصائص الأساسية التي يجب أن تميز بناء النظام الجبائي، من وضوح الصور الفنية للإقتطاعات الجبائية، وآثار الأداة الجبائية في مجال التوجيه والتخطيط، والرقابة للأنشطة الإقتصادية بما يهدف إلى إستقرار النظام الإقتصادي برمته.
3. **مبدأ الملائمة في التسديد:** ويقصد به أن يكون النظام الجبائي يتماشى والواقع الإقتصادي، المالي والاجتماعي للمكلفين، ما يسمح بتحقيق التوازن بين متطلباتهم الإقتصادية والإجتماعية وبين متطلبات النظام الجبائي، الأمر الذي يقودهم إلى تحقيق الرفاهية في مختلف صورها.
4. **مبدأ الإقتصاد في النفقات:** هذا المبدأ يحدد فعالية النظام الجبائي في تحقيق وتعظيم الإيرادات العامة، بما يعزز قدرات تمويل التنمية، فكلما تم التحكم في نفقات تأسيس وتحصيل الإيرادات الجبائية، وجعلها في حدودها الدنيا كلما دل ذلك على كفاءة وفعالية هذا النظام.

ورغم أن بعض دارسي الفكر الجبائي يزعمون أن هذه المبادئ من أفكار المدرسة الكلاسيكية الرأسمالية نسبة للمفكر آدم سميث (1776).[1] إلا أن ذلك لا يمكن التسليم به، إذ أن تلك المبادئ تضمنتها مدارس أخرى في فترات أسبق من ذلك.

5. **مبدأ المرونة والبساطة:** نعني بهذا المبدأ أنه يكون للنظام الجبائي القدرة على التكيف مع تغيرات الواقع الاقتصادي واستيعاب أثر دوراته.
6. **مبدأ التدخل والرقابة:** من المبادئ الحديثة التي تبرز تطور دور ووظيفة الدولة من خلال تدخلها في الحياة الإقتصادية والإجتماعية والبيئية، إذ أصبح منوط بالنظام الجبائي أن يقوم بالتحفيز للإستثمار والإدخار، وردع ومحاربة الغش والتهرب الضريبي وكذا ضمان تنافسية الأعوان الإقتصاديين، ومعالجة مشاكل التلوث البيئي والأضرار البيئية، مع ترسيخ مبدأ الرقابة على المصادر الجبائية والمحافظة عليها.

[1] حسن عواضة، "**المالية العامة**"، الطبعة السادسة، دار النهضة، بيروت، لبنان، 1983، ص403.

المطلب الثاني: خصائص النظام الضريبي وأهميته

تتلخص جملة خصائص النظام الضريبي وأهميته في النقاط الأتية:

الفرع الأول: خصائص النظام الضريبي

تعتبر الضرائب أداة أساسية في ترسانة السياسة المالية، فهي لا تقتصر على جمع الإيرادات الحكومية فقط، بل تتعدى ذلك لتشمل توجيه الإقتصاد نحو تحقيق أهداف محددة، إذ يمكن للسلطات المالية مواجهة التضخم، وتقليص الفجوات الداخلية، مع تعزيز العدالة الإجتماعية، وبالتالي فإن الضريبة لم تعد مجرد أداة محايدة بل أضحت أداة فعالة في تشكيل السلوك الإقتصادي، ويمكن إستخلاص خصائص النظام الضريبي في العناصر التالية:

1. **الضريبة إقتطاع نقدي:** الضريبة النقدية هي شكل من أشكال الضريبة يتم فيه دفع المبلغ المستحق للدولة بصورة نقدية، هذه الخاصية تختلف عن الخاصية العينية القديمة للنظام والتي كانت تعتمد على تقديم منتجات أو خدمات.

فالنظام النقدي يعتبر أكثر دقة وعدالة، إذ يمكن تحديد قيمة الضريبة بشكل واضح، مع توزيع العبء الضريبي بشكل أدق وأكثر إنصاف.[1]

2. **الضريبة فريضة إلزامية:** على عكس الإيرادات الطوعية الأخرى، مثل التبرعات، فإن الضريبة إجبارية وغير إختيارية. فالدولة تفرض الضريبة على الأفراد والشركات بشكل قانوني، وتحدد قيمتها وموعد دفعها، دون أن يكون للأفراد التصرف في مقدارها أو موعد تسديدها.
3. **الضريبة تفرض من قبل الدولة:** تهدف الضريبة إلى تحقيق العدالة في توزيع الأعباء المالية، حيث يتم فرضها على الأفراد والشركات بشكل يتناسب مع دخولهم وممتلكاتهم.
4. **الضريبة تفرض دون مقابل:** في الماضي كان يُنظر للضريبة على أنها نوع من التأمين الذي يدفعه الأفراد للدولة مقابل حمايتها لهم. ولكن تغير هذا المفهوم مع مرور الزمن، وأصبحت الضريبة تُعتبر

[1] محمد عباس محرزي، **"دور الضريبة في تنمية القطاع البنكي والمالي"**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2000، ص 13.

الآن تعبيراً عن التضامن الإجتماعي، حيث يساهم كل فرد في تمويل الخدمات العامة التي تعود بالنفع على المجتمع ككل، بغض النظر عن الإستفادة الفردية المباشرة من هذه الخدمات.

الفرع الثاني: أهمية النظام الضريبي

النظام الضريبي هو أداة حيوية في يد الدولة، فهو يوفر الموارد المالية اللازمة لتغطية نفقاتها، وفي الوقت نفسه يمكنها من توجيه الإقتصاد وتشجيع النمو المستدام بما يضمن لها تحقيق وبلوغ أهدافها المختلفة، ويمكن تلخيص أهمية النظام الضريبي فيمايلي:

- **التخصيص:** أي التخصيص الفعّال للموارد المتاحة؛
- **العدالة:** أي تصحيح مسار توزيع الثروة بين أفراد المجتمع بشكل يحقق العدالة في المجتمع؛
- **الاستقرار:** أي الحفاظ على مستوى الإستقرار والنمو الإقتصادي في المجتمع؛
- **التوسع:** أي تشجيع الإستثمارات وجذب رؤوس الأموال للداخل.

المطلب الثالث: أهداف النظام الضريبي وأركانه

يقوم النظام الضريبي على جملة من الأركان من أجل تحقيق أهداف مسطرة نفصلها على النحو الأتي:

الفرع الأول: أهداف النظام الضريبي

تختلف الأهداف التي تسعى الدول تحقيقها من خلال أنظمتها الضريبية بإختلاف الظروف الإقتصادية والإجتماعية الخاصة بها، مما يستدعي تصميم خطط ضريبية متخصصة في إطار السعي لبلوغ أهداف السياسة الجبائية المنتهجة من طرف الدولة، ويمكن حصر أهم أهداف النظام الضريبي في النقاط التالية:

1. الهدف المالي

يتمثل الهدف المالي في الحصول على موارد مالية وحصيلة ضريبية وفيرة، من أجل أن تستثمرها الدولة في نشاطاتها الإقتصادية، ويعتبر هذا الهدف من أقدم أهداف الضريبة، وعموما فهو يمثل هدفا أساسيا من

فرض الضريبة في النظرية التقليدية،[1] نظرا لأن الدولة تحتاج موارد مالية لتغطية نفقاتها، سواءا تلك المتعلقة بالتسيير أو التجهيز مما يجعل الحصول على المورد المالي أهم دوافع فرض الضريبة.

2. الهدف الإقتصادي

تعتبر الضرائب أحد أهم الأدوات المالية التي تستخدمها الدولة لتحقيق أغراض وأهداف أقتصادية من خلال إستخدام الضريبة لعلاج حالات التضخم والكساد والتأثير على العملة المحلية، بالإضافة إلى الدور المهم لها في تحريك الإقتصاد المحلي ودعم التصدير الخارجي، وتحدد أغراض الضريبة بصفة أساسية في تعبئة الموارد الإقتصادية وتوجيهها من خلال خدمة أغراض التنمية، ولذلك فهي تستخدم في تشجيع المدخرات وكذلك في التأثير على الميل للإستثمار وتوجيهه نحو الأنشطة الإقتصادية المراد تنميتها، كما تستخدم الضريبة كأحد أدوات تنفيذ الخطة الإقتصادية، وتشجيع بعض نشاطاتها.[2]

فالنظام الضريبي عبارة عن سياسة إقتصادية مجسدة علميا في يد الدولة تستخدمها لتحقيق توجهاتها العامة كإعفاء بعض الأنشطة من الضرائب، إذا كان توجه الدولة لتشجيع الإستثمار فيها أو الإعفاءات المقدمة لمنطقة قصد زيادة التنمية فيها، كذلك قد تستعمل الضرائب من خلال رفع نسبها أو توسعة أوعيتها في حالة التضخم، بهدف سحب السيولة من السوق والعكس في حالة الكساد.

3. الأهداف الإجتماعية

تساهم الإيرادات الجبائية في تقليل التفاوت بين طبقات المجتمع الواحد، عن طريق إعادة توزيع الدخل القومي لصالح الطبقات الفقيرة أو المتوسطة، والهدف من ذلك محاولة تحقيق العدالة الإجتماعية، أو رفع معدل الضريبة على المنتجات الضارة كالسجائر والخمور....الخ، لغرض الحد من الآفات الإجتماعية أو عن طريق إعفاء الهيئات التي تهدف للنفع العام من دفع الضريبة، كالمستشفيات والجمعيات الخيرية.[3]

[1] قاشي يوسف، "**واقع النظام الجبائي الجزائري وسبل تفعيله**"، أطروحة دكتوراه في اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة احمد بوقرة بومرداس، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2015، ص28.

[2] حازم احمد فراونة وفادي صبحي أبو يونس، "**إطار مقترح لزيادة الحصيلة المالية للنظام الضريبي من ضريبة المهن الحرة**": دراسة حالة ضريبة المهن الحرة على المهندسين، الملتقى العلمي الوطني: تفعيل النظام الجبائي الجزائري في ظل التحديات الاقتصادية الراهنة والمستقبلية، جامعة المدية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 16ديسمبر 2019، ص6.

[3] عامر كمال ومرباح مديحة، "**سمات النظام الجبائي بين اقتصاديات الدول النامية والدول المتقدمة**"، الملتقى العلمي الوطني: تفعيل النظام الجبائي الجزائري في ظل التحديات الاقتصادية الراهنة والمستقبلية، جامعة المدية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 16ديسمبر 2019، ص3.

ولعل أوضح مثال على التقليل من الطبقية في المجتمع، ما جاء به قانون المالية لسنة 2020، حيث تم فرض ضرائب على الثروة.

4. الأهداف السياسية

لا تقتصر وظيفة الضرائب على الجوانب الإقتصادية فحسب، بل تمتد لتشمل تحقيق أهداف سياسية. فمن خلال تعديل الرسوم الجمركية، يمكن للدول أن تعزز علاقاتها التجارية مع دول صديقة، وتقيد تجارتها مع دول أخرى، أو أن تفرض قيودًا على التجارة لحماية صناعاتها المحلية.[1]

على سبيل المثال يمنح سفراء الدول إعفاء من دفع الضريبة وفق مبدأ المعاملة بالمثل، أو التوجيه إلى التنسيق الضريبي بين دول الإتحاد بغية تحقيق المصالح العامة للبلدان دائرة الإتحاد.

الفرع الثاني: أركان النظام الضريبي

يقوم النظام الضريبي على ركنين رئيسين هما: [2]

1. **الهدف:** يعد النظام الضريبي أداة مالية من بين ترسانة من الأدوات ترمي إلى تحقيق أهداف الدولة التي تحدد حسب فلسفتها السياسية، ففي ظل الدولة الرأسمالية المتقدمة يعد النظام الضريبي أداة تتمكن الدولة من خلالها الحصول على موارد لتمويل الإنفاق من خلاله قدسية الملكية الفردية في النظام الرأسمالي دون أن يؤدي ذلك إلى الحد من روح المخاطرة والإبتكار أو القضاء على الحوافز الشخصية للإنتاج، فضلا عن إستعانة الدولة بالضريبة بوصفها أداة لتحقيق أهداف إجتماعية وإقتصادية إلى جانب كونها أداة مالية تقليدية تعمل على الحد من التفاوت في توزيع الدخول والثروات، ولعل من أهم أهداف النظام الضريبي في الدول الرأسمالية المختلفة تنمية إمكانية الإدخار والإستثمار وتحقيق التخصص الأمثل للموارد والحد من موجات التضخم، أما بالنسبة لهدف النظام الضريبي في الدول الإشتراكية هو أداة مرنة من أدوات التوجيه الإقتصادي والرقابة على الإنتاج ومقياسا لكفايتها.
2. **الوسيلة:** هذا الركن يرمي إلى الأداة الأنجع لتحقيق هدف النظام الضريبي والذي يقوم على عنصرين أحدهما فني وآخر تنظيمي:

[1] سحنون رمضان ومختاري بولنوار، "**الإطار النظري للنظام الضريبي الفعال**"، الملتقى العلمي الوطني: تفعيل النظام الجبائي الجزائري في ظل التحديات الاقتصادية الراهنة والمستقبلية، جامعة المدية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 16 ديسمبر 2019، ص9

[2] يونس احمد البطريق، "**النظم الضريبية**"، كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، 2005، ص 25.

أ. **العنصر الفني:** رغم الحرية التي يمنحها الدستور للمشرع في إصدار قوانين الضرائب إلا أن إختياره لوسيلة محددة من بين مجموعة من الوسائل الفنية المنظمة لإقتطاع الضريبة يتوقف على عدة محددات إقتصادية وإجتماعية وسياسية، وهنا تختار الدولة الرأسمالية من الوسائل الفنية ما يسمح لها بتحقيق أقصى حصيلة ضريبية ممكنة تتصف بالثبات من جهة والمرونة من جهة أخرى.

أما في الدول الإشتراكية فتستعين بالوسائل الفنية التي تمكن من التمييز بين أنواع الإنتاج المختلفة أو بين السلع الضرورية والسلع الكمالية أو بين الدخول المنخفضة والدخول المرتفعة.

ب.**العنصر التنظيمي:** تبرز أهمية هذا العنصر عند إقتراح فرضية أي ضريبة أو عند إختيار عناصر وعاؤها، إذ يجب على الضرائب المختلفة ضرورة مراعاة الوجود السابق لبعض هذه الضرائب، ومن أهم هذه الإعتبارات تجنب تراكم الضرائب الذي ينطوي على إحتمال سريان عدة ضرائب على نفس العنصر ومراعاة إبقاء عدالة النظام الضريبي، مع مراعاة الإرتباط بين الضرائب المختلفة التي يتضمنها النظام الضريبي.

المبحث الثاني: هيكلة النظام الضريبي الجزائري

يتأسس النظام الضريبي من مجموعة العناصر التي تكون في مجموعها نظام ضريبي متكامل، إذ يشكل الهيكل الضريبي أحد هذه العناصر، وهو بمثابة العمود الفقري للنظام الجبائي بأكمله.

فالهيكل الضريبي يمثل مجموعة الضرائب والرسوم التي تفرضها الدولة على الأفراد والشركات، والتي تتغير بمرور الوقت لتلبية الإحتياجات المتغيرة للإقتصاد.

المطلب الأول: التصنيفات المختلفة للضرائب

نتيجة لتطور الدولة في النشاط الإقتصادي وتطور مفهوم الضريبة ليتماشى مع فكرة المالية العامة، تعددت أنواع الضرائب وإختلفت صورها الفنية من مجتمع لآخر، فقد أصبحت النظم الضريبية تعتمد على أنواع مختلفة من الضرائب، تتكامل مع بعضها البعض لتحقيق أهداف المجتمع على الصعيد الإقتصادي، الإجتماعي والسياسي، إذ يتطلب نجاح الدولة في إختيار النوع الملائم من الضرائب على مدى فهمها ودراستها للآثار الإقتصادية والإجتماعية المحتملة لكافة أنواع الضرائب المزمع إستخدامها في هيكلها الضريبي، ونعتمد في دراسة التصنيفات المختلفة للضريبة على الأسس التي تحدد كافة الوضعيات

والإجراءات المتعلقة بفرض الضريبة وتحصيلها، على ضوء المبادئ القانونية والإقتصادية التي يجب مراعاتها، وكذلك المشاكل التقنية المؤثرة في الضريبة بداية بتفكير الدولة في فرض ضريبة معينة إلى غاية تسديدها، في هذا الإطار يمكن ذكر خمس فئات من التصنيفات والمتمثلة في:

الفرع الأول: الضريبة بحسب وحدتها أو تعدادها

يعتمد هذا التقسيم على أساس الفصل بين ما يتوجب عليه فرض ضريبة وحيدة، وبين ما يحتاج إلى فرض ضرائب متعددة مفادها أنه يتم إعداد عدة ضرائب تختلف بإختلاف طبيعتها والوعاء الذي تقع عليه.[1]

1. الضريبة حسب الوحدة

تفترض نظرية الضريبة الواحدة أن الدولة يجب أن تقتصر على فرض ضريبة رئيسية واحدة، مع إمكانية إضافة بعض الضرائب الثانوية ذات الأهمية المحدودة. حيث ظهرت هذه الفكرة خصيصا لدى الفزيوقراطيين (الطبيعيين) الذين نادوا بالضريبة الوحيدة على دخل الملاك الزراعيين بإعتبار أن هؤلاء الملاك في نظرهم وحدهم يستطيعون خلق ناتج صافي، ويرى مناصري هذه النظرية أنها تحقق العدالة لما لها من طابع شخصي كما تتمتع بسهولة التحصيل، وأنها تمكن المكلف من معرفة إلتزاماته، إضافة إلى أنها تقلل من نفقات التحصيل[2] .

رغم ما يبديه أصحاب هذه الضريبة من إيجابيات إلا أنها تظل غير عادلة طالما أنها تفرض على وعاء واحد، الشيء الذي يدفع إلى التهرب من دفعها وهو ما يحد بشكل كبير من الموارد الضريبية للدولة، كما أن إحتياجات الدولة من موارد مالية كافية لتغطية أدوارها تتطلب تعدد الضرائب لأن الضريبة الوحيدة لا تحقق الموارد الكافية.

2. الضريبة المتعددة

والمقصود بالضريبة المتعددة هو أن تعتمد الدولة على أنواع متعددة ومختلفة من الضرائب تفرض على الثروات والمداخيل بمختلف أنواعها، لذلك فهي تتسم بحصيلتها الغزيرة وعدالتها، كما يوزع عبء الضريبة بما يقلل من شعور المكلف بوطأتها ومن رغبته في التهرب من أدائها، إضافة إلى ذلك تعمل الضريبة

[1] رفعت المحجوب، "**المالية العامة والسياسة المالية**"، منشورات جامعة حلب، 1980، ص223.

[2] محمد سعيد فرهود،" **مبادئ المالية العامة**"، الجزء الأول، منشورات جامعة حلب، 1978، ص176.

المتعددة على توازن المداخيل المالية، طالما أن النقص المحصل في ضريبة ما يقابله دخل مرتفع في ضريبة أخرى .ومع ذلك فإن تفضيل نظام الضرائب المتعددة لا يعني الإفراط في عدد الضرائب المفروضة، لأن هذا الأخير يؤدي إلى تعقيد النظام الضريبي وغموض أحكامه، وإلى عرقلة سير النشاط الإقتصادي وزيادة نفقات الجباية.

الفرع الثاني: ضرائب على الأشخاص وضرائب على الأموال

تواجه النظم الضريبية تحديًا أساسيًا يتمثل في تحديد "وعاء الضريبة"، أي القيمة الإقتصادية التي ستخضع للضريبة. هل سيتم فرض الضريبة على الأفراد بشكل مباشر، أم على الأصول والأموال التي يملكونها؟ هذا الإختيار يؤثر بشكل كبير على طبيعة النظام الضريبي وآثاره.

1. الضرائب على الأشخاص

ضريبة الرؤوس هي نوع من الضرائب يفرض على الأفراد ببساطة لكونهم يعيشون في الدولة، بغض النظر عن دخلهم أو ممتلكاتهم. بعبارة أخرى، الشخص نفسه هو "وعاء الضريبة" في هذه الحالة، وتتخذ هذه الضريبة إحدى الصورتين:[1]

أ. **ضريبة الفرد البسيطة:** تتميز ضريبة الفرد البسيطة بفرض مبلغ ثابت على كل فرد خاضع للضريبة، بغض النظر عن ثرائه أو فقره. هذا يعني أن الجميع يدفعون نفس المبلغ، مما يجعل هذه الضريبة بسيطة في تطبيقها ولكنها قد لا تكون عادلة من الناحية الإقتصادية.

ب. **ضريبة الفرد المدرجة:** وفي هذه الحالة يقسم المكلفون الخاضعون إلى الضريبة في صورة طبقات إجتماعية مختلفة تبعا للثروة أو لنوع العمل، وتفرض الضريبة على كل طبقة بصورة تختلف عما تفرض به على الطبقات الأخرى. رغم أن ضريبة الفرد المدرجة تعتبر أكثر عدالة من ضريبة الفرد البسيطة إلا أن عدالتها غير كاملة، ذلك أن أفراد كل طبقة يدفعون نفس المبلغ مع أن دخولهم وثرواتهم قد تختلف من فرد إلى أخر.

[1] مرجع سابق، ص 178.

2. الضرائب على الأموال

نخلص مما سبق أن الضرائب على الأشخاص قد زالت من الدول الحديثة، وعوضتها ضرائب على الأموال، وتختلف وتتعدد الضرائب على الأموال فمنها ما يفرض على الدخل أو على رأس المال ومنها ما يفرض على الإنفاق أو على الإستهلاك، ونحاول التمييز بين ثلاث أنواع من الضرائب :الضريبة على رأس المال، الضريبة على الدخل والضريبة على الإنفاق.

أ. الضرائب على الثروة (رأس المال)

يعرف رأس المال من وجهة النظر الضريبية بأنه مجموع الأموال العقارية والمنقولة التي يمتلكها الشخص في لحظة معينة سواء كانت منتجة لدخل نقدي أو عيني أو لخدمات أم غير منتجة للدخل. هناك من يفرق بين نوعين من الضريبة على رأس المال:[1]

- الضريبة على رأس المال وهي تلك التي تفرض على رأس المال المنتج.
- الضريبة على الثروة (الذمة) تفرض على كل ما يمتلكه الفرد من الأموال العقارية أو المنقولة، سواء كانت عقارات أو أموالاً متحركة، وهذا بغض النظر عن كيفية إستخدام هذه الأصول. أي أن الضريبة تفرض على الثروة الإجمالية للشخص، وليس فقط على الجزء المستخدم في النشاط الإقتصادي.[2]

تتنوع ضرائب الثروة بشكل كبير، حيث يمكن تصنيفها وفقًا لمعايير مختلفة. من بين هذه المعايير، نوعية وطبيعة الثروة الخاضعة للضريبة، مما يؤدي إلى ظهور أنواع مثل ضرائب العقارات المبنية والأراضي الزراعية والتركات. كما يمكن تصنيفها بناءً على خصائص الضريبة نفسها، مما يفتح الباب أمام تصنيفات أخرى أكثر تخصصًا.

[1] SILEM (AHMED).ALBERTINI (GEARE-MARIE), "**LEXIQUE D'ECONOMIE**", DALLOZE., 1999, P 95.

[2] باهر محمد علتم،" **المالية العامة**،" مكتبة الآداب الطبعة5، القاهرة، 1998، ص128.

ب. الضريبة على الدخل

هناك مجموعة من التعريفات للدخل، فهناك من يعرفه بأنه:" كل ما يحصل عليه الممول بصفة دورية ومنتظمة من أموال وخدمات يمكن تقييمها بالنقود"، هذا الإتجاه يستبعد كل ما يحصل عليه الممول من أرباح بصفة عرضية أو إستثنائية، الشيء الذي يؤدي إلى التضييق من نطاق الدخل.

وهناك إتجاه آخر يعرف الدخل بالزيادة في القيمة الإيجابية في ذمة الممول، أي أنه يعتبر دخلا كل الأرباح التي يحصل عليها الممول سواء كانت ذات طابع دوري ومنتظم، أو ذات طابع عرضي.[1]

أما التعريف الإقتصادي للدخل فهو: " الزيادة النقدية في قيمة السلع والخدمات التي يستهلكها الشخص خلال فترة زمنية معينة[2]."

حسب المفهوم التقليدي للدخل يعرف الدخل بأنه:" كل مال نقدي أو قابل للتقدير بالنقود يحصل عليه الفرد بصفة دورية ومنتظمة من مصدر دائم".[3]

مهما تعددت التعارف المتعلقة بالدخل، فإن الضرائب على الدخل لها مكانتها الرئيسية في الأنظمة الضريبية الحديثة، ذلك لأنها تشمل جميع جوانب النشاط الإقتصادي، سواء كان هذا النشاط ناشئًا عن إستثمار رأس المال (عقاري أو منقول) أو عن العمل اليدوي أو الذهني، أو عن مزيج من الإثنين.

ت. الضريبة على الإنفاق

تعتبر الضرائب على الإنفاق إحدى صور الضرائب غير المباشرة التي تفرض على أحد إستعمالات الدخل وهو الإنفاق الإستهلاكي، وغالبا ما يسمى هذا النوع من الضرائب بالضرائب على السلع والخدمات، ويمكن النظر إليها على أنها إحدى صور ضرائب الأموال حيث تنصب على المال عند إنفاقه على شراء السلع والخدمات.[4]

[1] مرجع سابق، ص137.

[2]محمد عباس محرزي،" **اقتصاديات الجباية والضرائب**"، دار هومة للنشر، 2004، ص8.

[3]خيرت ضيف، "**المحاسبة الضريبية**"، دار النهضة العربية، 1986، ص 115.

[4]جلال الدين عبد الحكيم الشافعي،"**الضريبة على رقم الأعمال، تخطيطها، تنظيمها، تقويمها** "، رسالة دكتورة، جامعة عين شمس،1973،ص7.

تحتل الضرائب على الإنفاق مكانة بارزة في الأنظمة الضريبية المختلفة لكثرة حصيلتها إضافة إلى سهولة جبايتها، كما أنها تتناسب مع فكرة العدالة الضريبية لكل فرد ينفق دخله بالصورة الملائمة له وفي حدود إحتياجاته، وفيما يلي دراسة نظرية لبعض صور ضرائب الإنفاق:

- **ضرائب المبيعات:**

تلعب ضريبة المبيعات دوراً محورياً في توجيه سلوك المستهلكين نحو أنماط إستهلاك أكثر إستدامة، حيث تشجع على ترشيد الإنفاق وتوجيه جزء أكبر من الدخل نحو الإستثمار. هذا الدور الحيوي لضريبة المبيعات جعل منها أداة أساسية في السياسات المالية لمعظم الدول، سواء المتقدمة أو النامية.

تتعدد تسميات ضريبة المبيعات، فقد تسمى ضريبة الإنفاق، ضريبة السلع، ضريبة المشتريات، ضريبة الإنتاج المحلى، الضرائب على التداول، ضريبة رقم الأعمال، وبالرغم من تعدد صور هذه الضريبة في التشريعات الضريبية المختلفة إلا أنها من طبيعة واحدة تقوم على الواقعة المنشأة لدين الضريبة والمتمثلة في عملية البيع. كما أصبحت ضريبة المبيعات من الدعائم الأساسية للنظم الضريبية نظرا لفعاليتها في تحقيق الأهداف، وبصفة خاصة الدول النامية وذلك للأسباب التالية:

–إنخفاض المداخيل في بعض الدول النامية، يقلل من فعالية ضريبة الدخل بسبب إنخفاض غالبية مداخيل أفراد المجتمع عن الحد الأدنى الذي تفرض عليه ضريبة المداخيل.

–إتساع نطاق التعامل العيني في الدول النامية، مما يمثل صعوبة أساسية أمام تقدير الدخول النقدية، وهو ما يفسح المجال أمام الضرائب غير المباشرة لتمارس دورها في الهيكل الضريبي.

– تتميز ضريبة المبيعات بطبيعتها غير المباشرة، حيث يتم دمجها بسلاسة في أسعار السلع والخدمات الإستهلاكية، هذا الأمر يجعل تأثيرها المالي أقل وضوحاً للمستهلكين مقارنة بالضرائب التي تُخصم مباشرة من دخلهم كضريبة الدخل[1].

[1]رفعت المحجوب، مرجع سابق، ص74.

– تكون ضرائب المبيعات أكثر قربا من مراكز النشاط الإقتصادي، ومن ثم فإنها تحدث آثارا مباشرة وغير مباشرة على سياسات الإنتاج، التوزيع، الإستهلاك والإستثمار، مما يجعلها قادرة على المساهمة الفعالة في تحقيق أهداف المجتمع.[1]

- **الضرائب الجمركية :**

تُعتبر الضريبة الجمركية رسماً جبائيًا يفرض على السلع والخدمات عند عبورها الحدود، سواء كانت واردات أو صادرات، وتُصنف ضمن الضرائب غير المباشرة وضرائب الإنفاق، حيث يتم تحمّل عبئها بشكل غير مباشر من قبل المستهلك النهائي.

تتميز هذه الضريبة بمرونتها وقدرتها على توليد إيرادات كبيرة، خاصة في ظل التوسع في التجارة الدولية، وتسمى الضريبة المفروضة على السلع والخدمات عند عبورها الحدود الجمركية خروجا بضرائب الصادرات، بينما تسمى الضريبة المفروضة على السلع والخدمات عند عبورها الحدود الجمركية دخولا بضرائب الواردات.

الفرع الثالث: تصنيف الضرائب إلى عينية وشخصية

حسب هذا التصنيف يمكن تقسيم الضرائب إلى:

1. الضرائب العينية (حقيقية)

تقوم الضريبة الحقيقية (الموضوعية) على قيمة أو كمية المادة الخاضعة للضريبة (السلع، القيم، الثروة)، فبعض الضرائب تحمل بالضرورة صفة الحقيقية مثل الرسوم على رقم الأعمال، حقوق الجمارك، ضرائب على الإستهلاك، الضريبة العقارية، وفق هذا المفهوم تستهدف الضرائب الحقيقية حالة موضوعية مرتبطة بوجود السلعة، مادة أو نشاط معين، ويمكن أن تؤخذ الضريبة الحقيقية شكل من أشكال الضريبة الشخصية عندما تأخذ بعين الإعتبار الوضعية الشخصية للمكلف بالضريبة مثلما هو عليه الحال في الضريبة على الدخل الإجمالي، وبصفة عامة فإن معظم التشريعات في العالم تضع في الحسبان الوضعية العائلية للمكلف بالضريبة.[2]

[1] حامد دراز، **"مبادئ الاقتصاد العام،"** الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، الإسكندرية ،1990، ص 16.

[2] يونس محمود عبد الحق، **"النظم الضريبية المعاصرة"**، دار الحكمة للنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، 2006، ص 95.

2. الضرائب الشخصية

إن الضريبة الشخصية هي الضريبة التي تراعي عند فرضها ظروف الممول الشخصية بمعنى مراعاتها للمقدرة التكليفية للممول، وعناصر الشخصية عديدة أهمها إعفاء الحد الأدنى اللازم للمعيشة، وتعتبر الضريبة على الدخل الإجمالي المفروضة في الجزائر ضريبة شخصية بحكم أن هناك حد أدنى معفى من الضريبة . كما أنها تأخذ بالحالة الشخصية للمكلف بها كحالة الموظف والعامل، ويصطدم تطبيق الضرائب الشخصية بصعوبات عديدة نتيجة مراعاة الظروف الشخصية للممول والإحاطة بها سواء بالنسبة للإدارة التي يجب أن تكون على كفاءة عالية للتعرف على هذه الظروف أو بالنسبة للممول الذي تتدخل الإدارة في شؤونه.[1]

إن غالبية الدول تركز في تشريعاتها الضريبية على نمط الضرائب الحقيقية (الموضوعية) ويرجع ذلك إلى تطور الأسس العلمية للضريبة، حيث ثبت بما لا يدع مجالا للشك أن الضرائب الشخصية تمتلك من المساوئ مالا تملكه أي ضريبة أخرى لأنها تناقض العدالة الضريبية والإجتماعية، حيث يصعب بل يستحيل أخذ ظروف المكلف الشخصية في الحسبان، بالإضافة إلى ما سبق يصعب الإعتماد عليها بفعالية في تحقيق أهداف المجتمع المتعددة، خاصة أنه مع تطور الدولة في النشاط الإقتصادي لم يعد يقتصر دور الضريبة على الهدف المالي فقط، بل أصبحت الضريبة إحدى الأدوات الرئيسية التي يعتمد عليها في تحقيق النمو الإقتصادي والإستقرار والعدالة.

الفرع الرابع: تصنيف الضرائب إلى مباشرة وغير مباشرة

يعد تصنيف الضرائب إلى مباشرة وغير مباشرة من أهم التصنيفات في المالية العامة، على الرغم من عدم وجود معيار مطلق يفصل بينهما بدقة، هذا التصنيف يعتمد على مجموعة من المعايير التي نفصل فيها مع إجراء مقارنة بين النوعين لتوضيح الفرق بينهما.

1. التفرقة بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة

حاول علماء المالية إيجاد معايير للتفرقة بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة، عن طريق المعايير التالية:

[1] عبد الكريم بركات وآخرون، **"المالية العامة"**، مؤسسة شباب الجامعة، 1973، ص 110.

- **المعيار القانوني:**

يعتمد هذا المعيار على طبيعة العلاقة بين الإدارة الضريبية والمكلف الضريبي في عملية التحصيل. فإذا كانت الإدارة تحدد المكلفين بشكل مباشر وتفرض الضريبة عليهم بناءً على معلومات شخصية، فإن الضريبة تعتبر مباشرة. أما إذا تم تحصيل الضريبة بشكل غير مباشر من خلال عمليات إقتصادية دون تحديد مكلف محدد، فإنها تعتبر غير مباشرة[1].

يعاب على هذا المعيار كون المشرع الضريبي يستطيع أن يغير من طريقة تحصيل الضريبة بكشوف إسمية، أو بدونها، مما يؤثر على وصف الضريبة الغير مباشرة، ومما سبق فالمعيار القانوني، لا يمكن إعتماده وحده للتفرقة بين الضرائب المباشرة، والضرائب غير المباشرة[2].

- **المعيار الإقتصادي:**

ويعرف بحركية عبئ الضريبة أو إستقرارها، ويقصد به الشخص الذي يتحمل عبئ الضريبة بصفة آنية. فالشخص الذي حدده القانون وقام بتنفيذ ما كلف به، وحصل مبلغ الضريبة المستحقة إلى خزينة الدولة، ثم قام بنقل عبئها إلى شخص آخر يطلق عليه مصطلح المكلف القانوني، لأنه لم يتحمل العبء الفعلي للضريبة، بل إقتصر دوره على نقل الضريبة إلى شخص آخر، أما الشخص الذي تحمل فعليا العبء الضريبي ولم يستطع نقله إلى شخص آخر فيطلق عليه مصطلح المكلف الحقيقي.[3]هذه الجملة المتسلسلة من العمليات التي يتم بموجبها نقل الضريبة من المكلف القانوني إلى المكلف الحقيقي تعرف بعملية نقل العبء الضريبي .[4]

وفقًا لهذا المعيار، تعتبر الضريبة مباشرة إذا كان الشخص الذي يُفرض عليه القانون دفع الضريبة هو نفسه الذي يتحمل العبء المالي النهائي لها، ولا يمكنه تحويل هذا العبء إلى شخص أخر. أما الضريبة غير المباشرة، فيمكن للمكلف القانوني نقل عبئها إلى شخص أخر، كالمستهلك النهائي للسلعة أو الخدمة.

وتندرج ضمن تصنيفات هذا المعيار ضرائب الدخل فهي ضرائب مباشرة لأن من يقوم بدفعها هو الشخص المكلف بها بموجب القانون، فالمكلف القانوني هو نفسه المكلف الحقيقي، في حين أن الضرائب

[1] محمد سعيد فرهود، **مرجع سابق**، ص240.

[2]رفعت محجوب، " **المالية العامة**"، دار الإشعاع، القاهرة، الجزء الثاني ،1971، ص 65.

[3]السيد عبد المولى،" **المالية العامة، مصادر الإيرادات والميزانية العامة** "، دار الفكر العربي، القاهرة ،1975، ص 240.

[4] يونس احمد بطريق، حامد دراز ،" **النظم الضريبة** "، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت،1983، ص209.

الجمركية والرسم على القيمة المضافة ضرائب غير مباشرة، لأن المكلف القانوني يدفع الضريبة ثم يقوم بنقل عبئها إلى شخص أخر وهو المستهلك.

من الإنتقادات الموجهة إلى هذا المعيار أن ظاهرة العبء الضريبي تخضع للعديد من العوامل الإقتصادية والإجتماعية المتداخلة والتي لا يمكن التأكد منها مسبقا، فالضريبة على الدخل الإجمالي لصنف الأرباح التجارية والصناعية هي ضريبة مباشرة، لا يستطيع المنتج أن ينقل عبئها إلى شخص آخر بالرغم من ذلك فإن هذا المنتج يستطيع أن ينقل للمستهلك في أوقات الرخاء الضريبة عن طريق رفع ثمن السلعة بمقدار الضريبة.[1]

- **معيار الثبات والإستقرار**

يقصد بهذا المعيار مدى ثبات وإستقرار المادة الخاضعة للضريبة، فتكون الضريبة مباشرة إذا كانت مادة الضريبة تتميز بالثبات والإستقرار كالضريبة على الدخل، أو الضريبة على الأملاك أو الثروة أما الضرائب غير المباشرة فهي تفرض على وقائع خاصة وعلى تصرفات ظرفية ومتقطعة، مثل الضرائب على الإستيراد أو إستهلاك بعض السلع.[2]

بمعنى أكثر وضوحا إذا تم فرض ضريبة مباشرة على مال شخص أو دخله أو ثروته، تعتبر ضريبة مباشرة وبالتالي فإن كافة الضرائب التي تفرض على الدخل وثروة الشخص تعتبر ضرائب مباشرة مثل الضريبة على رؤوس الأموال المنقولة، الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية، ضريبة المرتبات، ضريبة أرباح الشركات، ضريبة الثروة، أما إذا تم فرض ضريبة على تصرفات الفرد في ماله بالإنفاق فإنها تعد ضرائب غير مباشرة مثل الضريبة على المبيعات أو المشتريات أو الإستهلاك.[3]

نلاحظ أن هذا المعيار يفرق بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة إستنادا إلى طبيعة الضريبة ذاتها وليس إلى طريقة التحصيل وعملية نقل العبء، وعليه فإن غالبية الإنتقادات التي يمكن أن توجه إلى المعايير السابقة يمكن أن نتفاداها في ظل هذا المعيار، لكن بالرغم من ذلك فإن هذا المعيار منتقد أيضا، فضرائب التركات بالرغم من أنها أحد أشكال ضرائب الثروة، وأن الوعاء هو ثروة الشخص المتوفى ومن ثم

[1] محمد عباس محرزي، مرجع سابق، ص64.

[2] باهر محمد علتم، مرجع سابق، ص128.

[3] سعيد عبد العزيز عثمان، رجب شكري العشماوي، مرجع سابق، ص76.

فهي ضريبة مباشرة، إلا أن هذه الضريبة (كما يرى البعض) تفرض على فعل إنتقال التركة من المتوفى إلى الورثة ومن ثم فهي ضريبة غير مباشرة، نخلص مما تقدم أنه بالرغم من تعدد معايير التفرقة بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة إلا أن هذه المعايير منتقدة، فلا يمكن الإعتماد على أي منها بصورة قطعية، ولكن جرت العادة لدى كتاب المالية والإقتصاد على إستخدام الضرائب المباشرة لتشير إلى ضرائب الدخل وضرائب رأس المال أو الثروة، أما الضرائب غير مباشرة فإنها تتضمن الضرائب على المبيعات أو المشتريات أو الضرائب على الإستهلاك بالإضافة إلى الضرائب الجمركية.

2. مقارنة بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة

نستخلص مما سبق أنه من مزايا الضرائب المباشرة الثبات النسبي للحصيلة، وإمكانية زيادتها إذا ما احتاجت الدولة إلى إيرادات إضافية، كما تتميز بالإنتظام وتحقيقها للعدالة، لأنها تدفع على عناصر معروفة ويمكن حسابها مثل الدخل ورأس المال، عكس الضرائب غير المباشرة التي لا تهتم بالمقدرة المالية للموليين، والتي تتطلب مراقبة واسعة على المنتجين حتى يتم تحصيلها تفاديا للتهرب منها.

الفرع الخامس: تصنيف الضرائب إلى ضرائب نسبية وضرائب تصاعدية

إعتمادا على هذا التصنيف تنقسم الضريبة إلى:

1. الضريبة النسبية

هي تلك الضريبة التي تفرض بمعدلات ونسب ثابتة لا تتغير مهما تغير الأساس الخاضع للضريبة، ومثال ذلك الضريبة على أرباح الشركات IBS في الجزائر التي تفرض بالمعدلات العادية قدرها 19% و23% و26%، أما الضريبة التصاعدية فتفرض بمعدلات مختلفة تختلف بإختلاف الأساس الخاضع للضريبة مثلما هو عليه الحال في الضريبة على الدخل الإجمالي IRG في الجزائر (فرع المرتبات والأجور).

لطالما حظيت الضريبة النسبية بتفضيل الإقتصاديين التقليديين بسبب بساطتها وإعتبارها ثمنًا ثابتًا للخدمات العامة. إلا أن هذا الرأي لم يعد مقبولًا في ظل التطور الإقتصادي والإجتماعي، فالضريبة النسبية تفشل في تحقيق العدالة الإجتماعية، حيث لا تأخذ في الحسبان التفاوت في القدرة على الدفع بين الأفراد.

بالإضافة إلى ذلك فإن إعتبار الضريبة مجرد ثمن للخدمات العامة لا يعكس دورها كآلية لإعادة توزيع الدخل وتحقيق التكافل الإجتماعي.[1]

كما تعد الضريبة النسبية غير عادلة حيث أنها تتجاهل الظروف الشخصية للمكلف بها، فتمثل عبئا تقليديا على أصحاب الدخول البسيطة، الأمر الذي يجعل أصحاب الدخول المرتفعة لا يشعرون به كما أن حصيلتها قليلة، لهذه الأسباب إتجهت مختلف التشريعات الضريبية الحديثة إلى الأخذ بالطريقة التصاعدية، وحصر الضريبة النسبية في أضيق نطاق ممكن.

2. الضريبة التصاعدية

تفرض بمعدلات متصاعدة كلما زاد الأساس الضريبي، إعتمدت معظم النظم الضريبية المعاصرة عليها نظرا للعديد من المزايا التي تتسم بها هذه الأخيرة يمكن ذكر بعض هذه المزايا فيما يلي:[2]

- تراعي مبادئ العدالة والظروف الشخصية لكل مكلف بالضريبة؛
- تستخدم كأداة لتقليل التفاوت بين مداخيل الأفراد؛
- تستخدم لمعالجة الأزمات الإقتصادية، وخاصة في فترات الإنكماش.

كما تأخذ الضريبة التصاعدية عدة أشكال نذكر منها:

أ. **التصاعدية المباشرة:** وفيها يتم تقسيم المكلفين بالضريبة إلى طبقات وفقا لمستوى دخلهم ويطبق على كل طبقة معدل ضريبة واحد.[3]

ب. **التصاعدية بالشرائح** : يقسم دخل المكلف بالضريبة إلى عدة شرائح أو أجزاء، حيث يتم فرض معدل ضريبي معين على كل شريحة، وكلما إرتفعت الشرائح الداخلية يرتفع معها معدل الضريبة المفروض عليها.[4]

[1] محمد عباس محرزي، مرجع سابق، ص 83.

[2] يونس محمود عبد الحق، مرجع سابق، ص102.

[3] سيد عبد المولى، مرجع سابق، ص300.

[4] عبد الفتاح العامري، "**النظرية الضريبية**"، دار وائل للنشر، عمان، 2007، ص 120.

المطلب الثاني: أنواع الضرائب إعتمادا على تصنيفها إلى مباشرة وغير مباشرة

تقسم الضرائب التي يفرضها النظام الضريبي الجزائري حسب هذا المعيار إلى صنفين رئيسيين وهما الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، والضرائب غير المباشرة، وسنتطرق في هذا العنصر إلى أهم الضرائب المشكلة للنظام الضريبي الجزائري حسب هذا المعيار.

الفرع الأول: الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

تتمثل أهم الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة في الجزائر فيما يلي:

أولا: الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)

1-تعريف الضريبة على الدخل الإجمالي:

لقد تم تأسيس الضريبة على الدخل الإجمالي من خلال قانون المالية لسنة 1991، وقد نصت المادة الأولى من الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على ما يلي :"تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى الضريبة على الدخل الإجمالي، وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة"[1]

فمن خلال نص المادة السابقة يمكن تعريف الضريبة على الدخل الإجمالي بأنها: ضريبة مباشرة تفرض على مجموع الدخل السنوي للأفراد، يتم حساب هذه الضريبة بناءً على جدول تصاعدي بموجبه يزداد مقدار الضريبة بازدياد دخل الفرد.

2- الخصائص الأساسية للضريبة على الدخل الإجمالي:

يمكن إستخلاص خصائص الضريبة على الدخل الإجمالي على النحو الأتي:

- **ضريبة مباشرة:** تعتبر الضريبة على الدخل الإجمالي مباشرة لأن المسؤولية عن دفعها تقع بشكل مباشر على عاتق الشخص الذي يحقق هذا الدخل.
- **ضريبة سنوية ووحيدة:** حيث تُفرض الضريبة مرة واحدة في السنة على جميع المداخيل التي يتحصل عليها الفرد خلال تلك الفترة.

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادة 1، ص11.

- **يتحملها الأشخاص الطبيعيين** :أي تفرض على المداخيل الصافية التي يحققها الأشخاص الطبيعيين، أو الاشخاص في شركات الاشخاص.
- **ضريبة شخصية:** بفضل إعتمادها على جدول تصاعدي للمعدلات الضريبية، فإن الضريبة على الدخل الإجمالي تحقق عدالة أكبر من خلال تحميل الأفراد أعباء ضريبية تتناسب مع قدرتهم على الدفع، مما يراعي تباين أوضاعهم الإجتماعية والإقتصادية.
- **ضريبة تصاعدية:** لأنها تفرض على أساس جدول تصاعدي بالشرائح"BAREME" ، بحيث كلما إرتفعت شريحة الدخل إرتفع معدل الضريبة الموافق للشريحة الخاضعة.
- **ضريبة تصريحية:** يتم حسابها بناءً على المعلومات التي يقدمها المكلف في التصريح الضريبي السنوي.

إضافة إلى جملة من الخصائص التالية:[1]

- البساطة: حيث بالرغم من تعدد مصادر الدخل إلا أنه يتم إخضاعها لضريبة واحدة؛
- تراعي المعايير الجبائية الدولية، وهو ما يزيد من تنافسية المؤسسات الجزائرية في الخارج.

3- مجال تطبيق الضريبة على الدخل الإجمالي:

يقصد بمجال تطبيق الضريبة على الدخل الإجمالي، المداخيل المحققة من قبل أشخاص يحددهم القانون الجبائي، بالإضافة إلى الإعفاءات المقررة.

أ. الأشخاص الخاضعين لضريبة الدخل الإجمالي : (IRG)

بموجب نص المادة الثالثة من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، يتمثل الأشخاص الخاضعون للضريبة على الدخل الإجمالي في:[2]

- يخضع لضريبة الدخل على كافة مداخيلهم، الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم في الجزائر؛
- يخضع لضريبة الدخل على عائداتهم من مصدر جزائري، الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم خارج الجزائر، يعتبر أن موطن التكليف موجود في الجزائر بالنسبة إلى:

[1] "**BULLTEIN DES SERVICES FISCAUX", N** 12, DGI, 1995, P4.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر،2024، المادة 3.

- الأشخاص الذين يتوفر لديهم مسكن بصفتهم مالكين له، أو منتفعين به، أو مستأجرين له، عندما يكون الإيجار في الحالة الأخيرة قد إتفق عليه إما بإتفاق وحيد، أو بإتفاقيات متتالية لفترة متواصلة مدتها سنة على الأقل.
- الأشخاص الذين لهم في الجزائر مكان إقامتهم الرئيسية أو مركز مصالحهم الأساسية؛
- الأشخاص الذين يمارسون نشاطا مهنيا في الجزائر سواء كانوا أجراء أم لا.
- يعتبر كذلك أن موطن تكليفهم يوجد في الجزائر، أعوان الدولة الذين يمارسون وظائفهم أو يكلفون في بلد أجنبي والذين لا يخضعون في هذا البلد لضريبة على مجموع دخلهم .

من خلال نص المادة السابقة نلاحظ أن المشرع الجبائي الجزائري ميز بين الأشخاص المقيمين في الجزائر وغير المقيمين، بحيث يعتبر مكلف خاضع للضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) كل شخص مقيم سواء كان مصدر دخله جزائري أو أجنبي، أما الأشخاص غير المقيمين فإنهم يخضعون للضريبة على الدخل الإجمالي(IRG) على المداخيل المحققة من الجزائر، ولكن لا يتم العمل بهذا المعيار في حالة وجود إتفاقية جبائية دولية ما بين الجزائر ودول أخرى، وهو ما نصت عليه المادة الرابعة (04) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة: "يخضع كذلك لضريبة الدخل سواء كان موطن تكليفهم في الجزائر أم لا، الأشخاص من جنسية جزائرية أو أجنبية، الذين يتحصلون في الجزائر على أرباح أو مداخيل يحول فرض الضريبة عليها إلى الجزائر بمقتضى إتفاقية جبائية تم عقدها مع بلدان أخرى"[1].

ب. المداخيل الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)

جاء تفصيل المداخيل الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي(IRG) ، من خلال نص المادة الثانية من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة كمايلي:[2]

- الأرباح الصناعية والتجارية؛
- أرباح المهن غير التجارية؛
- أرباح فلاحية؛
- الإيرادات المحققة من إيجار الملكيات المبنية وغير المبنية؛

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر،2024، المادة 4.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر،2024، المادة 2.

- عائدات رؤوس الأموال المنقولة؛
- المرتبات والأجور والمعاشات والريوع العمرية؛
- فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية أو غير المبنية، والحقوق العقارية الحقيقية وكذا تلك الناتجة عن التنازل عن الأسهم أو الحصص الإجتماعية أو الأوراق المماثلة.

وقد حدد المشرع الجزائري مفهوم كل صنف من هذه الأصناف، كما وضع لكل صنف الإعفاءات والتخفيضات الخاصة به.

ت. الإعفاءات من الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)

حرص المشرع الجزائري على تشجيع الإستثمار وتنمية الإقتصاد من خلال منح إعفاءات ضريبية متنوعة على الدخل الإجمالي، بهدف تخفيف الأعباء المالية على الأفراد والمؤسسات. حيث ميزها على النحو الأتي:

- **الإعفاءات الدائمة :**

يعفي من الضريبة على الدخل الإجمالي:[1]

- الأشخاص الذين يساوي دخلهم الإجمالي السنوي الصافي أو يقل عن الحد الأدنى للإخضاع الجبائي المنصوص عليه في جدول الضريبة على الدخل الإجمالي؛
- السفراء والأعوان الدبلوماسيون والقناصل والأعوان القنصليين من جنسية أجنبية عندما تمنح البلدان التي يمثلونها نفس الإمتيازات للأعوان الدبلوماسيين والقنصليين الجزائريين؛
- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذلك الهياكل التابعة لها؛
- مبالغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق المسرحية؛
- المداخيل المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطبيعي الموجه للإستهلاك على حالته؛
- الإيرادات الناتجة عن زراعة الحبوب والبقول الجافة والتمور؛

كما يعفى أيضا من الضريبة على الدخل الإجمالي:

- التعويضات المرصودة لمصاريف التنقل أو المهمة؛
- تعويضات المنطقة الجغرافيّة؛

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر ،2024، المادة 5.

- المنح ذات الطابع العائلي التي نص عليها التشريع الإجتماعي مثل: الأجر الوحيد والمنح العائلية ومنحة الأمومة؛
- التعويضات المؤقتة والمنح والريوع العمرية المدفوعة لضحايا حوادث العمل أو لذوي حقوقهم.

كما توسع المشرع الجبائي في مجال الإعفاءات الممنوحة على الضريبة على الدخل الإجمالي من خلال نص المادة (68) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة،[1] لتشمل بذلك أصناف دخل أخرى.

- **الإعفاءات المؤقتة:**

حددت المادة رقم 13 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة الإعفاءات المؤقتة الخاصة بالضريبة على الدخل الإجمالي كمايلي:[2]

- تستفيد الأنشطة التي يقوم بها الشباب في إطار الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ANADE من إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي لمدة (03 سنوات، 06 سنوات أو 10 سنوات) إبتداء من تاريخ الشروع في الإستغلال، ويمكن أن تمدد مدة الإعفاء لسنتين عندما يتعهد صاحب المشروع بتوظيف 03 عمال على الأقل لمدة غير محددة.
- المداخيل الناجمة عن ممارسة نشاط حرفي تقليدي أو فني، لمدة عشر (10) سنوات.
- تستفيد من الإعفاء لمدة عشر سنوات المداخيل الناتجة عن الأنشطة الفلاحية وتربية المواشي في الأراضي المستصلحة حديثا وفي الأراضي الجبلية.
- تستفيد من الإعفاء لمدة خمس سنوات المداخيل المتأتية من السندات والقروض القابلة للتداول والمملوكة من طرف الهيئات العمومية.

4-حساب الضريبة على الدخل الإجمالي(IRG)

للوصول إلى وعاء الضريبة على الدخل الإجمالي(IRG) ، ومن ثم الضريبة المستحقة على المكلف بها، لابد من المرور على الخطوات التالية:

[1]للاطلاع على هذه الإعفاءات راجع نص المادة (68) من "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، المادة معدلة بموجب نص المادة (03) من قانون المالية لسنة 2022.

[2]المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر ،2024، المادة 13. 14.

أ. **تحديد الدخل الإجمالي:**

في سبيل الوصول إلى الدخل الخاضع للضريبة يستلزم ضرورة حساب الدخل الإجمالي للمكلف، ولتحقيق هذا الهدف يجب في البداية حصر جميع مصادر الدخل على إيرادات المكلف الفعلية، مع تقدير قيمة كل مصدر من هذه المصادر، وبعد الوصول إلى إجمالي الإيرادات المحققة من المكلف، يتم إستبعاد النفقات التي تحملها المكلف في سبيل الحصول على الدخل من كافة مصادره، وهذا بشروط يحددها التشريع الجبائي. وبعد إستبعاد هذه النفقات يتم الحصول على الدخل الإجمالي.[1]

ب. **تحديد الدخل الصافي الإجمالي:**

يتم من خلال إستبعاد مجموعة من التكاليف، من الدخل الإجمالي المحدد سابقا، ومن بين التكاليف التي حددها المشرع الجبائي الجزائري والقابلة للخصم نجد:[2]

- فوائد القروض والديون المقترضة لأغراض مهنية وتلك المقترضة لشراء مساكن أو بناءها والتي هي على عاتق المكلف بالضريبة؛
- إشتراكات منح الشيخوخة والضمان الإجتماعي التي يدفعها المكلف بالضريبة بصفة شخصية؛
- نفقات الإطعام؛
- عقد التأمين الذي يبرمه المالك المؤجر؛
- مبلغ هامش الربح المتفق عليه مسبقا في إطار عقد بصيغة "المرابحة"، المبرم من أجل اقتناء مسكن على عاتق المكلف بالضريبة.

ت. تحديد قيمة الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)

يمكن تحديد الضريبة على الدخل الإجمالي الواجبة على المكلف من خلال إخضاع دخله لجدول تصاعدي بالشرائح كمايلي:

[1] سعيد عبد العزيز عثمان، **مرجع سابق**، ص286،287.بتصرف.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر،2024، المادة 85.

الجدول رقم (01-01): السلم التصاعدي للضريبة على الدخل الإجمالي(IRG)

أجزاء الدخل الخاضعة للضريبة	معدل الضريبة %
لا يتجاوز 240.000 دج	%0
من 240.001 دج إلى 480.000 دج	%23
من 480.001 د ج إلى 960.000 دج	%27
من 960.001 دج إلى 1.920.000 دج	%30
من 1.920.001 دج إلى 3.840.000 دج	%33
أكثر من 3.840.000 دج	% 35

المصدر: المادة 31 من قانون المالية لسنة 2022.

بعد تحديد قيمة الضريبة الواجبة الدفع، يقع على عاتق المكلف بها توريدها لصالح الخزينة العمومية من خلال ملأ التصريحات الجبائية المناسبة، وكذا دفعها في الآجال، وهذا حسب النظام الذي يتبع له المكلف بالضريبة: [1]

ثانيا: الضريبة على أرباح الشركات (IBS)

نظراً لكون الشركة كياناً قانونياً مستقلاً عن أصحابه، فقد نص القانون الضريبي الجزائري على نظام ضريبي خاص بأرباح الشركات، وذلك لضمان فصل واضح بين الضرائب المفروضة على الأفراد والشركات، وتطبيق أحكام ضريبية عادلة على كل منهما.

1- مفهوم الضريبة على أرباح الشركات

بإستقراء المادة رقم (135) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة نجد أنها تنص على:

"تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح والمداخيل أو الأرباح التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين، وتسمي هذه الضريبة بالضريبة على أرباح الشركات"[2]

[1] -"**GUIDE PRATIQUE DU CONTRIBUABLE**", DIRECTION DES RELATIONS PUBLIQUES ET DE LA COMMUNICATION, DIRECTION GENERALE DES IMPOTS, 2017, p 80.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر ،2024، المادة 135.

وبالتالي يمكن تعريف الضريبة على أرباح الشركات بأنها: ضريبة مباشرة تفرض على الأرباح المحققة من قبل الأشخاص المعنويين، وهذا مرة واحدة خلال فترة زمنية عادتا ما تكون سنة، على أساس معدلات نسبية ثابتة يحددها التشريع الجبائي.

ومن خلال التعريف السابق يمكن إستخلاص الخصائص التالية لهذه الضريبة:

- **ضريبة مباشرة:** أي أن عبئها يتحمله المكلف القانوني بها، ولا يمكن نقله لشخص أخر.
- **ضريبة عامة:** تعامل كافة الأرباح المحققة من قبل الأشخاص المعنويين نفس المعاملة الضريبية دون تمييز بين الأنشطة الناتجة عنها.
- **تفرض على الأشخاص المعنويين** :أي أنها تفرض على المداخيل المحققة من قبل الأشخاص المعنويين.
- **ضريبة سنوية وحيدة:** تخص مجمل الأرباح أو المداخيل، المحققة خلال السنة الجبائية، ومرة واحدة فقط.
- **ضريبة نسبية:** تفرض بنسبة معينة من الدخل، وفقا لمعدلات يحددها القانون الجبائي الجزائري .
- **ضريبة تصريحية:** بموجب نص المادة (151) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، يقع على عاتق المكلفين بهذه الضريبة إكتتاب التصريحات الجبائية بمبلغ الربح الخاضع، لدي مفتش الضرائب الذي يتبع له مكان تواجد مقر الشركة أو الإقامة الرئيسية لها، وذلك قبل 30 أفريل على الأكثر من كل سنة.

2-مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات

حدد المشرع الجبائي الجزائري مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات، من خلال تحديد المداخيل المحققة من قبل أشخاص معينين، وكذا الإعفاءات المقررة من هذه الضريبة.

أ. الأشخاص الخاضعون للضريبة على أرباح الشركات

الشركات مهما كان شكلها وغرضها، بإستثناء :[1]

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر،2024، المادة 136.

– شركات الأشخاص وشركات المساهمة بمفهوم القانون التجاري، إلا إذا إختارت هذه الشركات الخضوع للضريبة على أرباح الشركات. وفي هذه الحالة، يجب أن ٌيرفق طلب الإختيار بالتصريح المنصوص عليه في المادة 151. ولا رجعة في هذا الإختيار مدى حياة الشركة.

– الشركات المدنية التي لم تتكون على شكل شركة بالأسهم، بإستثناء الشركات التي إختارت الخضوع للضريبة على أرباح الشركات. وفي هذه الحالة يجب أن يرفق طلب الإختيار بالتصريح المنصوص عليه في المادة 151. ولا رجعة في هذا الاختيار مدى حياة الشركة؛

– هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة المكونة والمعتمدة حسب الأشكال والشروط المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الجاري بهما العمل؛

– المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري.

كما تخضع لهذه الضريبة:

– الشركات التي تنجز العمليات والمنتجات المذكورة في المادة 12؛

– الشركات التعاونية والإتحادات التابعة لها بإستثناء الشركات المشار إليها في المادة 138.

ب. المداخيل الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات:

بحسب نص المادة (137) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تستحق الضريبة على أرباح الشركات على الأرباح المحققة في الجزائر، وتعتبر أرباحا محققة في الجزائر على وجه الخصوص[1] :

– الأرباح المحققة في شكل شركات والعائدة من الممارسة لنشاط ذي طابع صناعي أو تجاري أو فلاحي عند عدم وجود إقامة ثابتة؛

– أرباح المؤسسات التي تستعين في الجزائر بممثلين ليست لهم شخصية مهنية متميزة عن هذه المؤسسات.

– أرباح المؤسسات، وإن كانت لا تملك إقامة أو ممثلين معينين، إلا أنها تمارس بصفة مباشرة أو غير مباشرة، نشاطا يتمثل في إنجاز حلقة كاملة من العمليات التجارية؛

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر ،2024، المادة 137.

– إذا كانت المؤسسة تمارس في أن واحد نشاطها بالجزائر وخارج التراب الوطني، فإن الربح الذي تحققه من عمليات الإنتاج أو عند الإقتضاء من عمليات البيع المنجزة بالجزائر يعد محققا فيها، ماعدا في حالة إثبات العكس من خلال مسك محاسبتين متباينتين؛

– الأرباح والنواتج والمداخيل المحققة في الجزائر من طرف الشركات الأجنبية والمترتبة عن عمليات تتعلق بالممتلكات التي تحوزها في الجزائر؛

– الأرباح التيٌ يعود حق الإخضاع الضريبي بشأنها إلى الجزائر بموجب معاهدة جبائية.

ت. الإعفاءات من الضريبة على أرباح الشركات:(IBS)

تؤثر الإقتطاعات الجبائية على قيمة الأرباح العائدة للمؤسسات بمختلف أنواعها، كما أنها تؤثر في درجة تنافسية منتجاتها، ومن أجل التقليل من العبء الجبائي الواقع على المؤسسات الإقتصادية الجزائرية خاصة المؤسسات الحديثة النشأة، أو توجيه إستثمارات هذه المؤسسات لقطاعات أو مناطق وجب ترقيتها، أقر المشرع الجبائي الجزائري مجموعة من الإعفاءات منها ما هو دائم، ومنها ما هو مؤقت كمايلي:[1]

- **بصفة دائمة:**

– التعاونيات الإستهلاكية التابعة للمؤسسات والهيئات العمومية؛
– المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص ذوي الإحتياجات الخاصة المعتمدة وكذا الهياكل التي تتبعها؛
– صناديق التعاون الفلاحية بعنوان العمليات البنكية والتأمين والمحققة مع شركائها فقط؛
– التعاونيات الفلاحي للتموين والشراء وكذا إتحاداتها المستفيدة من إعتماد تسلمه المصالح المؤهلة التابعة للوزارة المكلفة بالفلاحة والمسيرة طبقا للأحكام القانونية والتنظيمية التي تحكمها، بإستثناء العمليات المحققة مع المستعملين غير الشركاء؛
– الشركات التعاونية لإنتاج وتحويل وحفظ وبيع المنتوجات الفلاحية وكذا إتحاداتها المعتمدة حسب نفس الشروط المنصوص عليها أعلاه، والمسيرة طبقا للأحكام القانونية أو التنظيمية التي تسيرها، بإستثناء العمليات الآتية :
– المبيعات المحققة في محلات التجزئة المنفصلة عن مؤسستها الرئيسية؛

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر ،2024، المادة 138.

- عمليات التحويل التي تخص المنتوجات أو المنتوجات الفرعية، بإستثناء تلك الموجهة لتغذية الإنسان والحيوان أو التي يمكن إستعمالها كمواد أولية في الفلاحة والصناعة؛
- العمليات المحققة مع المستعملين غير الشركاء والتي رخصت بها التعاونيات أو ألزمت بقبولها؛
- المداخيل المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطازج الموجه للإستهلاك على حالته؛
- عمليات تصدير السلع والخدمات، بإستثناء تلك المنجزة من طرف مؤسسات النقل البري والبحري والجوي وعمليات إعادة التأمين والبنوك وكذا بالنسبة لمتعامل الهاتف النقال وحاملي تراخيص إقامة وإستغلال خدمات تحويل الصوت عبر بروتوكول الأنترنت والمؤسسات الناشطة في المجال القبلي أو البعدي للإنتاج في القطاع المنجمي مقارنة مع عمليات تصدير المنتجات المنجمية على حالها الخام أو بعد تحويلها.

- **بصفة مؤقتة :**

- الأنشطة التي يمارسها الشباب ذوو المشارع المؤهلون للإستفادة من إعانة "الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية " ANADE أو "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" ANGEM أو" الصندوق الوطني للتأمين على البطالة"CNAC ، لمدة ثلاث (3) سنوات، إبتداء من تاريخ الشروع في إستغلالها.
- ترفع مدة الإعفاء إلى ست (6) سنوات، إذا كانت الأنشطة ممارسة في منطقة ٌيجب ترقيتها، وذلك إبتداء من تاريخ الشروع في الإستغلال.

وتمدد فترة الإعفاء هذه بسنتين (2)، عندما ٌيتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاثة (3) عمال على الأقل لمدة غير محددة، ويترتب على عدم إحترام التعهد المتعلق بعدد مناصب العمل المنشأة، سحب الإعتماد والمطالبة بالحقوق والرسوم المستحقة التسديد.

عندما يمارس هؤلاء الشباب المستثمر النشاط في مؤسسة، بصفة متزامنة، داخل وخارج منطقة من المناطق التي يجب ترقيتها والتي تحدد قائمتها عن طريق التنظيم، فإن الربح المعفى من الضريبة ٌينتج من النسبة بين رقم الأعمال المحقق في المنطقة التيٌ يجب ترقيتها ورقم الأعمال الإجمالي، إذا تواجدت الأنشطة التي يمارسها الشباب ذوو المشاريع المؤهلون للإستفادة من إعانة "الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية "أو "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة" أو "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر"، في منطقة بالجنوب، وتستفيد من مساعدة "صندوق تسيير عمليات الإستثمارات العمومية المسجلة في ميزانية

التجهيز للدولة وتطوير مناطق الجنوب والهضاب العليا"، تمدد مدة الإعفاء إلى عشر (10) سنوات إبتداء من تاريخ الشروع في الإستغلال .

- المؤسسات السياحية المنشأة من قبل مستثمرون وطنيون أو أجانب بإستثناء وكالات السياحة والأسفار لمدة عشر (10) سنوات.
- وكالات السياحة والأسفار وكذا المؤسسات الفندقية، لمدة ثلاث (3) سنوات إبتداء من تاريخ بداية النشاط .يحدد الربح المعفى على أساس رقم الأعمال المحقق بالعملة الصعبة.

3- حساب الضريبة على أرباح الشركات

وفقا للتشريع الجبائي الجزائري فإن الضريبة على أرباح الشركات تفرض على الشركات والمؤسسات التي تتمتع بذمة مالية مستقلة عن الذمة المالية لمالكيها، ويكون الهدف من إنشاءها هو تحقيق الربح، هذا الربح حدده المشرع الجبائي في نص المادة (140) من قانون الضرائب المباشرة كمايلي:

"الربح الخاضع للضريبة هو الربح الصافي المحدد حسب نتيجة مختلف العمليات أيا كانت طبيعتها المحققة من طرف كل مؤسسة بما في ذلك على وجه الخصوص التنازلات عن أي عنصر من عناصر الأصول أثناء الإستغلال أو في نهايته."[1]

تجدر الإشارة إلى أن الربح الذي يقصده المشرع الجبائي في نص المادة السابقة هو الربح الجبائي، وليس الربح المحاسبي، تطبيقا لمبدأ إستقلالية القانون المحاسبي عن القانون الجبائي، فالربح الجبائي نتحصل عليه بعد إجراء التعديلات اللازمة وفقا للعلاقة:

الربح الجبائي = الربح المحاسبي +الإسترادات –التخفيضات

- **الإستردادات**

يقصد بالإستردادات المبالغ التي يدرجها المكلف بالضريبة كتكاليف في حساب الربح المحاسبي، ولكن الإدارة الجبائية لا تعتبرها كذلك نظرا لأنها قد لا تدخل ضمن تكاليف السنة الجبائية، أي أن تاريخ تحققها

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر،2024، المادة (1/140).

لم يصل أو لأنها تتجاوز الحد الأدنى المسموح به قانونيا، إن هذا الرفض قد يكون جزئيا أو كليا حسب الحالة، وقد وضح المشرع الجبائي التكاليف المرفوضة كليا من خلال نص المادة (169) كما يلي:[1]

– لا تكون قابلة للخصم من أجل تحديد الربح الجبائي الصافي؛

–مختلف التكاليف والأعباء وأجور الكراء الخاصة بالمباني غير المخصصة مباشرة للإستغلال؛

– الهدايا المختلفة بإستثناء تلك التي لها طابع إشهاري ما لم تتجاوز قيمة كل واحدة منها 1000دج في حدود المبلغ الإجمالي قدره خمسمائة الف دينار (500.000دج)؛

– الإعانات والتبرعات ماعدا تلك الممنوحة نقدا أو عينا لصالح المؤسسات والجمعيات ذات الطابع الإنساني، ما لم تتجاوز مبلغا سنويا قدره أربعة ملايين دينار جزائري(4.000.000دج)؛

– مصاريف حفلات الإستقبال بما فيها مصاريف الإطعام والفندقة والعروض، بإستثناء المبالغ الملتزم بها والمثبتة قانونا والمرتبطة مباشرة بإستغلال المؤسسة؛

– الأعباء التي تستوفي شروط الخصم والتي تم تسديدها نقدا عندماً يفوق مبلغ الفاتورة قيمة ثلاثمائة ألف دينار (1.000.000دج) مع إحتساب كل الرسوم؛

–مصاريف التكفل المدفوعة من قبل مؤسسة بدل طرف ثالث دون أنٌ يكون هذا التكفل له علاقة بالنشاط الممارس.

غير أنه، يمكن خصم المبالغ المخصصة للإشهار المالي والكفالة والرعاية الخاصة بالأنشطة الرياضية وترقية مبادرات الشباب، من أجل تحديد الربح الجبائي، شريطة إثباتها في حدود10 %من رقم أعمال السنة المالية بالنسبة للأشخاص المعنويين و/أو الطبيعيين وفي حد أقصاه ثلاثون مليون دينار جزائري (30.000.000دج).

وتستفيد كذلك من هذا الخصم، النشاطات ذات الطابع الثقافي التي تهدف إلى:

[1] المديرية العامة للضرائب، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادة (169) الفقرة (1،2،3،4،5).

– ترميم المعالم الأثرية والمناظر التاريخية المصنفة، وتجديده أو رد الإعتبار لها وتصليحها وتدعيمها وترقيتها؛

– ترميم التحف الأثرية والمجموعات المتحفية وحفظها؛

– توعية الجمهور وتحسيسه بجميع الوسائل في كل ما تعلق بالتراث التاريخي المادي والمعنوي؛

– إحياء المناسبات التقليدية المحلية؛

– المهرجانات الثقافة المؤسسة أو في إطار النشاطات المساهمة في ترقية الموروث الثقافي ونشر الثقافة وترقية اللغتين الوطنيتين؛

– لا تكون قابلة للخصم، على الصعيد الجبائي، سوى في حدود 1 %من رقم الأعمال السنوي، النفقات المتعلقة بالترويج الطبي للمواد الصيدلانية وشبه الصيدلانية؛

–تشمل فئات نفقات الترّويج الطبي على وجه الخصوص تلك المتعلقة بالإشهار بجميع أشكاله وتكاليف إطلاق المنتجات.

لا تكون قابلة للخصم:

–المعاملات والغرامات والمصادرات والجزاءات، مهما كانت طبيعتها، التيٌ يتحملها مخالفوا الأحكام القانونية وكذا الغرامات التعاقدية، عندماٌ تم دفعها لأشخاص غير خاضعين للضريبة بالجزائر؛

–حصة إيجارات المركبات السياحية التي تزيد عن 200.000 دج سنويا وكذا تكاليف صيانة وإصلاح المركبات السياحية التي لا تشكل الأداة الرئيسية للنشاط، التي تزيد عن 20.000 دج عن كل مركبة؛

– الرسم على التكوين المهني والرسم على التمهن؛

تجدر الإشارة إلى أن نص المادة السابقة جاء تحت باب الأحكام المشتركة بين كل من الضريبة على الدخل الإجمالي، والضريبة على أرباح الشركات.

➢ **التخفيضات**

عبارة عن تلك التكاليف التي لم يقم المكلف بالضريبة بحساب قيمتها ضمن الربح المحاسبي، ولكن الإدارة الجبائية تعطي له الحق في هذا من خلال طرح قيمتها من الإيرادات المحققة، فعلى سبيل المثال نجد:

خسائر السنوات السابقة وهذا إلى غاية أربع (04) سنوات، وهو أجل التقادم في الإدارة الجبائية.

4- تحديد قيمة الضريبة على أرباح الشركات

يعد الربح الجبائي المتحصل عليه من خلال العلاقة السالفة الذكر وعاء للضريبة على أرباح الشركات، وهو ما يمكننا من حساب مبلغ الضريبة الواجب الدفع من خلال ضرب الربح الجبائي في معدلات الضريبة على أرباح الشركات، وتحدد هذه المعدلات كما يلي[1] :

- 19%بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع؛
- 23%بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري، وكذا الأنشطة السياحية والحمامات، بإستثناء وكالات الأسفار؛
- 26%بالنسبة للأنشطة الأخرى.

تجدر الإشارة إلى أن عدم مسك محاسبة منفصلة للأشخاص الذين يمارسون العديد من الأنشطة في نفس الوقت إلى تطبيق معدل منهجي قدره 26 %، ويتم دفع الضريبة على أرباح الشركات من خلال نظام الدفع التلقائي، وكذا نظام الإقتطاع من المصدر، حيث يتضمن نظام الدفع التلقائي ثلاثة تسبيقات، ورصيد تصفية، وفقا للآجال التالية:

- التسبيق الأول: من 20 فيفري إلى 20 مارس.
- التسبيق الثاني: من 20 ماي إلى 20 جوان .
- التسبيق الثالث: من 20 أكتوبر إلى 20 نوفمبر.
- رصيد التصفية: عند إيداع التصريح السنوي.

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، **"قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة"**، الجزائر ،2024، المادة 150.

بالإضافة إلى الضريبة على الدخل الإجمالي(IRG)، والضريبة على أرباح الشركات (IBS)، أرفق المشرع الجبائي الجزائري ضرائب أخرى في قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، نذكر من بينها الضريبة الجزافية الوحيدة(IFU) ، والرسم على رقم الأعمال(TAP) والتي تم إلغاؤها بموجب قانون المالية لسنة 2024.

ثالثا: الضريبة الجزافية الوحيدة(IFU)

1.نشأة الضريبة الجزافية الوحيدة:

تبسيطا للإجراءات الجبائية ومواصلة لمسار الإصلاح الجبائي فقد تم إستحداث بموجب المادة 02 من قانون المالية لسنة 2007 نظام الضريبة الوحيدة الجزافية الذي جاء ليحل محل النظام الجزافي.[1]

2. تعريف الضريبة الجزافية الوحيدة:

هي ضريبة مبسطة تجمع ما بين الرسم على النشاط المهني (TAP) والرسم على القيمة المضافة (TVA) والضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)[2] ، وتطبق الضريبة الجزافية الوحيدة على:

– الأشخاص الطبيعيون الذين تتمثل مهنتهم الرئيسية في بيع السلع والمواد، عندما لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثمانية ملايين دينار (8,000,000 دج)، وكذا الحرفيون الذين يقومون بنشاط حرفي؛

– الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا أو تجاريا أو غير تجاري لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثمانية ملايين دينار جزائري (8,000,000 دج)؛

– التعاونيات الحرفية الفنية والتقليدية التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ثمانية ملايين دينار جزائري (8,000,000 دج)؛[3]

– الأشخاص الطبيعيون الذين يقومون بتسويق منتجات واسعة الإستهلاك ذات أسعار أو هوامش محددة أو مسقفة بموجب التنظيم؛

[1] عيسى سماعين، "**جباية ومحاسبة المؤسسة تقنيات جبائية ومحاسبية**"، إصدار منشورات الصفحات الزرقاء العالمية، الجزائر، 2024، ص44.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر،2024، المادة 282 مكرر.

[3] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادة 282 مكرر 1.

– الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا في إطار نظام المقاول الذاتي عندما لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي خمسة ملايين دينار جزائري (5,000,000 دج)؛[1]

– المكلفين بالضريبة الذين يمارسون في آن واحد وفي نفس المنطقة أو في مناطق مختلفة، عدة مؤسسات ودكاكين ومتاجر وورشات، تعتبر كل واحدة منها بمثابة مؤسسة مستغلة على حدى، وتكون خاضعة للضريبة بصفة منفصلة عندما لا يتجاوز مجموع أرقام أعمالها عتبة (8,000,000 دج) ؛

– الشباب ذوو المشاريع الإستثمارية أو الأنشطة أو المشاريع، المؤهلون للإستفادة من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية " أو "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة" أو" الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر" عندما لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوية ثمانية ملايين دينار جزائري (8,000,000 دج).

3. الأنشطة والأشخاص المستثنون من الضريبة الجزافية الوحيدة

يستثنى من نظام الضريبة الجزافية الوحيدة:

- أنشطة الترقية العقارية وتقسيم الأراضي؛
- أنشطة إستيراد السلع والبضائع الموجهة لإعادة البيع على حالها؛
- أنشطة شراء – إعادة البيع على حالها، الممارسة حسب شروط البيع بالجملة؛
- الأنشطة الممارسة من طرف الوكلاء؛
- الأنشطة الممارسة من طرف العيادات والمؤسسات الصحية الخاصة، وكذا مخابر التحاليل الطبية؛
- أنشطة الإطعام والفندقة المصنفة؛
- القائمون بعمليات تكرير وإعادة رسكلة المعادن النفيسة، وصانعي وتجار المصنوعات من الذهب والبلاتين؛
- الأشغال العمومية والري والبناء.[2]

4. معدلات الضريبة الجزافية الوحيدة:

يخضع المكلفون الخاضعين إلى نظام الضريبة الجزافية الوحيدة إلى معدلين كالآتي: [3]

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادتين 282 مكرر 4 و 51من **قانون المالية** لسنة 2023.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادة 282 مكرر 1.

[3] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادة 282 مكرر 4.

جدول رقم (01-02) : معدلات الضريبة الجزافية الوحيدة

نوع النشاط	معدل الضريبة الجزافية الوحيدة
الإنتاج وبيع السلع بما فيها النشاط الحرفي.	٪5
للأنشطة الممارسة في إطار نطام المقاول الذاتي	٪ 0.5
أنشطة جمع الورق المستعمل والنفايات المنزلية وكذا النفايات الأخرى القابلة للإسترجاع لجمع نفايات الورق والنفايات المنزلية وغيرها من النفايات القابلة لإعادة التدوير من قبل الأشخاص الطبيعيين.	٪5
الأنشطة الأخرى	٪12
الإيرادات المهنية السنوية المحققة من طرف المكلفين بالضريبة في فئة المهن غير التجارية.	٪12
إقتطاع من المصدر للمداخيل المتأتية من توزيع السلع والخدمات عبر منصات رقمية أو باللجوء إلى البيع المباشر على الشبكة .	٪5

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على موقع المديرية العامة للضرائب: https://www.mfdgi.gov.dz/fr/

مع الإشارة أنه يحسب مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة على هامش الربح المحقق، لتسويق المنتجات الواسعة الإستهلاك ذات أسعار أو هوامش محددة أو مسقفة بموجب التنظيم (مثل الحليب والسكر وغاز البوتان.....) وما إلى ذلك حسب ما نصت عليه المادة 282 مكرر2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. وفيما يتعلق بمعدل الضريبة الجزافية الوحيدة المطبق على النشاط المختلط، يتم تحديده بالتناسب مع رقم الأعمال الخاص بكل نشاط.

5. الإعفاءات الممنوحة:

- **الإعفاءات الدائمة:** تستفيد من إعفاء دائم من الضريبة الجزافية الوحيدة:

- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذا المصالح الملحقة بها؛
- مبالغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق المسرحية؛
- الحرفيون التقليديون وكذا الأشخاص الذين يمارسون نشاطا حرفيا فنيا والمقيدين في دفتر الشروط الذي تحدد بنوده عن طريق التنظيم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 09-428 بتاريخ 30 ديسمبر 2009 تضمن تحديد الأحكام الخاصة بإكتتاب دفتر الشروط من طرف الحرفيين التقليديين وكذا الأشخاص الذين يمارسون نشاطا حرفيا فنيا المعفيين من الضريبة الجزافية الوحيدة.

- **الإعفاءات المؤقتة**

تستفيد من إعفاء مؤقت من الضريبة الجزافية الوحيدة:[1]

– الأنشطة الممارسة من طرف الشباب ذوو المشاريع الإستثمارية أو الأنشطة أو المشاريع، المؤهلون للإستفادة من دعم "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" أو "الوكالة الوطنية لدعم القرض المصغر "أو "الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة" من إعفاء كامل من الضريبة الجزافية الوحيدة لمدة ثلاث (3) سنوات إبتداء من تاريخ إستغلالها.

تمدد هذه المدة إلى ست (06) سنوات إبتداء من تاريخ الإستغلال، عندما تتواجد هذه الأنشطة في مناطق يراد ترقيتها تحدد قائمتها عن طريق التنظيم، تمدد هذه المدة بسنتين (02)، عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاثة (03) مستخدمين على الأقل لمدة غير محدودة. يترتب على عدم إحترام الإلتزامات المرتبطة بعدد الوظائف المحدثة، سحب الإعتماد وإسترداد الحقوق والرسوم التي كان من المفروض تسديدها.

– أنشطة جمع الورق المستعمل والنفايات المنزلية وكذا النفايات الأخرى القابلة للإسترجاع الممارسة من طرف الأشخاص الطبيعيين، كما يلي:

- السنتان الأوليتان: إعفاء
- السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي: تخفيض قدره 70٪.
- السنة الرابعة من الإخضاع الضريبي: تخفيض قدره 50٪.
- السنة الخامسة من الإخضاع الضريبي: تخفيض قدره 25٪.

– المؤسسات التي تحمل علامة "مؤسسة ناشئة"، لمدة أربع (4) سنوات، إبتداء من تاريخ الحصول على علامة "مؤسسة ناشئة"، مع سنة (1) إضافية، في حالة التجديد[2] .

هام : لا تطبق هذه الإعفاءات على الأنشطة التي تتم عبر المنصات الرقمية والبيع المباشر على الشبكة الخاضعة للإقتطاع من المصدر.

6. الإلتزامات التصريحية للمكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة تقديم مجموعة من التصريحات الجبائية للمصالح الجبائية. وفيما يلي جميع التصريحات المطلوبة:

[1] Rabah TAFIGHOULT, **FISCALITE ALGERIENNE "impôts directes et taxes assimilées"**, 1 ère édition2019, EURL Aurés emballages, Tizi Ouzou, Algérie, p.368.369.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون المالية**"، الجزائر، 2022، المادة117.

-التصريح بالوجود" سلسلة ج رقم8":

يتعين على المكلفين بالضريبة إكتتاب التصريح بالوجود، في غضون ثلاثين (30) يوما من بدء نشاطهم مع مفتشية الضرائب أو مركز الجواري للضرائب (CPI) التابعين لهم [1]. ويتوجب على المكلف بالضريبة الذي لم يكتتب التصريح بالوجود في الأجل المحدد، دفع غرامة جبائية قدرها (30.000 دج[2]) .

- التصريح التقديري للضريبة الجزافية الوحيدة " سلسلة ج رقم 12":

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة إكتتاب التصريح التقديري" **سلسلة ج رقم 12** " لرقم أعمالهم أو لإراداتهم المهنية، لدى مفتشية الضرائب أو مركز الجواري للضرائب (CPI) التابع له مكان ممارسة النشاط، قبل الثلاثين (30) من شهر جوان من كل سنة كحد أقصى. يكتتب هذا التصريح في نسختين، تسلم إحداهما لمصلحة التحصيل والثانية يحتفظ بها المكلف بالضريبة بعد التأشير عليها من طرف القباضة كدليل على الدفع أو الدفعات المنجزة.

-التصريح النهائي للضريبة الجزافية الوحيدة " سلسلة ج رقم 12 مكرر":

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، إكتتاب التصريح النهائي، في أجل أقصاه 20 جانفي من السنة الموالية (ن+1) لسنة بداية النشاط، يتضمن رقم الأعمال المحقق فعليا.

في حالة ما إذا تجاوز رقم الأعمال المحقق رقم الأعمال المصرح به بعنوان التصريح التقديري، فإن المكلف بالضريبة عليه أن يسدد الضريبة التكميلية الموافقة عندما يقوم بإكتتاب التصريح النهائي.

يكتتب هذا التصريح في نسختين، تسلم إحداهما لمصلحة التحصيل والثانية يحتفظ بها المكلف بالضريبة بعد التأشير عليها من طرف القباضة كدليل على الدفع أو الدفعات المنجزة.

-تصريح بالضريبة الجزافية الوحيدة للمكلفين الجدد " سلسلة ج رقم 12 مكرر":

حسب المادة3 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية على المكلفين بالضريبة الجدد إكتتاب التصريح النهائي فقط، في أجل أقصاه 20 جانفي من السنة الموالية لسنة بداية النشاط (ن+1) وتسديد مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة المستحقة تلقائيا، ويترتب على عدم تقديم التصريحات التقديرية والنهائية بعد إنقضاء الآجال الزيادات التالية:

- 10%، إذا لم يتجاوز التأخير شهرا (1) واحدا.

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، **"قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة"**، الجزائر، 2024، المادة 183.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، **"قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة"**، الجزائر، 2024، المادة194 .

- 20٪، إذا تجاوز التأخير شهرا (1) واحدا.

يترتب على التأخر في تقديم التصريح النهائي عندما لا يؤدي إلى عملية دفع (تحمل عبارة "لاشيء") إلى دفع غرامة يقدر مبلغها بـ:

- 2,500دج عندما لا يتجاوز التأخير شهرا(1) واحدا.
- 5,000دج عندما يكون التأخير أكبر من شهر(1) ولا يتجاوز شهرين (2)
- 10,000دج عندما يتجاوز التأخير شهرين(2) [1].

-إشعار بالدفع- الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور" سلسلة ج رقم 50 مكرر1"

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة والذين لديهم أجراء، بدفع المبالغ المستحقة بعنوان الضريبة على الدخل الإجمالي/ صنف "الأجور والرواتب"، في أجل أقصاه العشرين (20) من الشهر الذي يلي الثلاثي المدني المنقضي، الذي تمت خلاله الإقتطاعات.

ويترتب عن عدم إيداع جدول الإشعار بالدفع ووفاء الحقوق المطابقة في الآجال المحددة تطبيق غرامة على المدين تحدد بنسبة 10%، مع رفع هذه الغرامة إلى نسبة 25 % في حالة إعذار الإدارة الشخص الملزم بإجراء الإقتطاع بواسطة رسالة موصى عليها مع وصل إستلام لتسوية وضعيته خلال شهر واحد.

- الدفع الكلي للضريبة الجزافية الوحيدة:

عند تقديم التصريح التقديري ج رقم 12 (في أجل لا يتجاوز 30 جوان من كل سنة)، يقوم المكلفون بالضريبة بدفع إجمالي الضريبة الجزافية الوحيدة الموافقة لرقم الأعمال التقديري المصرح به لدى قابض الضرائب الذي يتبعه له مكان ممارسة النشاط.

عندما ينقضي أجل الدفع في يوم عطلة قانونية، يتم تأجيل الدفع إلى اليوم الأول الذي يليه.

-الدفع بالأقساط:

يمكن للمكلفين بالضريبة الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة اللجوء إلى الدفع بالتقسيط للضريبة المستحقة.

في هذه الحالة، يتعين عليهم دفع عند إيداع التصريح التقديري "ج رقم 12" (في أجل لا يتجاوز 30 جوان من كل سنة)، 50 % من مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة.

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2014، المادة 282 مكرر7.

أما 50 % المتبقية، فيتم تسديدها بواسطة التصريح التقديري "ج رقم 12" على دفعتين متساويتين:

- 25٪، من 1 إلى 15 سبتمبر.
- 25٪، من 1 إلى 15 ديسمبر.

عندما ينقضي أجل الدفع في يوم عطلة قانونية، يتم تأجيل الدفع إلى اليوم الأول الذي يليه .

-الحد الأدنى للدفع:

لا يمكن أن يقل مبلغ الضريبة المستحقة بعنوان الضريبة الجزافية الوحيدة عن 10.000 دج، يتم دفعه بالكامل (المكلف بالضريبة ليس لديه إمكانية تقسيط الدفع) عند إيداع التصريح التقديري "ج رقم 12" في أجل لا يتجاوز 30 جوان من كل سنة .

بالنسبة للشباب المستثمر ذوو المشاريع الإستثمارية أو الأنشطة أو المشاريع، المؤهلون للإستفادة من دعم "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" أو "الوكالة الوطنية لدعم القرض المصغر" أو "الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة" يظلون خاضعين لدفع الحد الأدنى للضريبة المقدر بـ 10.000 دج[1].

كما أن المكلفين بالضريبة الذين لم يمارسوا نشاطهم خلال فترة السنة المالية كاملة (12 شهرا) (مثال المكلفين بالضريبة الجدد)، يظلون خاضعين لدفع الحد الأدنى من الضريبة.

▪ دفع الضريبة الجزافية الوحيدة –الإقتطاع من المصدر

بالنسبة إلى إقتطاع الضريبة المطبقة على أنشطة توزيع السلع والخدمات عبر منصات رقمية أو باللجوء إلى البيع المباشر على الشبكة يتم دفع هذا الإقتطاع من طرف المؤسسات في العشرين من الشهر الذي يلي الفوترة،[2] في سياق توزيع السلع والخدمات عبر المنصات الرقمية أو عن طريق اللجوء إلى مبيعات الشبكة المباشرة.

▪ الدفع المتأخر للضريبة الجزافية الوحيدة:

يؤدي التأخر في دفع الضريبة الجزافية الوحيدة إلى تطبيق غرامة تأخير قدرها 10% إبتداء من اليوم الأول الذي يلي أخر أجل للدفع.

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر،2024، المادة 365 مكرر.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادة 282مكرر4 أ.

وفي حالة عدم الدفع في أجل شهر، تطبق غرامة مالية قدرها 3% من كل شهر تأخير أو جزء منه دون أن تتجاوز هذه الغرامة نسبة25%[1].

7. الإلتزامات المحاسبية

-يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة مسك سجلات حسب طبيعة النشاط الممارس وتقديمهم عند كل طلب من الإدارة الجبائية.

-الإحتفاظ بسجلات وفقا لطبيعة النشاط الذي تم تنفيذه وتقديمها عند كل طلب من طرف إدارة الضرائب.

- **المكلفين بالضريبة الذين ينشطون في مجالا الإنتاج و/أو الشراء وإعادة البيع:**

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، الذين يقومون بنشاط الشراء وإعادة البيع، الإحتفاظ بـ:

-سجل للمشتريات، مرقم ومؤشر عليه من قبل المصالح الجبائية، يتضمن تلخيصا سنويا وتسجل فيه تفاصيل مشترياتهم المدعمة بفواتير وغيرها من المستندات الثبوتية.

-سجل للمبيعات، مرقم ومؤشر عليه من قبل المصالح الجبائية ، يتضمن تفاصيل مبيعاتهم.

- **المكلفين بالضريبة الممارسين لنشاط تأدية الخدمات:** يتعين على المكلفين بالضريبة الممارسين لنشاط تأدية الخدمات، حيازة دفتر يومي، يتم ضبطه يوما بيوم وتقيد فيه التفاصيل الخاصة بإيراداتهم المهنية، ويتم تقديمه عند كل طلب من الإدارة الجبائية. [2]

يترتب على المكلفين بالضريبة الذين لم يتقيدوا بمسك الدفاتر والسجلات المذكورة أعلاه، تطبيق غرامة قدرها عشرة آلاف دينار (10.000 دج).

8. الإنتقال من نظام الضريبة الجزافية الوحيدة إلى نظام الربح الحقيقي أو النظام المبسط

يمكن للمكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، حسب الحالة، إختيار الخضوع للضريبة وفق نظام الربح الحقيقي أو النظام المبسط.

يبلغ الإختيار للإدارة الجبائية قبل أول (1) فيفري من السنة الأولى التي يرغب فيها المكلفون بالضريبة تطبيق نظام الربح الحقيقي أو النظام المبسط للمهن غير التجارية. تجدر الإشارة أن إختيار هذه الأنظمة الجبائية لا رجعة فيه.

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادة402 -1.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الاجراءات الجبائية**"، وزارة المالية، الجزائر، 2024، المادة1 .

كما يتم تحويل المكلفين بالضريبة الذين حققوا رقم أعمال أو إيرادات مهنية يتعدى سقف الإخضاع للضريبة الجزافية الوحيدة (8.000.000,00 دج)، عند إختتام السنة الموالية لتلك التي تم فيها تجاوز هذا السقف، حسب الحالة، إلى نظام الربح الحقيقي أو النظام المبسط.

يجب أن يبقى المكلفون بالضريبة المحولون إلى نظام الربح الحقيقي أو النظام المبسط خاضعين لأحد النظامين حسب الحالة، وهذا مهما كان مبلغ رقم الأعمال أو الإيرادات المهنية المحقق بعنوان السنوات المالية اللاحقة.

ويمكن للإدارة الجبائية أن تلغي تطبيق نظام الضريبة الجزافية الوحيدة على المكلفين بالضريبة، بناء على المعلومات التي تحوزها، عندما يفوق رقم الأعمال المصحح سقف الإخضاع للضريبة الجزافية الوحيدة (8.000.000,00 دج).

إذا تجاوزت الزيادة المحققة في رقم الأعمال عتبة الضريبة الجزافية الوحيدة، يتم تحويل المكلف بالضريبة تلقائيا إلى نظام الربح الحقيقي أو النظام المبسط.

تبلغ المصلحة المسيّرة، المكلف بالضريبة بقرار إلغاء نظام الضريبة الجزافية الوحيدة، وبخضوعه لأحد النظامين حسب الحالة، وهذا مهما كان مبلغ رقم الأعمال أو الإيرادات المهنية المحقق بعنوان السنوات المالية اللاحقة [1].

رابعا: ضرائب ورسوم أخرى

يوجد عدة ضرائب ورسوم أخرى نذكر منها:

1. الرسم على التكوين والرسم على التمهين

تم تطبيق هذا الرسم لأول مرة في النظام الضريبي الجزائري بموجب قانون المالية لسنة 2022، وهو عبارة عن رسم يُفرض على المستخدمين الذين يقيمون في التراب الجزائري[2]، حيث يهدف تطبيق هذا الرسم إلى:

- تمويل دورات التكوين التي تقام على مستوى المعاهد المتخصصة؛
- تحفيز المؤسسات على القيام بدورات تدريبية بنفسها.

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الإجراءات الجبائية**"، والمادة 282 مكرر 2، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر ،2024، المادة 13.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون ض م والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادة 196 مكرر.

ويعفى من هذا الرسم:

- الإدارات العمومية؛
- المستخدمون الذين لا يتجاوز عدد عمالهم 19 عامل يعفون من الرسم على التكوين المهني؛

ويتم تحديد معدل الرسم التكوين المهني والرسم على التمهين كما يلي:[1]

- بالنسبة للرسم على التكوين المهني: 01% من الكتلة السنوية للأجور، وذلك قبل خصم المساهمات الإجتماعية والضريبة على الدخل.

- بالنسبة للرسم على التمهين: 01% من الكتلة السنوية للأجور، وذلك قبل خصم المساهمات الإجتماعية والضريبة على الدخل.

ويمكن للمعدل الفعلي لهاذين الرسمين أن يقل عن النسبة المحددة بـ 01%، وذلك في حالة إنفاق المؤسسة لنفقات على التكوين أو التمهين خلال السنة المعنية، وفي هذه الحالة يتم تحديد المعدل الفعلي لهاذين الرسمين كما يلي:

المعدل الفعلي = 01% - (النفقات المتعلقة بالتكوين المهني / كتلة الأجور للسنة المحددة)

2.الرسم العقاري: يُفرض الرسم العقاري على جميع الممتلكات العقارية (المبنية والغير مبنية) الموجودة في الجزائر، مع إستثناء الحالات التي ينص عليها القانون.

أ- الملكيات الخاضعة للرسم العقاري: يُفرض الرسم العقاري بالنسبة للملكيات غير المبنية على الأراضي التي تتواجد في المناطق العمرانية، والمحاجر، والمرامل، والمناجم، والأراضي الفلاحية.[2]

أما بالنسبة للملكيات المبنية فيفرض الرسم العقاري على الممتلكات المخصصة لإيواء الأفراد أو لتخزين السلع، والممتلكات المخصصة لممارسة الأنشطة التجارية المتواجدة في محيط المطارات والموانئ والسكك الحديدية، وأراضي البنايات.[3]

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون ض م والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادة 196 مكرر 02.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون ض م والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادة 261 - د.

[3] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون ض م والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادة 249.

ب- معدلات الرسم العقاري: بالنسبة للملكيات غير المبنية يفرض عليها معدل 03% بالنسبة للأراضي الفلاحية، ومعدل 05% بالنسبة للممتلكات المتواجدة في المناطق غير العمرانية، ومعدل بين 05% و10% حسب المساحة بالنسبة للأراضي المتواجدة في المناطق العمرانية.[1]

أما بالنسبة للملكيات المبنية فيفرض معدل 03% بالنسبة للملكيات تامة البناء، وتفرض زيادة في المعدل بـ 07% على الممتلكات الثانوية غير المستغلة.[2]

3.رسم التطهير: يُفرض رسم التطهير سنوياً على العقارات الواقعة في المناطق التي تستفيد من خدمات جمع ونقل النفايات المنزلية.[3]

4. الضريبة على الثروة: تفرض الضريبة على الثروة في الجزائر على الفئات التالية:[4]

- الأشخاص الطبيعيون الذين يمتلكون مقر جبائي في الجزائر بالنسبة لممتلكاتهم المتواجدة بالجزائر أو خارج الجزائر؛

- الأشخاص الطبيعيون الذين لا يمتلكون مقر جبائي في الجزائر بالنسبة لممتلكاتهم المتواجدة بالجزائر.

5. حقوق التسجيل:(DR) يُفرض رسم التسجيل على جميع العقود الرسمية التي يتم تسجيلها لدى الجهات المختصة، وذلك لتمويل الخدمات التي تقدمها هذه الجهات، ويكون إما بنسبة محددة أو بشكل تصاعدي على عقود نقل الملكية أو حقوق الإنتفاع بالأموال المنقولة أو غير المنقولة، وذلك مهما كان الطرفين أحياء أو عند عمليات الإرث، وكذلك بالنسبة لعقود قسمة الأموال المنقولة، ويحدد معدل هذا الرسم بمعدل 05% عن عمليات الإيجار أو التنازل عن العقارات أو المنقولات، وتحسب قيمة الرسم من المبلغ الوارد في العقد.[5]

6.حقوق الطابع: (DT) تفرض حقوق الطابع على الوثائق المدنية والقضائية[6]، وهناك العديد من الأمثلة عن حقوق الطابع والتي نذكر منها: طابع رخصة الصيد، طابع رخصة البناء، طابع بطاقة التعريف ...إلخ.

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون ض م والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادة 261-ب.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية،" **قانون ض م والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادة 261-ز.

[3] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون ض م والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادة 263.

[4] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون ض م والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادة 274.

[5] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون التسجيل والطابع**"، الجزائر، 2024، المادة 04،221.

[6] صالح بزة، أمينة بن خزناجي،" **حماية المؤسسة**"، ط2، دار الباحث للنشر والإشهار، الجزائر، 2022، ص 143.

الفرع الثاني: الضرائب غير المباشرة

تتمثل الضرائب غير المباشرة في:

أولا: الرسم على القيمة المضافة (TVA)

أسس الرسم على القيمة المضافة في الجزائر بموجب قانون المالية لسنة 1991، بالمقابل ألغي النظام السابق المتشكل من الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج(TUGP) ، والرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات(TUGPS) ، وذلك نتيجة المشاكل التي شهدها هذا النظام من حيث تعقده، وعدم تلاؤمه مع الإصلاحات التي شهدها الإقتصاد الوطني [1].

1.مفهوم الرسم على القيمة المضافة (TVA)

يعتبر الرسم على القيمة المضافة ضريبة غير مباشرة، تنشأ بمجرد إنفاق الدخل من أجل الإستهلاك، ظهر هذا النوع من الضرائب لأول مرة في فرنسا سنة 1948، لينتشر إستعمالها من بعد في مختلف دول العالم، من بينها الجزائر إبتداء أفريل 1992 .

من خلال التعريف السابق يمكن إستخلاص الخصائص التالية للرسم على القيمة المضافة[2]:

- **ضريبة غير مباشرة:** تدفع للخزينة العمومية بصفة مباشرة من طرف المستهلك النهائي الذي يعتبر المدين الحقيقي، ولكن المؤسسة التي هي المدين القانوني، حيث تضمن إنتاج وتوزيع السلع والخدمات .
- **ضريبة نسبية:** تفرض بمعدلات نسبية من الدخل عند إنفاقه.
- **ضريبة محايدة:** الرسم على القيمة المضافة محايد بالنسبة للمدينين الشرعيين(القانونيين)، بما أنه متحمل من طرف المستهلك النهائي .
- **تعتمد على الدفع المجزأ:** في كل مرحلة توزيع، فإن الرسم على القيمة المضافة (TVA) يخص فقط القيمة المضافة الممنوحة للمنتج بحيث أن في نهاية الحلقة التي إتبعها المنتج، فإن التكلفة الجبائية الإجمالية تطابق الرسم المحسوب بواسطة سعر البيع للمستهلك.

[1] مراد ناصر، "**الإصلاحات الضريبية في الجزائر**"، مجلة الباحث، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، العدد الثاني (02)،2003، ص04.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة**"، مديرية العلاقات العامة والاتصال، طبعة 2017، ص05-06.

- **تعتمد على آلية الخصم:** هي آلية تميز الرسم على القيمة المضافة على باقي الضرائب في النظام الجبائي الجزائري، وذلك من خلال العلاقة التالية:

الرسم على القيمة المضافة الواجب الدفع= مبيعاتTVA– مشترياتTVA

2. مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة (TVA)

يطبق الرسم على القيمة المضافة على الأشخاص الذين ينشطون في قطاعات معينة كالأشغال العمومية، أو الخدمات، كما قد يستفيد هؤلاء الأشخاص من إعفاءات دائمة أو مؤقتة بحسب نص التشريع الجبائي الجزائري.

أ.العمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة:(TVA)

في الرسم على القيمة المضافة(TVA) ، يكمن التمييز بين العمليات الخاضعة وجوبا لهذا الرسم، وبين العمليات الخاضعة إختياريا.

–**العمليات الخاضعة وجوبا:** يخضع وجوبا للرسم على القيمة المضافة (TVA) العمليات المتعلقة بالبيع، والأشغال العقارية، وتقديم الخدمات، سواء تمت هذه العمليات بصفة إعتيادية في الجزائر أو بصفة عرضية. كما يتم الإخضاع للرسم على القيمة المضافة العمليات المتعلقة بالإستيراد.[1]

–**العمليات الخاضعة إختياريا** :أعطى المشرع الجبائي الجزائري للأشخاص سواء الطبيعيين أو المعنويين منهم، الذين يقعون خارج مجال تطبيق الرسم، أن يختاروا بناءا على تصريح منهم الخضوع للرسم على القيمة المضافة، على أن يزودوا بسلع أو خدمات:[2]

- للتصدير؛
- للشركات البترولية؛
- للمكلفين بالرسم الآخرين؛

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الرسم على رقم الأعمال**"، الجزائر، 2024، المادة (01).

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الرسم على رقم الاعمال**"، الجزائر،2024، المادة (03).

- المؤسسات التي تتمتع بنظام المشتريات بالإعفاء المنصوص عليه في المادة (42) من قانون الرسم على رقم الأعمال .

تجدر الإشارة إلى هؤلاء الأشخاص المعنيون بالإختيار يخضعون وجوبا للنظام الحقيقي، كما أن هذا الإختيار يمكن أن يقع على كل العمليات أو جزء منها فقط.

ب. **الأشخاص الخاضعون**

يمكن إعتبار الأشخاص الخاضعون للرسم على القيمة المضافة (TVA)أساس هذه العملية، وذلك لأنهم يقومون بحساب هذه الضريبة ودفعها لصالح إدارة الضرائب، ويمكن إعتبار كل من المنتجين، وتجار الجملة، وتجار التجزئة، وكذا الشركات الفرعية، كأشخاص مدينين بالرسم على القيمة المضافة تجاه الخزينة العامة.

ت. الإعفاءات من الرسم على القيمة المضافة(TVA)

كباقي الأنواع الأخرى من الضرائب المعتمدة في النظام الجبائي الجزائري، خص المشرع الجبائي الخاضعين للرسم على القيمة المضافة بمجموعة من الإعفاءات، وهذا في ظل إعتبارات إقتصادية، وإجتماعية، وثقافية كما يلي[1]:

-**في المجال الإقتصادي** :الإعفاءات المنصوص عليها تتعلق خصوصا بنشاطات التنقيب عن المحروقات السائلة أو الغازية والبحث عنها وإستغلالها، وتمييعها أو نقلها عن طريق الأنابيب التي تقتنيها أو تنجزها مؤسسة "سوناطراك".

-**في المجال الإجتماعي** :ترتبط بالمنتجات ذات الإستهلاك الواسع (خبز، الحليب..)، الأدوية، والمطاعم المعتدلة الأسعار التي لا يهمها الربح، وكذا السيارات الموجهة للمعطوبين...الخ

-**في المجال الثقافي** :تمس هذه الإعفاءات التظاهرات الثقافية أو الفنية وكل الحفلات المنظمة في إطار الحركات الوطنية، أو الدولية للتعاون، وكذا كل المؤلفات والأعمال المتعلقة بالإبداع، والإنتاج، والنشر الوطني على الحامل الرقمي.

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة**"، مرجع سابق، ص09

ث- حساب الرسم على القيمة المضافة(TVA)

تمر عملية حساب الرسم على القيمة المضافة على مجموعة من المراحل، أولها تحديد الواقعة المنشأة للضريبة، ومن تم تأتي مرحلة تحديد القاعدة الخاضعة للضريبة، وفي الأخير يتم إخضاع هذه القاعدة لمعدلات الرسم، وتسديد هذا الدين لصالح الخزينة العمومية.

- **الواقعة المنشأة للرسم على القيمة المضافة**

تبنى عملية تأسيس الرسم على الوعاء الجبائي، بمعني تحديد منشأ الضريبة وتثبت قواعد لتقييم هذا المنشأ الواجب تحديده أو المجال الخاضع للضريبة،[1] وبمعني آخر المنشأ الضريبي هو العنصر الإقتصادي الذي يخضع للضريبة .وقد حدد هذا العنصر في الجزائر كما يلي[2] :

-بالنسبة للمبيعات، التسليم المادي أو القانوني للبضاعة؛

-بالنسبة للأشغال العمومية، من القبض الكلي أو الجزئي للثمن؛

-بالنسبة للتسليمات للذات من المنقولات المصنوعة ومن الأشغال العقارية، يتكون الحدث المنشئ من التسليم؛

-بالنسبة للواردات، من إدخال البضاعة عند الجمارك؛

-بالنسبة للصادرات، من المنتوجات الخاضعة للضريبة من تقديمها للجمارك؛

-الخدمات عموما بقبض الثمن جزئيا أو كليا.

من خلال نص المادة السابقة نلاحظ أن الواقعة المنشاة للرسم على القيمة المضافة(TVA) تختلف من قطاع لأخر، وهذا حرصا من المشرع الجبائي الجزائري على مراعاة خصوصية كل قطاع.

[1] صالح الرويلي،" **اقتصاديات المالية العامة**"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998، ص102.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الرسم على رقم الأعمال**". الجزائر، 2024، المادة (14).

➢ **أساس فرض الرسم على القيمة المضافة:**

الأساس الضريبي هو ذلك العنصر الذي يطبق عليه المعدل الضريبي، وفي الرسم على القيمة المضافة (TVA)نميز بين الأساس أو الوعاء المحقق في الداخل، وبين الأساس المحقق في الخارج، كمايلي:[1]

– **في الداخل:** يعتبر أساس الفرض الضريبي كل ما يشكل المقابل المحصل عليه أو الذي سيحصل عليه ممول السلع أو مؤدي الخدمات، من طرف الشخص الذي قدمت له الخدمة أو السلعة.

– **عند الإستيراد:** يتشكل أساس الفرض الضريبي من الثمن المدفوع أو للدفع من طرف المرسل له، مضاف إليه بعض مصاريف النقل والتأمين، والرسوم الإضافية الجمركية، دون الرسم على القيمة المضافة.

– عند التصدير: يتشكل أساس الفرض الضريبي بالنسبة للعمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة من ثمن البضائع أثناء التصدير، مضاف إليه كل الحقوق والرسوم الجمركية دون الرسم على القيمة المضافة.

- **تحديد قيمة الرسم على القيمة المضافة :**

تخضع القاعدة الضريبة للرسم على القيمة المضافة لمعدلين مختلفين كما يلي[2] :

✓ **المعدل المخفض 09 %:** يطبق على المنتجات والخدمات التي تمثل فائدة خاصة حسب المخطط الإقتصادي، الإجتماعي والثقافي.

✓ **المعدل العادي 19 %:** ويطبق على باقي العمليات غير المعفاة، وغير الخاضعة للمعدل المخفض09%.

ثانيا: ضرائب ورسوم أخرى غير مباشرة

توجد عدة ضرائب ورسوم أخرى غير مباشرة نذكر منها:

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة**"، مرجع سابق، ص ص،10–11.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الرسم على رقم الأعمال**"، الجزائر، المادة (21) (المادة معدلة بموجب نص المادة (26) من قانون المالية لسنة 2017).

1.الرسوم والحقوق الجمركية: تم فرض الرسوم الجمركية لأول مرة في الجزائر سنة 1963 بموجب الأمر 63-414 المؤرخ في 10/28/ 1963، وتعتبر الرسوم الجمركية من الضرائب غير المباشرة التي تُفرض على السلع التي تجتاز الحدود الجغرافية للدولة، سواءً في حالة الدخول أو الخروج.

والرسوم الجمركية هي الحقوق التي تتولى إدارة الجمارك مهمة تحصيلها من خلال العمليات التجارية الدولية (تصدير وإستيراد)[1]، وتعتبر الرسوم الجمركية من أهم أدوات السياسة المالية للدولة خصوصا في مجال دعم الموارد المالية للدولة، بالإضافة إلى كونها وسيلة تستخدم لدعم الصادرات والتحكم في الواردات، وذلك من خلال التخفيض والزيادة في معدلاتها.

تخضع عمليات التصدير والإستيراد في الجزائر إلى نوعين من معدلات الرسوم الجمركية، والتي تتمثل في:

- الرسوم الجمركية النوعية: تفرض بقيم مختلفة حسب نوع السلع المستوردة أو المصدرة.

- الرسوم الجمركية القيمية: تُفرض بنسب مختلفة، والتي تحددها قوانين المالية في كل سنة، وتتمثل معدلاتها عموما في خمس معدلات: المعفاة 00%، المعدل المخفض 05%، المعدل الوسيطي 15%، المعدل المرتفع1 30%، المعدل المرتفع2 60%.

2. رسم الضمان والتعيير: يتم تطبيق هاذين الرسمين على كل من الذهب والفضة والبلاتين وبقيم مختلفة حسب وزن المعدن النفيس بالنسبة لرسم الضمان، أما رسم التعيير فيتم بقيم محددة بالنسبة لكل عملية تعيير بنجمة العيار أو التعيير بالوثيقة، وهذا لكل من الذهب والفضة والبلاتين.

3. الرسم الداخلي على الإستهلاك: يهدف الرسم الداخلي على الإستهلاك، الذي فرض في الجزائر عام 1991، إلى تقليل إستهلاك المنتجات الضارة بالصحة، مثل السجائر والكحول، وذلك من خلال فرض رسوم إضافية على هذه المنتجات، ويتم تحديد قيمة الرسم الداخلي على الإستهلاك بنسب معينة من الوعاء الخاضع للرسم، هذا الأخير يتم تحديده بالهيكتولتر في الجعة، وبالكيلوغرام في السلع التبغية.[2]

[1] نسيمة شداني، ناصر حمودي، "**خصوصية إجراءات التحصيلات الجمركية في التشريع الجزائري**"، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة بسكرة، الجزائر، المجلد 13، العدد 01، 2021، ص 840.

[2] لطفي شعباني، "**حماية ومحاسبة المؤسسة**"، منشورات الصفحات الزرقاء العالمية، الجزائر، 2021، ص 224.

بالإضافة إلى الضرائب غير المباشرة التي تم التطرق إليها تتضمن المنظومة الجبائية الجزائرية ضرائب غير مباشرة أخرى لا يكفي المقام إلى التطرق إليها كلها، ولهذا إكتفينا بالتطرق لبعض الضرائب غير المباشرة الأكثر شيوعا فقط.

المطلب الثالث: مختلف الأنظمة الضريبية المستخدمة في الإخضاع الضريبي الجزائري

تتعدد وتختلف أنظمة الإخضاع الضريبي في النظام الضريبي الجزائري، وهذا لتعدد وإختلاف الأنشطة الإقتصادية، وحتى يناسب كل نظام من أنظمة الإخضاع مع فئة معينة من المكلفين، يعتبر النظام الضريبي الجزائري نظام تصريحي في مختلف أنظمة الإخضاع الضريبي سواء نظام الربح الحقيقي أو النظام المبسط أو نظام الضريبة الجزافية الوحيدة بالإضافة إلى الأنظمة الخاصة (الأنشطة الفلاحية وتربية المواشي، النظام الخاص بتجمع الشركات وجباية المؤسسات الأجنبية)[1]. وسيتم في هذا الفرع التطرق لكل نظام وفق التشريعات الحالية.

الفرع الأول: نظام الربح الحقيقي RBR

أولا: تعريف نظام الربح الحقيقي

يلزم هذا النظام المكلفين المندرجين ضمن إطاره بتقديم تصريحات جبائية محددة وفق رزنامة زمنية، بالإضافة إلى مسك محاسبة وفق النظام المالي المحاسبي المعتمد بداية من 01 جانفي 2010.[2]

كما يسمح هذا النظام للمكلفين بخصم النفقات المصروفة فعليا من الربح الخاضع مما يخفض الإخضاع الجبائي مع إلزامية إمتلاك محاسبة مطابقة للقانون ووفق متطلبات النظام المحاسبي المالي.

ويخضع لنظام الربح الحقيقي حسب قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة:

-الأشخاص المعنويون بإختلاف أنشطتهم؛

-الأشخاص الطبيعيون الذين يحققون رقم أعمال يفوق 8.000.000دج؛

-وبصفة إختيارية وحسب رغبتهم الأشخاص الطبيعيون الذين يحققون رقم أعمال أقل من أو يساوي 8.000.000دج.

[1] https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-fisc-spec-ar تاريخ الإطلاع: 2024/04/15

[2] Ahmed SADOUDI, **Droit fiscal**, éditions BERTI, Alger, 2021, p.80

ثانيا: نشاطات أخرى خاضعة لنظام الربح الحقيقي

هناك أنشطة خاضعة وجوبا لنظام الربح الحقيقي والمتمثلة في: [1]

- أنشطة الترقية العقارية وتقسيم الأراضي؛
- أنشطة إستيراد السلع والبضائع الموجهة لإعادة البيع على حالها؛
- أنشطة شراء / إعادة البيع على حالها الممارسة حسب شروط البيع بالجملة طبقا للأحكام المنصوص عليها في المادة 183 مكرر 2 من قانون الضرائب المباشرة؛
- الأنشطة الممارسة من طرف الوكلاء؛
- الأنشطة الممارسة من طرف العيادات والمؤسسات الصحية الخاصة، وكذا مخابر التحاليل الطبية؛
- أنشطة الإطعام والفندقة المصنفة؛
- القائمون بعمليات تكرير وإعادة رسكلة المعادن النفيسة صانعي وتجار المصنوعات من الذهب والبلاتين؛
- الأشغال العمومية والري والبناء.

الفرع الثاني: النظام المبسط للمهن غير التجارية (RS)

تأسس النظام المبسط للمهن غير التجارية بموجب قانون المالية لعام 2022 وهو نظام ضريبي سهل حيث تحدد الضريبة من الربح الحقيقي، هذا النظام خاص بالمهن غير التجارية(BNC)

يطبق النظام المبسط على المكلفين بالضريبة الذين يحققون إيرادات من صنف أرباح المهن غير التجارية، عندما لا تتجاوز إراداتهم المهنية 8.000.000 دج، كما يمكن تطبيقه إختياريا على نفس المكلفين عندما لا تتجاوز مداخيلهم السنوية 8.000.000 دج.

يجب على المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام المبسط للمهن غير التجارية، مسك:

- دفتر يومي، مؤشر وممضى من طرف المصلحة المسيرة، ومتابع يوما بيوم بدون فراغ أو شطب، يظهر بالتفصيل مداخيلهم ونفقاتهم المهنية؛
- سجل مؤشر وممضى من طرف المصلحة المسيرة، مدعما بسندات الإثبات الموافقة، يتضمن:

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون ض م والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادة 282 مكرر 1.

- تاريخ الإقتناء أو الإنشاء وسعر تكلفة المعدات المخصصة لممارسة مهنتهم؛
- مبلغ الإهتلاك المطبق على هذه المعدات؛
- سعر وتاريخ التنازل عنها.

ويجب عليهم الإحتفاظ بالسجلات إضافة إلى كل سندات الإثبات، إلى غاية إنتهاء السنة العاشرة الموالية لتلك التي تم فيها تسجيل الإيرادات والنفقات مع وجوب تقديم هذه السجلات عند كل طلب من إدارة الضرائب.

يترتب عن عدم مسك هذه السجلات، تطبيق غرامة قدرها خمسون ألف دينار (50.000 دج).

يترتب على ضريبة الدخل على أرباح المهن غير التجارية خلال سنة فرض الضريبة، التسديد بواسطة إشعار بالدفع لتسبيقين من 20 فبراير إلى 20 مارس، ومن 20 ماي إلى 20 جوان، على مستوى مكان النشاط. يتم تصفية الرصيد المتبقي من الضريبة من طرف المكلفين بالضريبة، ويدفع المبلغ الموافق أيضا بواسطة إشعار بالدفع في أجل أقصاه اليوم العشرون (20) من الشهر الذي يلي آخر أجل لإيداع التصريح.

يساوي مبلغ كل تسبيق 30 % من الإشتراكات المفروضة على المكلف بالضريبة بخصوص السنة الأخيرة التي تم إخضاعه فيها.

الفرع الثالث: نظام الضريبة الجزافية الوحيدة RIFU

بموجب قانون المالية لسنة 2007 أُسس نظام الضريبة الجزافية الوحيدة في النظام الضريبي الجزائري، ويلتزم بتطبيق هذا النظام الأشخاص الطبيعيون الذين يزاولون نشاطا صناعيا أو تجاريا، أو غير تجاري أو حرفيا، بالإضافة إلى التعاونيات الفنية والتقليدية، والذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 8.000.000 دج، وذلك باستثناء من إختار منهم الخضوع لنظام الربح الحقيقي أو النظام المبسط للمهن غير التجارية بشكل إرادي.[1]

في حالة تجاوز رقم الأعمال أو الإيرادات المهنية للمكلفين الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة 8.000.000 دج يتم تحويلهم في السنة الموالية إلى نظام الربح الحقيقي أو النظام المبسط للمهن غير التجارية حسب طبيعة المكلف، ولا يمكن للمكلفين الذين تم تحويلهم من الرجوع إلى نظام الضريبة الجزافية الوحيدة، وذلك مهما كان رقم الأعمال أو الإيرادات المهنية المنجزة في السنوات الموالية.[2]

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون ض م والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادة 282 مكرر 1.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون ض م والرسوم المماثلة**"، الجزائر، 2024، المادة 282 مكرر 2.

ويستثنى من تطبيق نظام الضريبة الجزافية الوحيدة:[1]

- الترقية العقارية؛
- إستيراد البضائع؛
- تجارة الجملة؛
- الأنشطة التي يمارسها الوكلاء؛
- العيادات الخاصة، ومخابر التحاليل الطبية؛
- الأنشطة المتخصصة في الإطعام والفندقة؛
- صانعي وتجار المعادن النفيسة؛
- الأنشطة المرتبطة بالأشغال العمومية.

المبحث الثالث: فعالية النظام الضريبي الجزائري

تعتبر فعالية النظام الضريبي شرطاً أساسياً لتحقيق أهداف التنمية الإقتصادية والإجتماعية. لذا فإن صانعي القرار يولون إهتماماً كبيراً بضمان فعالية النظام الضريبي، حيث يؤدي ذلك إلى إنعكاسات إيجابية على الإقتصاد ككل.

المطلب الأول: مفهوم فعالية النظام الضريبي

إنبثقت عن عدة أبحاث تعاريف مختلفة لفعالية النظام الضريبي وتختلف من باحث إلى أخر حسب إختلافات وجهات النظر والأهداف المسطرة للنظام الجبائي، وفيما يلي أهم التعاريف المقدمة لفعالية النظام الجبائي.

الفرع الأول: تعريف فعالية النظام الجبائي

حيث يرى الباحثان " Pierre Bettram. Lucien Mehl" بأن "فعالية النظام الجبائي وتحققها تستدعي أن يكون هناك جواب عن إمكانية تصميم نظام جبائي يتسم بالحصول على أقصى مردودية وبأقل تضحية جماعية، كما يربطان مسألة الفاعلية بمسألة المنفعة[2]".

[1] نفس المرجع السابق.

[2] Pierre Bettram. Lucien Mehl. **"Technique politiques et institutions fiscale comparées** PUF ". France. 1997. P365.

إن ربط فعالية النظام الضريبي بإستجابة المكلفين له يعتمد بشكل كبير على مدى إدراك المكلفين للمنفعة التي يحصلون عليها مقابل مساهماتهم الضريبية. فكلما زادت هذه المنفعة زاد إستعدادهم للإلتزام الضريبي.

كما عرفها الدكتور "ناصر مراد" أنها "قدرة النظام الجبائي على تحقيق أهدافه بشكل متوازن، حيث أن تلك الأهداف قد تتعارض فيما بينها، فالهدف المالي قد يتعارض مع الهدف الإقتصادي نتيجة تدعيم الدولة لبعض القطاعات من خلال إعفائها كليا أو جزئيا من الضريبة أي أن الدولة قد تضحّي بالهدف المالي من أجل تحقيق هدف إقتصادي، كالتوازن الجهوي"[1]. وهذا ما يستدعي التمييز بين فعالية النظام والحصيلة الجبائية. فمقدار الحصيلة الجبائية السنوية لا يعتبر المعيار الوحيد لقياس الفاعلية.

ويرى "AnineVallee" بأن النظام الجبائي الفعال هو النظام الذي يحتوي على ضرائب لا تشوه ولا تغير هيكل الأسعار النسبية ولا تقوم إلا بأثر الدخل وليس الإحلال.[2]

تعد الفعالية جوهر أي نظام ضريبي ناجح، فهي البوصلة التي توجه صانعي القرار والمشرعين نحو تصميم وتطبيق أنظمة ضريبية تحقق الأهداف المنشودة بكفاءة، لذا فإن قياس الفعالية وتحديد أسباب فشل الأنظمة الضريبية هو محور إهتمام كبير لدى الباحثين والمتخصصين في مجال الضرائب.

الفرع الثاني: مداخل قياس فعالية النظام الجبائي

أوجد الباحثون ثلاثة مداخل لقياس فعالية النظام الجبائي يمكن تلخيصها فيما يلي:

أولا: مدخل الأهداف

تتحدد فعالية النظام الضريبي بمدى قدرته على تحقيق الأهداف التي صمم من أجلها، ولتقييم هذه الفعالية يتم تحليل مدى التوافق بين الأهداف المختلفة للنظام، وإمكانية تحقيقها بشكل متزامن أو بالتناوب، وفي هذا الجانب يُنظر إلى التوفيق بين الأهداف وإمكانية المفاضلة والتفضيل، أو إجتماع الأهداف معا لذا كان لمدخل الأهداف مداخل فرعية تمكن من تحليل النقاط السابقة[3]، يمكن ذكرها كالتالي:

1. **مدخل الهدف السائد:** الهدف السائد هو الهدف الرئيسي والواضح الذي يتم تحديده مسبقاً للنظام الضريبي، وهو بمثابة البوصلة التي توجه إتجاه السياسة الضريبية وتساعد في تحديد الأدوات والآليات

[1] ناصر مراد،" **فعالية النظام الجبائي بين النظرية والتطبيق**"، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2016، ص76.

[2] AnineVallee."**Le système fiscal "**. Edition seuil. France. 2000. P54.

[3] ناصر مراد، "**فعالية النظام الجبائي بين النظرية والتطبيق**"، **مرجع سابق**، ص76.

اللازمة لتحقيقه، مثل تحديد مقدار معين للحصيلة الجبائية المنتظر تحصيلها، أو حجم المشاريع الإستثمارية الواجب إنجازها نتيجة التحريض الضريبي للإستثمار[1].

وفق هذا المدخل وجب التضحية ببعض الأهداف من أجل التركيز على الهدف الذي يعتبر الأهم والذي يتم إختياره نتيجة لأهداف السياسة الجبائية وبالتالي مالية للدولة.

2. **مدخل تعدد الأهداف:** لا يقتصر النظام الضريبي على تحقيق هدف واحد، بل يسعى إلى تحقيق مجموعة متكاملة من الأهداف مثل زيادة الإيرادات، تحقيق العدالة الضريبية وتشجيع الإستثمار. ومع ذلك فإن تحقيق هذه الأهداف المتعددة يتطلب توازناً دقيقاً، حيث قد يتعارض بعضها مع بعض، لذلك فإن تقييم فعالية النظام الضريبي يتطلب تحديد الأولويات وتقييم القدرة على تحقيق التوازن المطلوب بين الأهداف المختلفة[2].

نظرا لإرتباط النظام الضريبي بعدة عوامل إجتماعية، إقتصادية وسياسية، فإن صياغة أهداف هذا النظام وجب فيها أخذ هذه العوامل بعين الإعتبار هذا ما يجعل فعالية النظام الضريبي ترتبط بعدة أهداف.

3. **مدخل الأهداف المرحلية:** يقوم مفهوم الأهداف المرحلية على فكرة أن النظام الجبائي هو عملية تطوير مستمرة، حيث يتم تقسيم الأهداف إلى مراحل زمنية محددة، وبهذا المعنى فإن تقييم فعالية النظام لا يقتصر على النظرة الشاملة بل يشمل أيضًا تقييم قدرته على تحقيق الأهداف المرحلية، مما يجعل الزمن عنصرًا أساسيًا في عملية التقييم[3].

[1] فدوى خنفري، اليزيد علي،" **مدى فعالية النظام الجبائي الجزائري في التقليل من ظاهرة الغش الضريبي**"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 12 العدد 2، 2019، ص164.

[2] عزوز علي، "**اليات ومتطلبات تفعيل التنسيق الضريبي العربي: واقع وتحديات**"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، 2014، ص29.

[3] جازية أمير، عاشور يوسفي، "**المنظومة الجبائية في الجزائر: المشاكل وضرورة الإصلاح**"، مجلة دراسات جبائية، المجلد 7 العدد 2، 2018، ص77.

ثانيا: مدخل الموارد

يقوم مدخل الموارد بتقييم فعالية النظام الضريبي من خلال قدرته على تأمين الموارد المالية اللازمة لتحقيق أهدافه، ومع ذلك فإن هذا المدخل يركز بشكل أساسي على الجانب الكمي، متجاهلاً العوامل النوعية مثل الجوانب التشريعية والوعي الضريبي للمكلفين والتي تلعب دوراً حاسماً في نجاح النظام وإستدامته [1].

ثالثا: المدخل المالي

يُعتبر هذا المدخل معيار كمي لفعالية الحصيلة الجباية سواء كانت كلية إجمالية أو مفصلة حسب نوع الضرائب، وتقاس وفق العلاقة التالية:

الفعالية المالية للضريبة = حصيلة الضريبة الفعلية / حصيلة الضريبة التقديرية[2].

كلما إقتربت النسبة من الواحد، كلما كان النظام أكثر فعالية، وكلما كانت الفجوة الحاصلة بين الإقتطاعات المحصلة والإقتطاعات المقدرة أكبر، كان ذلك مؤشر على عدم فعالية النظام الجبائي.

المطلب الثاني: العوامل المؤثرة على فعالية النظام الجبائي

يتعرض النظام الجبائي إلى مجموعة واسعة من العوامل المؤثرة التي قد تعرقل تحقيق أهدافه المنشودة، هذه العوامل التي تتنوع في طبيعتها وأثرها تشكل تحديات كبيرة أمام صناع القرار في مجال السياسات الضريبية، وتتمثل عموما هذه العوامل في:

الفرع الأول: جمود النظام الجبائي

إن بقاء النظام الجبائي دون تغيير لفترة طويلة يؤدي إلى تكوين روتين إداري متجذر يمسك بجميع جوانب العملية الضريبية من إعداد إلى تحصيل وطعن، هذا الروتين الذي يتحول مع مرور الوقت إلى تقاليد راسخة يولد مقاومة شديدة لأي محاولة لإدخال أي تعديل أو ابتكار، مما يعرقل أي إصلاح جبائي[3]، ويرجع هذا الجمود لسببين رئيسيين هما:

[1] حريم حسين، "**إدارة المنظمات من منظور كلي**"، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2003، ص94.

[2] ناصر مراد، "**فعالية النظام الضريبي واشكالية التهرب الضريبي**"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية فرع علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001-2002، ص114.

[3] نظيرة قلادي، "**دور النظام الجبائي الجزائري في دعم تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: دراسة ميدانية بالمؤسسات الصناعية لولاية قسنطينة**"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، 2017، ص9.

أولا: التقاليد الفنية

تؤدي التقاليد الفنية في النظام الجبائي إلى خلق مقاومة للتغيير، حيث يميل المكلفون إلى التمسك بالأوضاع القائمة حتى لو كانت غير فعالة، هذا التعود الذي يسمى بـ "التخدير الضريبي" يجعل من الصعب إدخال أي إصلاحات ضريبية، لذلك يجب أن تكون أي تغييرات في النظام الجبائي تدريجية وواضحة وذات تأثير منخفض مع توعية المكلفين بأسباب هذه التغييرات وذلك لتجنب أي معارضة قد تؤثر على نجاح الإصلاح، وعند إستقرارها يمكن توسيعها وزيادة معدلاتها بطريقة تدريجية[1].

ثانيا: التقاليد الإدارية

إن تعود موظفي الإدارة الجبائية على القيام بأعمالهم بطريقة روتينية ومحددة، يجعلهم يقاومون أي تغيير في النظام الجبائي، فالتغيير يمثل بالنسبة لهم تهديداً لروتينهم اليومي وطريقة عملهم المعتادة.

لذلك فإن إدخال أي إصلاحات ضريبية يتطلب جهوداً كبيرة لتغيير هذه العقليات وتدريب الموظفين على الطرق الجديدة[2].

الفرع الثاني: الإزدواج الضريبي

يُمكن تعريف الإزدواج الضريبي المحلي بأنه " فرض ضريبة متكررة على نفس الوعاء الضريبي للفرد الواحد خلال فترة زمنية محددة دون تغير في طبيعة الضريبة أو أساسها الحسابي [3]".

كما عرف الإزدواج الضريبي حسب القانون الدولي بأنه فرض ضرائب من النوع نفسه في دولتين أو أكثر وعلى المكلف نفسه وعلى المادة نفسها وفي المدة الزمنية نفسها.[4]

[1] ناصر مراد، "**فعالية النظام الجبائي وإشكالية التهرب الضريبي**"، مرجع سابق، ص 163.

[2] يوسفي نور الدين، "**السياسة الجبائية في دول المغرب العربي وإشكالية التنسيق في إطار تحقيق التكامل الاقتصادي**"، أطروحة دكتوراه في اقتصاد المالية والبنوك، جامعة احمد بوقرة بومرداس، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،2018، ص55.

[3] سامي محمود مراد، "**دراسة تحليلية لأليات تجنب الازدواج الضريبي الدولي**،" مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، المجلد 3 العدد 1، 2018، ص 94.

[4] حميران محمد، "**الاتفاقيات الجبائية الدولية كألية لتفادي الازدواج الضريبي: دراسة حالة الجزائر**"، مجلة دراسات جبائية، المجلد 7 العدد 2، 2019، ص 114.

الفرع الثالث: الضغط الضريبي

يُعتبر الضغط الضريبي تلك النسبة التي تقتطع من دخل الفرد المكلف بالضريبة أو الدخول التي تتحصل عليها الدولة في شكل ضرائب ورسوم، والتي يتم توظيفها في تمويل نفقاتها، ويعبر عن الضغط الضريبي حسابيا بالعلاقة التالية[1]:

الضغط الضريبي الإجمالي = الإيرادات الجبائية / الناتج الداخلي الخام.

أما معدل الضغط الضريبي فيمكن قياسه كما يلي[2]:

معدل الضغط الضريبي= إجمالي الإقتطاعات الجبائية إلى الناتج المحلي الخام/ الضغط الجبائي العام.

مع العلم أن إجمالي الإقتطاعات الجبائية تضم كل من الإقتطاعات الضريبية والإقتطاعات المتعلقة باشتراكات الضمان الإجتماعي. وهو المعدل الذي يتوافق مع المفهوم الواسع للضغط الضريبي، في حين أن المفهوم الضيق للضغط الضريبي تقتصر فيه الإقتطاعات الجبائية على الحصيلة الضريبية فقط.

كما أننا نجد معيارا أخرا لقياس الضغط الضريبي والذي يعتمد نسبة الإقتطاع الضريبي إلى مجموع الإقتطاعات العامة، لكن هذا المعيار يتميز بنوع من الصعوبة في قياس الإقتطاعات غير الضريبية وتباين مدلول كثير من الموارد الحكومية في بعض الدول.

الفرع الرابع: التهرب الضريبي

يعد التهرب الضريبي أحد أهم المعوقات التي تحول دون فعالية النظام الجبائي، ذلك لأنه يعبر عن "التهرب الضريبي هو سلوك يقوم به الأفراد والشركات لتجنب دفع الضرائب المستحقة عليهم بشكل جزئي

[1] زهير بن دعاس، "**حدود قياس الضغط الجبائي في الجزائر 2000-2017**"، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 19 العدد 1، 2019، 51-52.

[2] رشيد شباح وبغداد شعيب، "**قياس معدل الضغط الضريبي الأمثل في الجزائر للفترة 1997-2017 باستخدام نموذج Scully والنموذج التربيعي Quadratic**،" مجلة مراجعة دمج الإصلاحات الاقتصادية في الاقتصاد العالمي، المجلد 13 العدد 2، 2019، ص 3.

أو كلي، وذلك بدافع الرغبة في تحقيق مكاسب مالية أو إحتجاجًا على السياسات الضريبية المفروضة [1]". وهو ما يعيق وصول الموارد المالية للدولة التي تستخدمها لتحقيق أهدافها.

كما تجدر الإشارة إلى أن النظم الجبائية الدولية أمام تحدي جديد فرضته العولمة والتطور التكنولوجي وهو ما يعرف بالتجارة الإلكترونية، والجزائر ليست بمعزل عن هذا الإتجاه، فقد تم تقنين ممارسة التجارة الإلكترونية في نص القانون رقم 18-05[2]، المتعلق بالتجارة الإلكترونية أين تم بموجب هذا القانون تحديد الأطر القانونية للممارسة التجارة الإلكترونية في الجزائر، هذا ما يضع النظام الجبائي الجزائري أمام تحدي مراقبة وتأطير هذا النوع من الأنشطة الذي عرف توسعا رهيبا خاصة في ظل أزمة كورونا بغية ضمان حقوق الدولة والخزينة العامة ومكافحة التهرب الضريبي، وقد قامت الجزائر بالتأطير الجبائي للتجارة الإلكترونية بداية من قانون المالية لسنة 2022، فقد نصت المادة 115 من قانون المالية لسنة 2022 على أن الأفراد الذين يحققون مداخيل بمختلف الأنواع بشكل إعتيادي يخضعون لجميع الضرائب والرسوم مثل باقي الأنشطة التجارية في البلد.

المطلب الثالث: مقومات فعالية النظام الضريبي

إن ما تم التطرق إليه في المطلب السابق هو العوامل المؤثرة على فعالية النظام الضريبي، وسنتطرق في هذا المطلب إلى مجموع مقومات فعالية النظام الضريبي.

الفرع الأول: إحترام المبادئ الأساسية للضريبة:

هذه المبادئ أول من صاغ أساسها النظري هو الإقتصادي آدم سميث في كتابه "بحث عن طبيعة وأسباب ثروة الأمم" سنة 1776 وتتلخص هذه المبادئ فيما يلي:

أولا: مبدأ العدالة

أي أن يكون كل الأفراد مساهمين في دفع الضرائب وهذا ما تأخذ به كل تشريعات الدول ومنها الجزائر في المادة 64 من الدستور، وقد تطور مفهوم العدالة بين الكُتاب والمنظرين ولكن عموما يمكن التمييز بين

[1]Ana Maria Comanadaru. SorinaGeaninaStanescu. Adriana Paduraru**. "The phenomenon of tax evasion and need to combat tax evasion"**. The journal contemporary economy revista economia contemparana. Vol 3. 2018. P125.

[2]"الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية"، العدد 28، القانون رقم 18-05 المؤرخ في 30 شعبان عام 1439 الموافق ل 16 مايوا 2018، الجزائر.

نوعين من العدالة[1]، العدالة الأفقية التي تقرر أن المواطنين المتساوون في دخولهم لابد أن يدفعوا ضرائب متساوية، والعدالة الرأسية وهي أن يقوم الممولون الذين لهم إختلاف في دخولهم بدفع ضرائب مختلفة حسب درجة إختلاف دخولهم، وواقع الأمر أن العدالة الأفقية والرأسية متداخلتان، فالقول أن الأشخاص المتساوون في المقدرة التكليفية يدفعون نفس الضريبة مؤداه المنطقي بمفهوم المخالفة أن الأشخاص غير المتساوون في المقدرة التكليفية لا يدفعون نفس الضريبة.

ومفهوم العدالة هو مفهوم نسبي، فما تراه أنت عادلا يراه غيرك غير ذلك، والدول في سبيل جباية الضرائب تصطدم بهذا المبدأ، فهي من جهة تحاول أن تحصل على أكبر قدر من المال ومن ناحية أخرى لابد وأن تقوم بإضفاء مبدأ العدالة على الممولين.

ثانيا: مبدأ اليقين

مبدأ اليقين في الضرائب يقضي بضرورة أن تكون الضرائب واضحة المعالم ومحددة القيمة، بحيث يتمكن المكلف من معرفة المبلغ الذي عليه دفعه، والوقت المستحق للدفع، والأساس القانوني الذي تستند إليه هذه الضريبة، وذلك لتجنب أي لبس أو غموض قد يؤدي إلى نزاعات.

ثالثا: مبدأ الملائمة في الدفع

مبدأ الملائمة في الدفع يعني أن يتم تحصيل الضرائب في الوقت الذي يكون فيه المكلف قادراً على سدادها بسهولة، أي في الوقت الذي يتحقق فيه الوعاء الضريبي. فمثلاً يجب أن تدفع ضريبة الدخل عند تحقيق الدخل، وضريبة الأجور عند إستلام الأجر، وضريبة الميراث عند إنتقال الملكية. الخ.

رابعا: مبدأ الإقتصاد في النفقة

مبدأ الإقتصاد في النفقة يعني ضرورة أن يكون الإنفاق الحكومي على تحصيل الضرائب في أدنى مستوى ممكن، بحيث يتم تحقيق أقصى عائد من الضرائب بأقل تكلفة ممكنة.

بالإضافة إلى هذه المبادئ هناك مبادئ أخرى منها مبدأ الإستقرار والبساطة ومبدأ المرونة.

[1] ساموسلون بول، نورد هاوس "**علم الاقتصاد**"، ط01، مكتبة ناشرون، بيروت 2006، ص 339.

الفرع الثاني: كفاءة الإدارة الضريبية

إن كفاءة الإدارة الضريبية تساهم في تعزيز فعالية النظام الضريبي ليس لشيء إلا لأن الفعالية هي فعالية العنصر البشري أولا وقبل كل شيء والوصول إلى كفاءة الإدارة الضريبية يتطلب مقومات عديدة لعل أهمها[1]:

- توفير التدريب والتأهيل الملائمين حتى يتم توفير العناصر البشرية ذات الكفاءة الكبيرة والخبرة الواسعة،
- توفير نظم رقابية تمتاز بالسرعة والدقة في تحديد المخالفات؛
- تحديد عقوبات ملائمة في حالة إكتشاف أي مخالفة؛
- تحديد نظام أجور ملائم لموظفي الإدارة الضريبية يتناسب والمسؤوليات الملقاة على عاتقهم، وتقديم مكافئات تشجيعية للموظفين المجيدين لمهامهم مثلا كأن تقدم مبالغ مالية معينة عن كل مخالفة ضريبية يتم كشفها؛
- تزويد الإدارة الضريبية بالأجهزة الحديثة من أجل رفع مستوى الخدمات وإحصاء مختلف الممولين وتحديد ما سيلحق عليهم من ضرائب مع تبسيط أحكام قوانين الضرائب وإجراءات تنفيذها وذلك بغرض تحكم موظفوا الإدارة الضريبية في كل الإجراءات المتعلقة بعملية التحصيل.

[1] يونس أحمد البطريق، "**أصول المالية العامة**"، دار النشر الاسكندرية، طبعة 2004، ص 121.

خلاصة الفصل الأول

بعدما تطرقنا إلى هذا الفصل من خلال مباحثه الثلاثة يمكن القول أن فرض الدولة للضرائب على أفراد المجتمع إنما يعود إلى ممارسة سلطتها وسيادتها على إقليمها، مستندة في ذلك إلى نص تشريعي وفي هذا المجال يتاح أمام الدولة العديد من أنواع الضرائب التي تختار أفضلها بناءا على المعطيات الإقتصادية والسياسية والإجتماعية في ظل إختيار نظام ضريبي معين. إن النظام الضريبي المختار من قبل الدولة تحكمه العديد من الإعتبارات ويخضع لتأثير النظام السياسي والإقتصادي ومدى تقدمه فوضع النظام الضريبي يكون بغرض تحقيق أهداف السياسة المتبعة.

هذه الأهداف قد تكون متعارضة في الكثير من الأحيان، فتحقيق الهدف المالي قد يتعارض مع الإقتصادي وكذا الأمر بالنسبة للهدف الإجتماعي، وتوفيق النظام الضريبي في تحقيق الأهداف الموضوعة له والمتعارضة يوصل إلى الفعالية، إن الوصول إلى فعالية النظام الضريبي يتوجب توفير المقومات اللازمة لها وتضييق مجال العوامل المعيقة والتي يمثل أساسها الإزدواج والتهرب وكذا الضغط الضريبي المرتفع.

وما يمكن قوله في نهاية الفصل أن تصميم نظام ضريبي فعال هو الفن الممكن المستحب وليس المستحيل الأمثل، كما سيتم التطرق في الفصل الثاني إلى إصلاح وعصرنة المنظومة الجبائية الجزائرية.

الفصـــــــل الثاني

إصلاح وعصرنة المنظومة الجبائية الجزائرية

تمهيد

بإعتبار الضرائب أحد أبرز أدوات السياسة الإقتصادية الكلية، فإن عصرنة النظام الضريبي يلعب دورا مهما على صعيد توسيع القاعدة الضريبية ومحاربة التهرب مع زيادة كفاءة الأداء بشكل عام.

إذ تعتبر العصرنة الجبائية وسيلة فعالة للرفع من حجم العائدات الإضافية وإستخلاص الضرائب بشكل قانوني يضمن الشفافية والنزاهة بين دافعي الضرائب، ومن خلال رقمنة النظام الضريبي وتحديثه تسهل عملية الرقابة الجبائية بحيث يتيح هذا التحديث دقة عالية لمختلف المعلومات الجبائية المرقمنة مما يسهل عمل الإدارة والمدقق معا.

وتماشيا مع هذه التطورات الحديثة في مجال التكنولوجيا والإتصال في العالم، سعت الجزائر إلى عصرنة الإدارات العمومية ومن بينها الإدارة الضريبية، حيث إستحدثت نظم معلوماتية جبائية تساهم في رقمنة النظام الضريبي الجزائري وذلك عن طريق تبني نظام معلوماتي وبوابتين للتصريح والدفع تمثلت في"جبايتك" و"مساهمتك" من أجل تسهيل وتخفيف العلاقة بين المكلف والإدارة الضريبية مع تفعيل أداء الرقابة الجبائية.

وللإحاطة بمختلف الجوانب سالفة الذكر، والمتعلقة بعصرنة المنظومة الضريبية إرتأينا تقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث على النحو الأتي:

- المبحث الأول: الإطار العام للتشريع الضريبي في ظل تبني الإصلاحات والعصرنة.
- المبحث الثاني: البناء الهيكلي المستحدث في إطار العصرنة الجبائية.
- المبحث الثالث: طرق التسيير المستحدثة في ظل تبني العصرنة والإنفتاح على المحيط.

المبحث الأول: الإطار العام للتشريع الضريبي في ظل تبني الإصلاحات والعصرنة

باعتبار الجباية سواء كانت عادية أو بترولية المورد الأساسي الذي تعتمده الدولة في تمويل الخزينة العمومية، تطورت تشريعاتها بتطور أهداف الدولة مما أدى إلى ظهور نظام ضريبي يسعى بدوره إلى توفير مصادر مالية مع محاولة تحقيق العدالة الإجتماعية في فرض الضريبة بين أفراد المجتمع. لهذا سعت الدولة الجزائرية إلى توفير نظام ضريبي سليم من خلال الإصلاحات المستمرة التي مست الإقتصاد الوطني ككل والمجال الضريبي على وجه الخصوص حرصا منها على تفعيل النظام حتى يتمكن من مواكبة الأحداث الإقتصادية المستقبلية.

المطلب الأول: مبررات تبني الجزائر لإصلاح وعصرنة المنظومة الجبائية.

كثيرا هي الأسباب التي دفعت الجزائر لتبني الإصلاح والعصرنة في جميع القطاعات بما فيها المالي والجبائي وفي هذا المطلب سنحاول تسليط الضوء على جملة الدوافع والأهداف المرجوة من هذه العصرنة والإصلاحات.

الفرع الأول: أسباب الإصلاح الجبائي ومراحله

أولا: أسباب الإصلاح الجبائي

تعددت دوافع الإصلاحات الجبائية في الجزائر باختلاف الأهداف المرجوة منها، فهناك ما هو إقتصادي، ومنها ما هو مالي، بل تعدى ذلك إلى الدافع الإجتماعي.

1.الأسباب الإقتصادية: من بين الأسباب الإقتصادية التي كانت دافعا للتخلي عن النظام الجبائي السائد من قبل، والعمل على إدراج نظام جبائي جديد نذكر:

أ. تراجع مستويات النمو الإقتصادي :

عرفت أسواق النفط منتصف الثمانينات طفرة نفطية جراء التراجع الكبير في أسعارها، مما أثر بشكل كبير على مستويات النمو الإقتصادي في البلدان الريعية والتي من بينها الجزائر.

حيث أصبح الناتج المحلي في بعض السنوات سالبا، خاصة سنة 1988، نظرا للمشاكل الإقتصادية التي عاشتها الجزائر خلال تلك الحقبة بسبب الإنخفاض في سعر النفط، بإعتباره المصدر الأساسي لتمويل النمو الإقتصادي فيها.

ب. التغيرات الإقتصادية الدولية :

توافق إدراج الإصلاح الجبائي في الجزائر مع عديد التغيرات الإقتصادية على المستوى الدولي، ولعل أبرز هذه التغيرات ما يلي[1]:

-فشل النظام الإشتراكي وسيطرة النظام الرأسمالي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، والذي يتحكم في إدارة الإقتصاد العالمي والسياسة الدولية؛

-إعادة هيكلة الإقتصاد العالمي نتيجة للثورة العلمية، والتكنولوجية بما أفرزته من تحولات جديدة في سياق ظاهرة العولمة؛

-الإتجاه المتزايد نحو التكتل الإقتصادي بين الدول المتقدمة، والذي يتطلب تنسيق الآليات الإقتصادية لهذه الدول، وتدعيم القدرات التفاوضية في مجال التجارة العالمية؛

-إستمرار أزمة التنمية في دول العالم الثالث نتيجة المديونية، ما جعلها تخضع لضغوطات فيما يتعلق بتعقد شروط الإقتراض في الأسواق المالية الدولية، وكذا نمو أعباء الديون.

ت. إختلال هيكل الإستثمار : ويتجلى ذلك من خلال عدم قدرة النظام الجبائي السائد في ذلك الوقت، على توجيه الإستثمار إلى القطاعات المنتجة.

2.الأسباب المالية:

تعتبر الأسباب المالية من الدواعي الأساسية للإصلاح الجبائي، والتي نوجزها على النحو الآتي:

أ. عجز الموازنة العامة:

إعتبرت الجباية البترولية ولفترات زمنية طويلة المصدر الأساسي لتمويل الإنفاق العام من خلال الموازنة العامة، وباعتبار أن حصيلة الجباية البترولية تعتمد على متغيرات خارجية لا يمكن للجزائر التحكم فيها بأي حال من الأحوال، فإن أي تغيرات سلبية تمس أسعار البترول سينعكس حتما على توازن الموازنة العامة، وهو ما عرفته الجزائر أثناء أزمة 1986.

إن الإرتفاع في النفقات العامة، والتراجع في الإيرادات بسبب إنخفاض عائدات البترول، أدى بالسلطات العامة للتفكير في إعطاء أهمية أكبر للجباية العادية عن طريق الإصلاح الجبائي المدرج سنة 1992 نظرا لإتساع وعائها وإستقرار حصيلتها.

[1] مراد ناصر، "**الإصلاحات الضريبية في الجزائر**"، مجلة الباحث، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، العدد الثاني (02)، 2003، ص 01 متاح على الرابط: https://www.asjp.cerist.dz/en/article/1277

ب. إرتفاع مستويات الغش والتهرب الجبائي

لعل من أبرز أسباب تفشي ظاهرة الغش والتهرب الجبائي ضعف الوعاء وكثرة الضرائب وإختلافها، إضافة إلى كثافتها، وإرتفاع معدلاتها، مما يدفع بالمكلف إلى التهرب وتجنب دفعها، الأمر الذي يقلل من الإيرادات الجبائية ويؤدي إلى عدم توازن وإستقرار موارد الميزانية العامة للدولة ما يفقد خزينتها أموالا طائلة، وبالتالي يصعب عليها متابعة مسار التنمية والإلتحاق بالتطور والتحضر الإقتصادي. [1]

3.الأسباب الإجتماعية :

يعاني النظام الجبائي في العديد من الدول النامية من عدم العدالة، حيث يتحمل أصحاب الدخول الصغيرة والمحدودة قدرا كبيرا من الضرائب، بل في كثير من الحالات تكون ضرائب الدخل الشخصي مفروضة على الدخول الصغيرة جدا (غياب العدالة الرأسية)، ومن جهة أخرى هناك عدم وجود عدالة من ناحية المحتوى.

ويمكن تلخيص أسباب توجه الجزائر للإصلاحات الجبائية في الجدول التالي:

جدول رقم(2-1): أسباب توجه الجزائر للإصلاحات الجبائية

الأسباب	الشرح
تعقد وعدم إستقرار النظام الضريبي	فقد واجهت المؤسسات نظاما ضريبيا معقدا نتيجة تنوع الضرائب وتعدد معدلاتها، إضافة إلى إختلاف مواعيد تحصيلها، كما ترتب على ذلك صعوبة تسيير الجباية العادية مما عقد مهمة موظفي إدارة الضرائب، وأدى إلى كثرة المنازعات بين المكلفين من جهة والإدارة من جهة أخرى.
ثقل العبء الضريبي	نتيجة لتعدد الضرائب وإرتفاع معدلاتها، ففي دراسة أجراها صندوق النقد الدولي سنة 1988 حول مختلف المعدلات الضريبية المفروضة على أرباح الشركات لبعض الدول، تبين أن العبء الضريبي مرتفع جدا في الجزائر، وهو ما يشكل ضغطا على خزينة المؤسسة كما يمثل أحد أهم الأسباب التي أدت إلى عدم التوازن المالي للمؤسسات.
نظام ضريبي غير ملائم لمعطيات المرحلة الراهنة	فالنظام الضريبي القديم غير ملائم ولا يتكيف مع المؤسسة خاصة بعد الإصلاحات الإقتصادية التي شهدتها الجزائر، وأمام المعطيات الجديدة لإقتصاد السوق فمن بين أسباب عدم ملاءمة النظام الضريبي التحديد غير العقلاني للأعباء القابلة للخصم وعدم ملاءمة طريقة الإهتلاك الخطي.
عدم فعالية الحوافز الضريبية في تشجيع الإستثمار	تعتبر الحوافز الضريبية تقنية يستعملها المشرع للتأثير على سلوك المكلفين بما فيهم المؤسسات الإقتصادية، حيث تضحي الخزينة العمومية بقدر معين من الإقتطاع الضريبي مقابل حث المؤسسات على الإستثمار ودفعها نحو الإستثمار المنتج تحقيقا لأهداف السياسة الإقتصادية، لكن

[1] رضا خلاصي، "**تحليل ظاهرة الغش الجبائي دراسة حالة الجزائر في الفترة 1991-2002**"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3 ،2007 /2008، ص51 . متوفرة على الرابط: https://dspace.univ-alger3.dz/jspui/handle/123456789/1115?mode=full

	الحوافز الموجودة في النظام الضريبي السابق لم تحقق ذلك ويتجلى من خلال عدم توازن هيكل قطاع الإستثمار، وإختلال التوزيع الجغرافي للمؤسسات عبر التراب الوطني.
ضعف العدالة الضريبية	تميز النظام الضريبي الجزائري قبل الإصلاحات بعدم عدالته، فطريقة الإقتطاع من المصدر مقتصرة فقط على بعض المداخيل دون الأخرى، كما أن الضرائب المباشرة يغلب عليها طابع المعدل النسبي وليس التصاعدي، إضافة إلى وجود ضرائب نوعية لا تراعي الوضعية العامة للمكلف وإختلاف المعاملة الضريبية بين المؤسسات العمومية والخاصة.
ضعف الإدارة الضريبية	إن الإدارة الضريبية الفعالة تساهم في إنجاح النظام الضريبي، حيث تشكل همزة وصل بين المكلفين وهذا النظام، بالمقابل نجد أن الإدارة الضريبية تعتبر من بين الأسباب التي أدت إلى فشل النظام الضريبي السابق، وذلك بسبب الفراغ الذي عرفته هذه الإدارة بعد رحيل السلطات الإستعمارية وتدني المستوى التعليمي لموظفي الضرائب، إضافة إلى افتقارها للتقنيات المتطورة مثل نظام الإعلام الآلي.
الغش والتهرب الضريبي	إن جميع السلبيات السابقة للنظام الضريبي ساهمت في رفع حدة الغش والتهرب الضريبيين إضافة إلى نقص وعي المكلفين ووجود ثغرات في التشريع ما يدفع المكلفين إلى استغلال ذلك النقص للتهرب.

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مقال: لشلح الصافية، **الإصلاح الضريبي "الأسباب، الدوافع والأهداف"**، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة، العدد الرابع،2016. متاح على الرابط: https://www.asjp.cerist.dz/en/article/18456

ثانيا: مراحل الإصلاح الجبائي:

إنَّ تطبيق الإصلاح الجبائي يتم عن طريق إتخاذ مجموعة من الخطوات والإجراءات نلخصها في المراحل الآتية:[1]

1. **المرحلة الأولى:** إعتماد تشخيص ضريبي، من خلال:
 - تحليل الوضعية الضريبية لما قبل الإصلاحات؛
 - مناقشة وتشخيص الإمكانات والقدرات الضريبية عن طريق تقدير هوامش الربح الحقيقية المنجزة لكل قطاع، وكذا تحديد الضغط الضريبي الحالي، إضافة إلى تقدير الملاءمة بين الضغط الضريبي الحالي والضغط المرجو وتقييم مدى قدرة الدولة على التحصيل الضريبي المستهدف.
2. **المرحلة الثانية:** إقتراح الإصلاح الضريبي، عن طريق:
 - تحديد التدابير القابلة للتنفيذ، بحيث تكون واضحة وممكنة؛

[1] عبد المجيد قدي، "**النظام الجبائي الجزائري وتحديات الألفية الثالثة**"، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، جامعة سعد دحلب، 2003، ص253 – 254.

- إشراك السلطات الحكومية من أجل تلقي قبول هاته المقترحات من طرف السلطة؛
- وضع قيد التنفيذ وحدة للسياسة الضريبية، بحيث تكون الإصلاحات الضريبية متوافقة مع البرنامج أو المخطط التنموي للبلاد.

3. **المرحلة الثالثة:** تجسيد الإصلاح الضريبي عن طريق:

- إقرار وإعتماد التدابير المقترحة؛
- نشر وإعلان آثار الإصلاح؛
- تكوين الموارد البشرية المعنية.

الفرع الثاني: مفهوم وأهداف الإصلاح الجبائي

أولا: مفهوم الإصلاح الجبائي

يعرف الإصلاح الجبائي على أنه التغيرات التي تطرأ على النظام الضريبي في الدولة لمواكبة التطورات الإقتصادية والإجتماعية أو لتحقيق خطط التنمية في مرحلة معينة من مراحل النمو، ويمكن أن يكون الإصلاح الضريبي شاملا لكل الهيكل الضريبي بالدولة أو يكون هذا الإصلاح جزئيا لنوع معين من الضرائب أو لبعض أحكام الضريبة بعينها وهي تتطلب دراسة متكاملة للنظام الضريبي السائد.[1]

إن مصطلح "إصلاح الإدارة الجبائية" مشتق من كلمة "إصلاح" والتي تأتي من الفعل "أصلح" والمأخوذة من الكلمة الفرنسية " Réforme "والتي بدورها مشتقة من الكلمة اللاتينية " Reformare " التي تعني تغيير الشيء إلى الأحسن وإزالة كل الإختلالات التي كانت تعتريه.[2]

وعليه يمكن تعريف إصلاح الإدارة الجبائية على أنه" العملية التي تقود إلى تحسين أداء الإدارة الجبائية في تجسيد أهداف السياسة الضريبية المعتمدة من طرف السلطات العمومية، وقد يكون إصلاح جزئي أو شامل، وهذا يتوقف على دوافع الإصلاح وأهدافه".

[1] شيحي حسين وعتيق لعلى، "**سياسات إصلاح النظام الجبائي: دراسة حالة الجزائر**"، مجلة المنهل الاقتصادي، العدد 1، ماي 2022، ص 666. متاح على الرابط: https://www.asjp.cerist.dz/en/article/188340

[2] إبراهيم حراش، "**عصرنة الإدارة الضريبية كمتغير من متغيرات الإصلاح الضريبي لزيادة فعالية التسيير**"، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر3، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2011-2012، ص2.

ثانيا: أهداف الإصلاح الجبائي

تتطلع الحكومات المختلفة من خلال إصلاح أنظمتها الجبائية إلى إقامة نظام كفء يستند إلى ضرائب يمكن قبولها سياسيا مع تنفيذها عمليا من أجل تحقيق إيرادات كافية.[1]وتتلخص المهمة الأساسية لهذه الإصلاحات في النقاط التالية:[2]

- الرفع من الحصيلة الجبائية بما يتناسب ومستويات الناتج الداخلي الخام، مع الأخذ بعين الإعتبار المقدرة التكلفية للمجتمع الجبائي؛
- تحقيق العدالة في توزيع الأعباء الجبائية، والقضاء على التفاوت بين الطبقات المختلفة للمجتمع؛
- إزالة مختلف الحواجز أمام المشروعات الإستثمارية، وتحفيزها باعتبار أن الضرائب المدفوعة تدخل ضمن تكاليف الإنتاج؛
- تحسين مستويات الأداء والكفاءة في الإدارات الجبائية؛
- ترشيد الإنفاق الحكومي والتركيز على إقتصاديات التشغيل؛
- تبسيط وتخفيف الإجراءات الإدارية؛
- تحسين أساليب التعامل من خلال توفير مزيد من الشفافية في عمل الموظفين والأجهزة الإدارية.

الفرع الثالث: الإطار المفاهيمي للمردودية

يكمن الغرض الأساسي لأي مؤسسة مهما كان نوع نشاطها في محافظتها على مكانتها في السوق ما يجعلها تعمل باستمرار من أجل تقليل تكاليفها وزيادة إيراداتها وبالتالي تحقيق أعلى النسب من المردودية . حيث هذه الأخيرة تمكن المؤسسة من التحكم في قدرتها من خلال السيطرة على الأمور الإنتاجية والإستغلال العقلاني لكافة الموارد البشرية، المالية والمادية.

تدل المردودية على قدره المؤسسة على تحقيق نتيجة وذلك باستعمال رأس المال الإقتصادي والمالي، والذين يدلين على المردودية المالية والإقتصادية، فبحسب نوع النتيجة، والوسائل المستخدمة يتحدد نوع المردودية، فبصفة عامة فإن إهتمام المؤسسة ينصب على المردودية المالية والمردودية الإقتصادية، التي تعد من الأهداف الأساسية التي ترسمها المؤسسة، وتوجه لها مواردها.

[1]نفس المرجع، ص. 669.

[2]محمد قاسم القريوتي، "**الإصلاح الإداري بين النظرية والتطبيق**"، دار وائل للنشر، الطبعة الأولي، عمان، الأردن،2001، ص 45.

أولا: مفهوم المردودية

إن تحقيق المردودية يعني التكامل بين العناصر المادية، والمعنوية للمؤسسة، ويتحقق ذلك بالإدارة الفعالة والكفأة، مع الأخذ بعين الإعتبار، كل العوامل التي يمكن أن تؤثر على تحقيقها، ولعل أهم عامل هو المخاطرة.

تعرف المردودية بصفة عامة على أنها: "نسبة النتائج المحققة من الوسائل التي ساهمت في تحقيقها بفعالية، وبالتالي توليد النتائج مقابل كمية معطاة من الوسائل"[1].

كما تعرف على أنها: "العلاقة بين النتيجة المحصلة، والإمكانيات المتاحة للمؤسسة[2] ."

عندما نتكلم عن المردودية، نعني بذلك مدى تأثير عوامل الإنتاج على النتائج النهائية المحققة، مقارنة بتلك المسطرة، بهدف التحكم المالي للمؤسسة، ومنها إستخلاص الأسباب التي أدت إلى زيادة أو نقص الربح، فيما يخص نوع المنتجات، والبضائع المباعة وملحقاتها. [3]

وترتبط المردودية بعدة مفاهيم كالربحية، فالمردودية هي العلاقة بين النتائج المتحصل عليها، والإمكانيات المستخدمة سواء كانت مادية أو بشرية، أما الربحية فلها علاقة مباشرة بالسعر، حيث أنها الفرق بين سعر البيع، وسعر التكلفة.

فمن خلال ما سبق نستخلص أن المردودية الضريبية بمفهومها الواسع هي تلك النتائج المتوصل إليها جراء المستجدات التي جاء بها برنامج العصرنة والمتمثلة في تبسيط وتخفيف الإجراءات القانونية وكذا إستحداث هياكل جديدة مع إطلاق خدمات إلكترونية متطورة، إذ تمثلت هذه النتائج في زيادة الحصيلة الضريبية ونيل رضا كل من الموظفين والمكلفين وتقليل الفجوة بينهما.

[1]Armand dayan, "**i honovel, gestion financier**", DUNOD, France, 2004, p25.

[2] إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، "**التسيير المالي (الادارة المالية)**"، الجزء الاول، دار وائل للنشر، طبعة 2، الاردن، 2011، ص267

[3]Pierre Lauzel, Robert Teller, control de gestion et budget, 4eme édition, sirey, Paris, 1986, p24.

ثانيا: خصائص المردودية:

يمكن تلخيصها في:[1]

– يعتبر تحليلها كمحاولة رشيدة في مقابلة النتائج بالموارد المستخدمة الأمر الذي يسمح بإصدار الحكم على مستوى الكفاءة؛

– تمثل ظاهريا هدفا متعارضا مع اليسر والسيولة المالية خاصة في الأجل القصير، بينما في الواقع هما هدفان متكاملان لأن تأمين الحد الأدنى من السيولة لا يتأتى إلا بمردودية مناسبة؛

– يرتبط مفهومها بالمؤسسة فلا يمكن إسناد تحقيقها لشخص بعينه إلا أنه يمكن أن تكون نسبية وجزئية وتقسيمية؛

– تتأثر بالسياسات المختلفة مثل سياسات الإستثمار (الإهتلاك، المخصصات)، السياسات المالية (المديونية، الدائنية) والسياسات الضريبية (التحاسب والمعدل الضريبي).

ثالثا: أهداف المردودية

تعتبر المردودية مطلب أساسي لتغطية تكلفة رأس المال، وهي أيضا ضرورة مالية سواء للحفاظ على الإستقلالية المالية للمؤسسة أو لضمان توازنها المالي أو لزيادة قدرتها التوسعية وتتمثل أهدافها في تحقيق ما يلي:[2]

- قياس كفاءة وترشيد إستخدام الموارد من أجل تعظيم عوائدها مع الأخذ في الحسبان تكلفة الفرصة البديلة؛
- تلعب دورا جوهريا في تأمين تشغيل وتطوير المؤسسات عن طريق إنماء الموارد المتاحة؛
- تحقيق الحد الأدنى منها يمثل شرطا لا بديل له لدعم وصيانة التوازن المالي للمؤسسة؛

[1]يوسف حسن يوسف، "**التمويل في المؤسسات الاقتصادية (التحليل المالي في المؤسسات)**"، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2012، ص59.

[2]السعيد فرحات جمعة، "**الأداء المالي لمنظمات الاعمال (التحديات والرهانات)**"، دار المريخ للنشر، السعودية، 2000، ص 58-59

- تخصيص الأموال لأفضل الإستخدامات وضمان إشباع الإحتياجات الدنيا لكل القوى المنتجة في المؤسسة؛
- قياس القدرة الداخلية لتمويل الإحتياجات المستقبلية للمؤسسة.

رابعا: أنواع المردودية

وتتمثل أنواع المردودية فيمايلي:

1. **مردودية الإستغلال:** يطلق عليها المردودية التجارية، تتمثل في قدرة المؤسسة على إستخلاص فائض من التشغيل، لذلك فهي تقدم معلومات تساعد على إصدار حكم ذو قيمة حول فعالية وكفاءة النشاط الإنتاجي الذي تنتهجه المؤسسة.[1]
2. **المردودية الإقتصادية:** هي قدرة المؤسسة على تحقيق نتيجة بصرف النظر عن أسلوب التمويل المتبع، أي دون أخذ قراراتها المالية بعين الإعتبار، وهي تقيس مساهمة كل وحدة نقدية من رأس المال المستثمر في توليد نتيجة الإستغلال، وذلك بمقارنة ما إستثمرت المؤسسة من أموال بالنتيجة المرجوة من ذلك الإستثمار.

كما تهتم بالنشاط الرئيس وتستبعد الأنشطة الثانوية وتلك ذات الطابع الإستثنائي، حيث تحمل في مكوناتها عناصر دورة الإستغلال ممثلة بنتيجة الإستغلال من جدول حسابات النتائج والأصول الإقتصادية من الميزانية.[2]

3. **المردودية المالية:** تعتبر مؤشرا هاما بالنسبة للمؤسسة من خلال الحكم على مدى كفاءة الإدارة وفعاليتها المالية وذلك من خلال دراسة مختلف الجوانب المتعلقة بالأموال المستثمرة والعمل على الإستغلال الأمثل لها من أجل تحقيق مردودية مالية جيدة.

وتتعدد تعاريف المردودية المالية، ونذكر منها :

[1] مرجع سابق، ص 83.

[2] الياس بن ساسي، يوسف قريشي، مرجع سابق، ص281.

تعرف بأنها مردودية الأموال الخاصة، وهي قدرة المؤسسة على تحقيق مردودية مرتفعة حتى تمنح للمساهمين أرباحا كافية، تمكنهم من تعويض المخاطر المحتملة التي يمكن أن يتعرضوا لها نتيجة مساهمتهم في رأس مال المؤسسة في إطار إقتصاد السوق. [1]

تعتبر المردودية المالية بمثابة المحدد للمردودية العامة في المؤسسة، حيث أنها تقيس قدرة الأموال الخاصة أو المملوكة على تحقيق أرباح صافية، وبالتالي فهي تقدم لنا صورة حقيقية عن مدى إستخدام الأموال سواء من الناحية الإنتاجية أو من ناحية توظيف الأموال.[2]

إن المردودية المالية ليست مجرد هدف فقط، بل هي أيضا وسيلة لتحقيق الإستراتيجية لتطوير وتوسيع المؤسسة، أو خلق منتجات جديدة، وهذا دور تكميلي للحفاظ على توازن المؤسسة وهي أساس لتقييمها وبالتالي التعرف على مراكز القوة والضعف فيها، وكذا تحديد ومعرفة وضعيتها داخل القطاع الذي تنشط فيه، وتساعد في عملية إتخاذ القرارات، وتتخذ كأساس لتصحيح الإنحرافات، وذلك بمقارنتها بنتائج السنوات السابقة.[3]

الفرع الرابع: ماهية العصرنة الجبائية

باعتبار ما يمكن أن تقدمه الإدارة العمومية هو قدرتها على القيام بمهام الخدمة العمومية بفعالية وكفاءة، الأمر الذي يتطلب منها ترشيد تسييرها طالما أن أهداف العصرنة تقتضي ذلك، هذا ما يقودنا إلى التساؤل أكثر عن ماهية العصرنة لتحقيق ذلك.

أولا: تعريف العصرنة

لقد إستعملت مصطلحات كثيرة للإشارة إلى تحسين عمل الإدارة العمومية مثل: التطوير، التنمية، التحديث، التغيير، التخطيط، الإصلاح والعصرنة، إلاّ أن هذه الأخيرة تعتبر أكثر المصطلحات إستعمالا لكونها ذات مدلول عام وشامل. [4]

[1] Richard brealey et autres, "**principes de gestion financière"**, Person éducation, 8eme Edition, France, 2006, p860.

[2] احلام بوطاروس، ياسمين نابثي، "**دور الوظيفة المالية في تحسين مردودية المؤسسة الاقتصادية**"، مذكرة ماجستير، قسم علوم التسيير، جامعة قالمة، الجزائر، 2015-2016، ص47.

[3] محمد امين عكوش، "**أثر تطبيق معايير المحاسبة الدولية على المردودية المالية للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية**"، مذكرة ماجستير، قسم العلوم التجارية، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2010-2011، ص54.

[4] Walid LAGGOUN, **« Les réformes administratives, un état des problématiques »,** la revue Idara, volume 9, Ecole Nationale d'Administration, Alger, 1999, P186.

يقصد بعصرنة الإدارة عملية التكيف مع التحولات من خلال تبني وسائل وأساليب تسيير حديثة، ونمط ثقافة تنظيمية جديد قائم على إدخال التكنولوجيا وتحويل المعرفة إلى خدمات، لمواكبة التطور الحاصل في البيئتين الداخلية والخارجية، من أجل تحقيق رضا الموظف والمواطن لبلوغ جودة الخدمة والمنتوج. [1]

وتعتبر عصرنة الإدارة الجبائية بالجزائر جزءا من التجديد والتحديث والإصلاح الضريبي، يهدف إلى مسايرة التطورات الحاصلة في مختلف الميادين ومواجهة تحديات الألفية الثالثة لتحقيق فعالية أكبر في تسيير الملفات الجبائية الخاصة بالمكلفين وتبسيط الإجراءات الإدارية.[2]

نستخلص من التعاريف السابقة أن عصرنة المنظومة الجبائية هي السعي لإستخدام كل الأساليب والوسائل العصرية، من هياكل إدارية، موارد بشرية مؤهلة ووسائل مادية وتكنولوجيا متطورة، إضافة إلى تشريعات جبائية مسايرة للتطورات على جميع الأصعدة، من أجل بلوغ الأهداف المسطرة بأعلى كفاءة ممكنة.

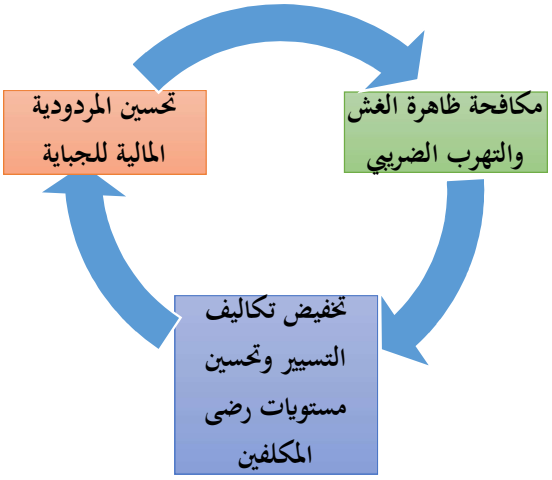
ثانيا: أهداف عصرنة إدارة الضرائب

ترمي إدارة الضرائب من وراء عملية العصرنة إلى زيادة فعالية التسيير من خلال تحقيق الأهداف التالية:

[1] فرطاس فتيحة، "**عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر من خلال تطبيق الإدارة الالكترونية ودورها في تحسين خدمة المواطنين**"، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد15، المجلد02-2016، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة، ص.313 متاح على الرابط: https://www.asjp.cerist.dz/en/article/55894

[2] زين يونس وقناص علي، "**التصريحات الجبائية الإلكترونية وأثرها في زيادة الحصيلة الجبائية في ظل عصرنة الإدارة الجبائية (دراسة حالة مكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاص مديرية كبريات المؤسسات)**"، مجلة المقريزي للدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد5/العدد2 2021ص. 2018 متاح على الرابط:
https://www.asjp.cerist.dz/en/article/174281

شكل رقم (2-1): الأهداف الرئيسية لعملية عصرنة الإدارة الجبائية



المصدر: من إعداد الطالب.

ثالثا: دوافع عصرنة المنظومة الجبائية الجزائرية

بادرت الجزائر إلى إصلاح وعصرنة منظومتها الجبائية بغية زيادة الفعالية وتحسين الخدمات، ولم يتأتى هذا إلا بجملة من الدوافع نوجزها في الآتي:

- زيادة كفاءة الهياكل الإدارية؛
- مواكبة التطورات الحاصلة في تكنولوجيا المعلومات؛
- التخفيض من تكاليف الإدارات الجبائية؛
- زيادة كفاءة المورد البشري؛
- تحقيق رضا المكلفين؛
- محاربة التهرب والغش الضريبي؛
- الإستفادة من الطرق الحديثة في مجال التجارة والخدمات.

المطلب الثاني: دراسة تحليلية لواقع التشريعات الجبائية قبل الإصلاحات

مر التشريع الجزائري عبر عدة إصلاحات وللإحاطة الجيدة بهذا التطور سنتطرق في هذا المطلب إلى واقعها قبل الإصلاحات وتشخيص واقعها.

الفرع الأول: واقع التشريع الجبائي قبل الإصلاحات

يعتبر الأمير عبد القادر مؤسس الدولة الجزائرية الحديثة، وقد تزامنت هذه الفترة مع بداية الإستعمار الفرنسي للجزائر، مما إضطر الأمير عبد القادر للقيام بثورة ضد هذا الإستعمار دام لقرابة (18) سنة وبطبيعة الحال كان لهذه الثورة نفقات يجب على المواطنين تحملها، وهو ما أد لفرض ما يسمى بالمئونة، ولكن بعد إعتقال الأمير عبد القادر ونهاية ثورته حاول المستعمر الفرنسي فرض تواجده في شتى المجالات ومن بينها المجال الضريبي.

حيث كانت الضريبة في العهد الإستعماري في الجزائر وسيلة لتنظيم وتسريع تحويل ممتلكات الجزائريين لصالح المعمرين، وهذا في إطار تفقير الشعب ومصادرة أراضيه، حتى أصبحت تسمي الضريبة لدى المكلفين بالغرامة، وكان التهرب آنذاك يشكل أحد المقاومة تجاه المستعمر[1] الجزائري بما يخدم مصالحها من جهة ومن جهة أخرى من أجل طمس معالم النظام الجبائي الجزائري الذي كان مستوحى من الشريعة الإسلامية، ولعل أبرز التغيرات التي تمت سنة 1949حيث والتي جاءت بضرائب جديدة نذكر منها[2]:

- الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية.
- الضريبة على الأملاك المبينة؛
- الضريبة على الأرباح والإستغلال؛
- الضريبة على المهن الحرة؛
- الرسم البلدي على الملاهي؛
- الضريبة على إيرادات رؤوس الأموال المملوكة.

بعد الإستقلال لم يشهد النظام الجبائي الجزائري تغيرات كثيرة إلا فيما يتعلق بالقوانين التي كانت تمس بالسيادة الوطنية ويمكن القول بأن النظام الجبائي شهد نقطة إنعطاف بصدور القانون المؤرخ في يوم 05 جويلية 1975، والذي يقضي بالتخلي عن كامل القوانين الفرنسية وتعويضها بقوانين جزائرية محضة ومن

[1] عبد المجيد قدي، مرجع سابق، ص221.

[2] منصور بن أعمارة، "**الضرائب على الدخل الإجمالي**"، دار هومة، الجزائر، 2010، ص 39.

بين هذه القوانين نجد: قانون التسجيل، قانون الرسم على رقم الأعمال، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الضرائب غير المباشرة وحقوق الطابع، وهذا لتعويض القانون العام الضريبي الفرنسي. [1]

أولا: قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

تم إصدار قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة في الجزائر بموجب الأمر (76/101)المؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1396 الموافق ل 9 ديسمبر سنة 1976، وقد تضمن هذا القانون خمسة أجزاء وهي:

- الجزء الأول: الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة الدولة.
- الجزء الثاني: الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة الدولة والجماعات المحلية.
- الجزء الثالث: الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة الجماعات المحلية.
- الجزء الرابع: يتضمن أحكام مختلفة.
- الجزء الخامس: يتضمن أحكام متعلقة بكيفية تحصيل مختلف الضرائب والرسوم.

وقد تضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 1976 عديد الأنواع من الضرائب نذكر منها ما يلي[2] :

1. **الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية" BIC " :**

بحسب نص المادة الأولى 01 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تفرض ضريبة سنوية على أرباح المهن التجارية والصناعية والحرفية. [3]ويحدد الربح الخاضع للضريبة وفقا للنظام الحقيقي، وللنظام شبه الحقيقي، كما حددت معدلات الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية وفقا للجدول التالي:

[1]رضا خلاصي، "**تحليل ظاهرة الغش الجبائي دراسة حالة الجزائر في الفترة 1991 –2002**"، مرجع سابق، ص45.

[2]الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، العدد 102، الأمر (101/76)المؤرخ في (17)ذي الحجة عام (1396)الموافق ل (9)ديسمبر سنة (1976).

[3]المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر،1976، المادة (01).

الجدول رقم(2-2): معدلات الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية.

نوع النشاط		المعدلات (%)
حرفيو الصناعات التقليدية		6
الخواص	نظام الربح شبه الحقيقي	18
	نظام الربح الحقيقي	24
المؤسسات الصناعية والتجارية المسيرة ذاتيا		30
شركات الأشخاص (رقم الاعمال أكبر من 200000دج)		24
شركات الأشخاص (رقم الاعمال اقل من 200000دج)		18
شركات رؤوس الأموال وشركات المحاصة	المعدل المزيد	60
	المعدل المخفض	40

المصدر: المادة (4/29) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 1976.

2. الضريبة على الربح أو المهن غير التجارية :(BNC)

باستقراء نص المادة (54)من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة نجدها تنص على تأسيس ضريبة سنوية على أرباح المهن الحرة وذوي الأرباح والذين ليس لأصحابها صفة التاجر، ويقدر معدلها24 % مع بعض التخفيضات الخاصة بالولايات الجنوبية مثل أدرار والأغواط.

3. الضريبة على المرتبات العمومية والخاصة والتعويضات والرواتب والأجور(ITS)

فصل المشرع الجبائي الجزائري في هذه الضريبة من خلال الباب السادس، حيث وبموجب نص المادة (141) فإنه يخضع لهذه الضريبة كل من المرتبات والأجور، والمرتبات العمومية والخاصة والتعويضات، بما فيها مكافآت المردودية والهبات والإكراميات والمعاشات والمرتبات الممنوحة على شكل منافع عينية. كما إشتمل هذا القانون على بعض الرسوم نذكر من بينها الرسم على النشاط الصناعي والتجاري، والرسم على النشاطات غير المهنية.

ثانيا: قانون الرسم على رقم الأعمال

تم إصدار هذا القانون بموجب الأمر (76 /102)المؤرخ في ذي الحجة عام 1396 الموافق ل9ديسمبر سنة 1976 المتضمن قانون الرسم على رقم الأعمال، حيث أدرج المشرع الجبائي الجزائري في هذا القانون ثلاثة أنواع من الرسوم، فمن خلال الجزء الأول من هذا القانون تطرق للرسم الوحيد الإجمالي عند الإنتاج، أما الجزء الثاني فقد خصصه للرسم الوحيد الإجمالي المفروض على تأدية الخدمات، والجزء الأخير خصصه لبعض الرسوم الوحيدة الخاصة.

1. الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج(TUGP):

أعتمد بداية من 01 جانفي 1963[1] وهو رسم يمس كل الأشخاص الذي يقومون بالإنتـاج (شخص طبيعي، شخص معنوي)، المقاولون، والمؤسسات المستوردة التي مقرها خارج الجزائر، كما إمتاز هذا الرسم بتعدد معدلاته وتعقدها من جهة وبلوغها لحد مرتفع من جهة أخرى وهو المعدل (77%) وبصفة عامة كانت تتراوح معدلاته بين (7%) و (77%) .[2]

2. الرسم الوحيد الإجمالي المفروض على تأدية الخدمات :(TUGPS)

هو رسم يحصل لصالح البلديات لقاء تقديم الخدمات والأعمال الخاصة بالإستهلاك في نفس المكان وكذا بعض الخدمات المقدمة في مجال العقارات وكراء المحلات التجارية، وقد حددت معدلاته وفقا لنص المادة 109، حيث كانت تتراوح ما بين(6%) و(27%)

3. الرسوم الوحيدة الخاصة

أدرج المشرع الجبائي الجزائري ضمن هذا الجزء نوعين من الرسوم، الأول خاص بالرسم السنوي الإجباري المفروض على عقود التأمين والريوع العمرية، أما الرسم الثاني فهو متعلق بالرسم البلدي على الملاهي.

ثالثا: قانون الطابع وقانون التسجيل

تم إصدار قانون الطابع بموجب الأمر رقم (103/76)المؤرخ في17 ذي الحجة عام 1396الموافق ل 9 ديسمبر سنة 1976، ويتعلق هذا القانون بالرسوم الواجبة الدفع لقاء بعض الوثائق التي تصدرها الإدارات العمومية مثل جوزات الصفر، شهادة الجنسية، أما بالنسبة لقانون التسجيل فقد تم إصداره بموجب الأمر رقم (105/76)المؤرخ في نفس التاريخ المتعلق بقانون التسجيل، ويتعلق قانون التسجيل بمختلف الرسوم المستحقة عن تحرير شهادات نقل الملكية مثل بيع شهرة المحل أو تحويل الملكية بسبب الوفاة.

رابعا: قانون الضرائب غير المباشرة

جاء تفصيل هذا القانون وفقا للأمر رقم (104/76)، حيث خصص له المشرع الجبائي قانونا خاصا به، ويتعلق هذا القانون بالرسم الداخلي على الإستهلاك، أي أنها ضريبة تخص المواد المستهلكة.

[1] Ahmed SADOUDI, op cit, p.96.

[2] رضا خلاصي، "**تحليل ظاهرة الغش الجبائي دراسة حالة الجزائر في الفترة 1991 – 2002**"، مرجع سابق، ص 46.

خامسا: تقييم النظام الجبائي الجزائري قبل الإصلاحات

عانت الجزائر بعد الإستقلال من مخلفات الإستعمار، ولم يكن من السهل التخلص من التبعية للإستعمار حتى في المجال الجبائي، فالنظام الجبائي كان خلال هذه الفترة في طور التشكل، حيث يمكن ملاحظ ما يلي:

- نلاحظ أن نسبة مساهمة الجباية العادية في الإيرادات الجبائية الإجمالية متذبذب وغير مستقر؛

- يعتمد هيكل الجباية العادية في الجزائر على عدة عوامل منها طبيعة النظام الإقتصادي السائد في ذلك الوقت والذي تميز بأنه نظام إقتصادي موجه أو مخطط؛

-لم يكن هيكل النظام الجبائي الجزائري في هذه الفترة مكونا من الجباية العادية فقط بل كان أيضا يعتمد على إيرادات الجباية البترولية، ولكن هذه الأخيرة لا يمكن للجزائر التحكم في حصيلتها نظرا لإرتباطها بعوامل خارجية.

الفرع الثاني: تشخيص الإصلاح الجبائي في الجزائر

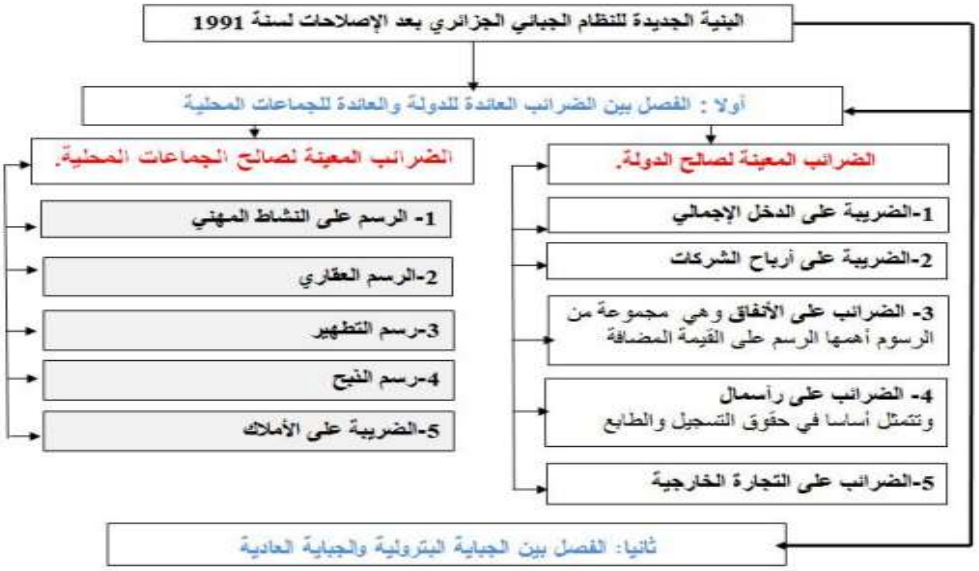
عانى الإقتصاد الجزائري في السنوات الأخيرة من عقد الثمانينات العديد من المشاكل الإقتصادية، والتي وقفت أمام تقدمه في مجال التنمية الإقتصادية، ولعل أهم هذه المشاكل معدلات النمو المنخفضة وزيادة حدة التضخم ونقص العملات الأجنبية بسبب تدهور أسعار المحروقات بالإضافة إلى إرتفاع معدلات خدمة الدين وما تشكله من ضغوط تعوق التقدم الإقتصادي والإجتماعي.

وفي ظل هذه المشاكل الإقتصادية، كان من الضروري إعطاء دفعة للإقتصاد الوطني خاصة فيما تعلق بإيجاد الحيز القانوني لنمو القطاع الخاص، وفي إطار الإصلاحات إلتزمت الدولة التكفل بالإنعكاسات الإجتماعية التي كان متوقعا ألا تخلوا منها مثل هذه التعديلات خاصة على فئات الدخل المحدود.[1]

والشكل أدناه يوضح بنية النظام الجبائي بعد إصلاحات 1991.

[1] على بطاهر، "**سياسات التحرير والإصلاح الاقتصادي في الجزائر**"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، العدد الأول، السداسي الثاني، ص 180. متاح على الرابط:
https://www.asjp.cerist.dz/en/article/47987

شكل رقم (2-2): البنية الجديدة للنظام الجبائي بعد إصلاحات سنة 1991.



المصدر: زيرمي نعيمة وسنوسي بن عومر، "**الجباية المحلية في الجزائر بين الواقع والتحديات**"، مجلة الإستراتيجية والتنمية، المجلد3، العدد 5، ص214. متاح على الرابط: https://www.asjp.cerist.dz/en/article/7522

المطلب الثالث: دراسة تحليلية لواقع التشريعات الجبائية

الفرع الأول: أهم ما تميز به الجيل الأول من الإصلاحات

ما ميز الإصلاح الضريبي في الجزائر هو إحداث ضرائب جديدة وعصرية تضاهي بذلك الأنظمة الضريبية للدول المتقدمة وتمثلت هذه الضرائب فيما يلي :

أولا: ضريبة الدخل الإجمالي

أحدثت هذه الضريبة بموجب الإصلاح الضريبي لسنة 1991 وتتعلق بدخل الأشخاص الطبيعيين وتعتبر تبسيط لنظام الضرائب النوعية والضريبة التكميلية على الدخل حيث أدمج فيها كافة الضرائب المطبقة على المداخيل المختلفة للشخص الواحد في ضريبة وحيدة هي ضريبة الدخل الإجمالي وهذا بالإنتقال من فروع الدخل إلى نظام إجمالي.

ثانيا: الضريبة على أرباح الشركات

شكل إحداث الضريبة على أرباح الشركات إحدى الركائز الأساسية التي جاء بها الإصلاح الضريبي لسنة 1991، حيث تم التمييز لأول مرة بين الأشخاص الطبيعيين والأشخاص الإعتبارية بإخضاع كل فئة لضريبة خاصة بهم .

يهدف المشرع من خلال إحداثه لضريبة الأرباح على الشركات إلى جعل المؤسسة العمومية في نفس موقع المؤسسة الخاصة وإخضاعها لمنطق وشروط السوق، وذلك في سياق إصلاح المؤسسة العمومية الذي شرع فيه نهاية الثمانينات حيث كرس المشرع ذلك بإحداثه لهذه الضريبة التي أدمج فيها مجمل الأرباح والمداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنوية وقد حدد المشرع معدلات الضريبة على أرباح الشركات التي خضعت لتعديلات عديدة بموجب قوانين المالية إلى أن وصلت إلى حدود:

- ✓ 19%بالنسبة لنشاطات الإنتاج؛
- ✓ 23%بالنسبة لمقاولات البناء والري ونشاطات السياحة، المسرح والسينما بإستثناء وكالات السياحة؛
- ✓ 26%بالنسبة للنشاطات الأخرى.

ثالثا: ضريبة القيمة المضافة

يعتبر إحداث ضريبة القيمة المضافة لأول مرة في الجزائر المستقلة تجسيد لمسعى التحول نحو نظام الضرائب العصرية، فضريبة القيمة المضافة أحدثت كذلك بموجب قانون المالية لسنة 1991، وهي ضريبة على السلع والخدمات تقوم المؤسسات بتحصيلها على مراحل، ولكن المشتري النهائي هو الذي يتحمل عبئها الكامل في نهاية الأمر.

لقد شكل إحداث ضريبة القيمة المضافة أحد ركائز الإصلاح الضريبي في الجزائر ونقلة نوعية في هذا المجال، وجاءت هذه الضريبة لتعويض نقائص وعيوب نظام الرسوم على رقم الأعمال الذي كان معمول به من قبل، والمتمثل في الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج (TUGP) والرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات (TUGPS)، الذي يمتاز بمحدوديته بالنسبة لمجال تطبيقه والحق في الحسم بالإضافة الى كثرة معدلاته وإرتفاع نسبه وكثرة الإعفاءات الممنوحة، حيث حقق الإصلاح الضريبي في مجال الضريبة على القيمة المضافة ما يلي:

- توسيع مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة؛
- عمومية(شمولية)الخصم؛
- تحديد قاعدة ضريبية جديدة؛
- التخفيض في عدد الإعفاءات.

الفرع الثاني: أبرز مستجدات التشريع الجبائي الجزائري في إطار العصرنة كجيل ثاني للإصلاح

عرف التشريع الجبائي الجزائري جملة من الإصلاحات والتغيرات التي كانت تهدف إلى تبسيط وتسهيل الإجراءات والقوانين الضريبية بهدف مواكبة وركوب قطار العصرنة ولعل أهمها وأبرزها ما يلي:

أولا: إستحداث نظام الضريبة الجزافية الوحيدة كبديل للنظام الجزافي

يعتبر هذا الإجراء الذي يدخل ضمن إطار تحول الإدارة الجبائية وطموحها في أن تصبح أكثر نجاعة، لاسيما مع أفاق دخول النظام المعلوماتي حيز الخدمة في 2017، وما يميز هذه الضريبة أكثر، ليس فقط خاصيتها الفريدة والتركيبية كونها تعوض الضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة، بل يتعداه إلى بساطتها عند قيام المكلف بإلتزاماته نحو هذه الضريبة، بناء على المطبوعة الجديدة سلسلة (ج رقم 12) المتوفرة في الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب www.mfdgi.gov.dz والتي يمكن ملؤها وتحميلها وهي مزودة كذلك بألة حاسبة صغيرة للضريبة، كما يتيح التشريع الجبائي الحالي للمكلف بالضريبة إمكانية إختيار نمط الدفع السنوي. [1]

وَعياً منا بالأثر الإيجابي لهذه التعديلات على المكلفين بالضريبة التابعين للنظام الجزافي، نبقى على الدوام نصغي إليهم من خلال إعداد دعائم وتنظيم نشاطات إتصالية موجهة إليهم بهدف دفعهم على الإقبال الأكثر والفهم الأحسن لهذا المعيار الجديد.

ثانيا: إدراج الكشف التلخيصي السنوي:(ETATS RECAPITULATIFS ANNUELLES)

في إطار تفعيل آليات الرقابة الجبائية الإلكترونية تماشيا مع متطلبات العصرنة الجبائية بهدف إضفاء الشفافية التامة من أجل إنتقاء الملفات الخاضعة لهذه الرقابة من طرف المصالح المركزية للمديرية العامة للضرائب، تم بموجب قانون المالية لسنة 2021، إحداث تصريح سنوي إلكتروني يتمثل في كشف تلخيصي

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**نشرة المديرية العامة للضرائب**"، العدد رقم 80، 2015.

سنوي **(ERA)** يسمح بإعطاء نظرة شاملة وملخصة على الحالة الجبائية للمكلفين بالضريبة إلكترونيا والتي تمكن المصالح المركزية المكلفة بإعداد برنامج الرقابة على المحاسبة من تأدية مهامها في شكل من المصداقية والشفافية في آن واحد.

1.تعريف الكشف التلخيصي السنوي (ERA)

إنَّ الكشف التلخيصي السنوي تصريح إلزامي جديد لا يترتب عنه دفع ضرائب ورسوم، ويتم إكتتابه إلكترونيا عبر بوابة التصريح والدفع (جبايتك) وذلك قبل 20 مايو كحد أقصى من كل سنة. [1]

كما يمكن تعريفه على أنه عبارة عن جدول مفعل في النظام المعلومات الخاص بالمديرية العامة، يتكون من 22 قسم يتم تعبئتهم وفقا للبيانات المحاسبية التي تظهر في الإقرار الضريبي والكشوف الملحقة.

2.الإطار القانوني للكشف التلخيصي السنوي

تناولت المواد 18، 152، 192 مكرر على التوالي إلزامية التصريح الخاص بالكشف التلخيصي السنوي إلكترونيا وكذا كيفيات إكتتابه والعقوبات المترتبة على التأخر أو الإمتناع عن إكتتابه كمايلي:

- فيما يخص ضرورة الإكتتاب أو التصريح فقد نص التشريع الجبائي على أنه يتعين على المكلفين بالضريبة التابعين للهياكل المزودة بالنظام المعلوماتي "جبايتك"، إكتتاب كشف سنوي تلخيصي يحتوي على المعلومات التي يجب أن تستخرج من التصريح الخاص بمبلغ نتيجتهم والكشوف المرفقة .

عندما ينته أجل إيداع التصريح يوم عطلة قانونيةٌ، يؤجل تاريخ الإستحقاق إلى اليوم الأول المفتوح الموالي.[2]

- أما ما تعلق بكيفية الإكتتاب فقد جاء في نص المادة أنه يجب على المكلفين بالضريبة المذكورين في المادة 136 أنٌ يذكروا في التصريح المنصوص عليه في المادة 151 مبلغ رقم أعمالهم، ورقم تسجيلهم في السجل التجاري، وكذا لقب المحاسب أو المحاسبين أو الخبراء المكلفين بمسك محاسبتهم وعناوينهم أو تحديد أو مراقبة النتائج العامة لمحاسبتهم، مع ذكر ما إذا كان هؤلاء التقنيون من بين المستخدمين الأجراء لمؤسستهم. ويجب عليهم إرفاق تصريحاتهم بالملاحظات الأساسية والخلاصات الموقعة التي

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**"، الجزائر، المادة 18 المعدلة بموجب المادة 5 من قانون المالية 2021/ و7 من "قانون المالية" لسنة 2022، ص13، والمادة 151 مكرر: محدثة بموجب المادة 16 من قانون المالية 2021، ص48.

[2] مرجع سابق.

إستلموها من الخبراء المحاسبين أو المحاسبين المعتمدين الذين كلفوهم، في حدود إختصاصهم، بإعداد ومراقبة وتقديم حواصلهم وحساباتهم الخاصة بنتائج النشاط.

يجب أن تمسك المحاسبة طبقا للقوانين والأنظمة المعمول بها، وإذا كان مسك هذه المحاسبة بلغة أجنبية مقبولة، فإنه يجب تقديم ترجمة لها ٌيصادق عليها مترجم معتمد وذلك كلما طلبها مفتش الضرائب، وإلى جانب تقديم التصريح المنصوص عليه في المادة 151، فإن المكلفين بالضريبة ملزمون بأن يسجلوا على الإستمارات التي تعدها وتقدمها الإدارة:

– مستخلصات الحسابات الخاصة بعمليات المحاسبة كما تحددها القوانين والأنظمة المعمول بها، ولا سيما منها ملخص عن حساب النتائج ونسخة من حصيلتهم وكشف للمصاريف العامة، حسب طبيعتها والإهتلاكات المالية والأرصدة المشكلة باقتطاع من الأرباح مع الإشارة بدقة إلى غرض هذه الإهتلاكات المالية والأرصدة؛

– جداول للنتائج للسماح بتحديد الربح الخاضع للضريبة؛

– كشفا للمدفوعات الخاصة بالرسم على النشاط المهني المذكور؛

– وتقدم الشركات فيما يخصها كشفا مفصلا للتسبيقات المدفوعة بصدد الصريبة على أرباح الشركات . ويتعين على المصرح بالضريبة أنٌ يقدم، كلما طلب منه ذلك مفتش الضرائب، كل الوثائق المحاسبية والجرود ونسخا من الأوراق والوثائق الخاصة بالإرادات والنفقات التي من شأنها إثبات صحة ودقة النتائج المبينة في التصريح .[1]

– أما العقوبات الناجمة عن التأخر أو عدم الإكتتاب أو الأخطاء المرتكبة في إعداد هذا التصريح فقد فصلها التشريع الضريبي على النحو الأتي: اذ تفرض غرامة جبائية بنسبة 25 % تحسب على النتيجة الجبائية المصرح بها، دون أن تتعدى هذه الغرامة مبلغ 1.000.000دج، تطبق على المكلفين بالضريبة المشار إليهم في المادتين 18 و136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الذين لمٌ يقدموا الكشف التلخيصي السنوي إلكترونٌيا قبل تاريخ 20 مايو على الأكثر.

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، الجزائر، 2024، المادة 152 معدلة بموجب المواد 10 من ق.م / 2007 و 12 من ق.م 2011/ و8 من ق. م .ص48.

وفي حالة تسجيل عجز في النتيجة الجبائية المصرح بها، تطبق غرامة قدرها 100.000 دج تطبق على هذه الغرامة الجبائية زيادة بنسبة 35 % عندما لاّ يكتتب المكلفون بالضريبة المعنويين الكشف التخلصي السنوي بعد إنقضاء أجل ثلاثين (30) يوما إبتداء من تاريخ إستلام الإخطار الرسمي.

تفرض على المكلفين بالضريبة المشار إليهم في المادتين 18 و136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الذين إكتتبوا كشفا تلخيصيا سنويا يحتوي على بيانات مختلفة عن تلك الواردة في التصريح السنوي للنتائج والكشوف المرفقة، غرامة جبائية بمبلغ 10.000دج لكل بيانات غير مطابقة، دون أنّ يتعدى إجمالي مبلغ الغرامات الجبائية المطبقة 100.000دج.[1]

ثالثا: إقرار الرسم على التكوين المهني المتواصل والرسم على التمهين

سعيا منها لتطوير وعصرنة علاقة المؤسسة بمحيطها عن طريق دفع هذه الأخيرة إلى تبادل المنفعة بينها وبين المؤسسات الأخرى من خلال إرسال عمالها للتكوين وبالتالي إكتساب تكنولوجيات جديدة تساهم في رفع الإنتاج والإنتاجية وبالمقابل إستقبال متمهنين من أجل تزويدهم بالمهارات المهنية اللازمة، باشرت الإدارة الجبائية عن طريق التشريع في إحداث المادة 56 من قانون المالية لسنة 2022 والتي بدورها جاءت بتقنين الأحكام المتعلقة بالرسم على التكوين المهني المتواصل والرسم على التمهين عن طريق خلق فصل رابع ضمن الجزء الأول " الضرائب المحصلة لصالح الدولة" في قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، حيث تضمنت المواد 196 مكرر الى 196 مكرر 6 من هذا القانون كيفيات تطبيق هذين الرسمين كمايلي:

1. مجال التطبيق:

يخضع للرسم على التكوين المهني والرسم على التمهين، المستخدمون المقيمون أو الموطنون في الجزائر، باستثناء الهيئات والإدارات العمومية.[2]

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، الجزائر، 2024، المادة 192 معدلة بموجب المواد 9 من ق.م / 2000، 38 من ق.م 2001/ ، 22 من ق.م. ،2003/، 11 من ق.م 2006/ و15 من ق.م 2007/ و 9 من ق.م. 2009/ و 6 من ق.م.ت 2010/ و 2 من ق.م .ق.م. 2013/ و10 و 16 من ق.م. 2017/ و 7 من ق.م. ص59

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، الجزائر، 2024، المادة 196 مكرر محدثة بموجب "المادة 56 من قانون المالية لسنة 2022".

2. الإعفاءات:

يستفيد من الإعفاء من الرسم على التكوين المهني، المستخدمون المهنيون الذين لديهم أقل من عشرين عامل[1] .

3. تحديد وعاء الرسم:

يتعين على المستخدمين المشار إليهم في المادة 196 مكرر، تخصيص مبلغ أدنى يساوي 1 % من الكتلة السنوية للأجور كمساهمة في التكوين المهني المتواصل لمستخدميهم، ومبلغ أدنى يساوي1 % من الكتلة السنوية للأجور كمساهمة في التمهين. يتمثل وعاء كل رسم بـ 1 % من الكتلة السنوية للأجور.

يقصد بالكتلة السنوية للأجور، إجمالي الأجور المدفوعة للمستخدمين قبل خصم المساهمات الإجتماعية والتقاعد وكذا الضريبة على الدخل الإجمالي–أجور.[2]

4. كيفيات تحديد معدل الإخضاع:

يساوي معدل كل من هذين الرسمين الفرق بين: [3]

– من جهة، 1 % المنصوص عليه في المادة 196 مكرر 2 من هذا القانون.

– ومن جهة أخرى، النسبة الناتجة عن نفقات التكوين أو التمهين المحققة فعلا، مقارنة مع الكتلة السنوية للأجور. يقصد بما ٌيأتي:

– نفقات التكوين المهني، تلك المتعلقة بالتكوين والنقل والإواء والإطعام والتأمين الواقعة على عاتق المستخدمين في هذا الإطار.

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، الجزائر، 2024، المادة 196 مكرر 1 محدثة بموجب "المادة 56 من قانون المالية لسنة 2022".

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، الجزائر، 2024، المادة 196 مكرر 2 محدثة بموجب "المادة 56 من قانون المالية لسنة 2022".

[3] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، الجزائر، 2024، المادة 196 مكرر 3 محدثة بموجب "المادة 56 من قانون المالية لسنة 2022".

– نفقات التمهين، تلك الملتزم بها في التمهين والمنح المقدمة لأساتذة التربص، والأجور المسبقة الممنوحة للمتربصين، وتكلفة اللوازم والملابس والأدوات المهنية المستخدمة من طرف المتربصين وكذا جميع النفقات المباشرة والغير المباشرة المندرجة ضمن إطار مساهمات التمهين.

في حالة عدم بلوغ نسبة 1 %من الكتلة السنوية للأجور، الواجب تخصيصه لمساهمات التكوين في التمهين، لأسباب مثبتة قانونا، يمكن تخصيص الفارق المحقق في مساهمات التكوين المهني.

5. طرق التصريح والدفع:

يجب على المستخدمين إكتتاب تصريح خاص توفره إدارة الضرائب أو يمكن تحميله عبر موقعها الإلكتروني، يكون بمثابة إشعار بدفع وأداء الرسوم المستحقة، للسنة المالية المقفلة، لدى قباضة الضرائب لمكان تواجد مقر الشركة أو المؤسسة الرئيسية بالنسبة للأشخاص المعنويين، أو مكان النشاط بالنسبة للأشخاص الطبعيين، في تاريخ لاٌ يتجاوز 20فبراير من السنة الموالية لتلك التي أصبحت بموجبها الرسوم مستحقة الدفع. كما يجب إكتتاب التصريح المنصوص عليه في الفقرة السابقة من طرف المستخدمين ولو في حالة عدم وجود رسوم مستحقة الدفع [1] .

6. العقوبات المطبقة:

في حالة نقص في التصريح يتم تطبق العقوبات المنصوص عليها في المادة 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.[2]

عندما يصرح مكلف بالضريبة ملزم بتقديم تصريحات تتضمن الإشارة إلى الأسس أو العناصر التي تعتمد لتحدد وعاء الضريبة، أو يبين دخلا أو ربحا ناقصا أو غير صحيحٌ يزاد على مبلغ الحقوق التي تملص منها أو أخل بها نسبة:

- 10%إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منهاٌ يقل عن مبلغ 50.000 دج أوٌ يساويه؛

[1]المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، الجزائر، 2024، المادة 196 مكرر 4 محدثة بموجب "المادة 56 من قانون المالية لسنة 2022."

[2]المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، الجزائر، 2024، المادة 196 مكرر 5 محدثة بموجب "المادة 56 من قانون المالية لسنة 2022".

- 15%إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منهاً يفوق 50.000 دج ويقل عن مبلغ 200.000 دج أو يساويه؛
- 25%إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منهاً يفوق 200.000 دج .

أما المستخدم الذي لم يقم باكتتاب التصريح الخاص المذكور أعلاه بعد إنتهاء المهلة المحددة فتطبق عليه العقوبات المنصوص عليها في المادة 192 من نفس القانون[1].

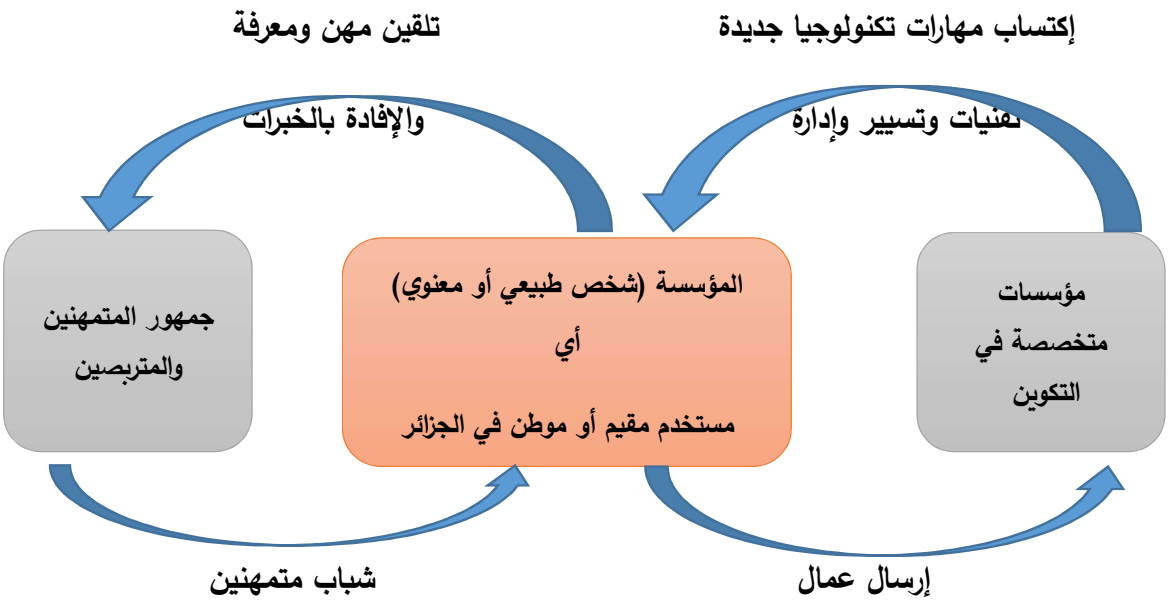
لم يبقى دور الإدارة الضريبية محصورا في إصدار وتحصيل ضرائب ورسوم مقررة بمعدلات وكيفيات وفق إجراءات محددة بل تعدى ذلك إلى دفع المؤسسات للتفاعل مع محيطها والتكيف معه إستجابة لمقتضيات العصرنة.

إذ ومن المخرجات التي أفرزتها هذه الأخيرة في جانبها التشريعي إحداث رسمين بمعدل 1% من الكتلة الإجمالية للأجور لكل واحد منها في حالة عدم التخصيص، إحداهما خاص بالتكوين المهني المتواصل والأخر يخص التمهين، حيث يستمد هذين الرسمين جوهرهما ودوافع تأسيسهما من كون المؤسسة (شخص طبيعي، شخص معنوي) كيان يتبادل المنفعة مع المحيط الذي ينشط فيه ومن أجل ذلك وجب على المؤسسة(مستخدم مقيم أو موطن في الجزائر) المساهمة في التمويل السنوي لدورات التكوين المهني المتواصل المعدة من طرف المؤسسات المتخصصة والمعتمدة بهدف ضمان حركة العمال بغية تحسين الإنتاج والإنتاجية عن طريق إكتساب مهارات تكنولوجية جديدة إضافة إلى تقنيات مميزة في التسيير والإدارة هذا من جهة ومن جهة ثانية القيام على مستواها بعنوان كل سنة بتربصات مهنية لفائدة الشباب والمتمهنين من أجل تلقين المهن والمعرفة بين الأجيال وعلى هذا الأساس فإن المؤسسة مدعوة إلى تخصيص ما نسبته 1% على الأقل من الكتلة الإجمالية للأجور كمساهمة منها في التمويل السنوي لدورات التكوين المهني و 1% أخرى على الأقل للقيام بالتربصات المهنية المذكورة لفائدة الشباب.

والشكل الموالي يوضح تبادل المنفعة بين المؤسسة ومحيطها الذي تطمحه الإدارة الضريبية من خلال إقرارها هذين الرسمين:

[1]نفس المرجع السابق.

الشكل رقم (2-3) : العلاقة التفاعلية بين المؤسسة الممثلة في شخص طبيعي أو معنوي خاضع ومحيطها



المصدر: من إعداد الطالب إعتمادا على المادة 196 مكرر الى 196 مكرر 6 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

من خلال الشكل أعلاه يتضح جليا أن الغاية من العملية هو دفع المؤسسة إلى تكوين عمالها وإستقبال المتمهنين وليس تحصيل رسوم.

إذ تعذر تقديم الجهد السنوي المبذول أو عدم كفايته (عدم بلوغ الحد الأدنى المطلوب 1%لكل واحد) بعنوان فئتي النشاط المتعلقين بالتكوين المهني المتواصل أو التمهين، تصبح المؤسسة مجبرة بدفع الرسمين كليا أو جزئيا حسب الحالة:

شركة إنتاج يعمل بها 300 عامل، دفعت أجور سنة 2022 وصل مبلغها الخام 300.000.000 دج ونتيجة لهذا وجب على الشركة تخصيص ما يلي:

_ مساهمات للتكوين المهني المتواصل تقدر ب: 300.000.000× 1%= 3.000.000دج

_ مساهمات التمهين تقدر ب: 300.000.000× 1%= 3.000.000دج

_ الحالة الأولى: تخصيص الشركة لمساهمات يساوي مبلغها أو يفوق 3.000.000دج لكل واحد من التكوين والتمهين هنا تصبح المؤسسة غير معنية بدفع الرسمين.

_ الحالة الثانية: عدم تقديم أي مساهمة (أي جهد) سنوية:

في هذه الحالة تصبح الشركة ملزمة بدفع الرسمين (تكوين _تمهين) بنسبة 1% لكل واحد منها أي بمبلغ المساهمة والذي يساوي 3.000.000 دج لكل واحد منها.

_ الحالة الثالثة: تقديم مساهمة جزئية (مبلغ المساهمة يقل عن نسبة 1% من كتلة الأجور)

في هذه الحالة تصبح الشركة ملزمة بدفع الفارق بين 1% من كتلة الأجور الإجمالية ومبلغ المساهمة المخصص لكل واحد من التكوين أو التمهين مادام مبلغها يقل عن 1% من الكتلة الإجمالية للأجور.

حيث يتم تحديد معدل الإخضاع على النحو الآتي:

معدل الإخضاع=1%–(المساهمة المخصصة/كتلة الأجور السنوية)

حيث: المساهمة/ كتلة الأجور<1%

فإذا كان مبلغ المساهمة= 1.000.000دج في التكوين.

فإن **معدل الإخضاع** =1%–300.000.000/1.000.000= 1%–0,33%= **0,67%**

وعليه فإن مبلغ الرسم الواجب دفعه=0,67%×300.000.000= **2.010.000دج**

نفس الشيء بالنسبة للمتمهنين إذا لم تقم المؤسسة بتخصيص الحد الأدنى للمساهمة.

ملاحظات:

- يجب أن تحدد مبالغ النفقات الملتزم بها في إطار هذه المساهمات (تكوين او تمهين) بإحتساب كامل الرسوم المستحقة كونها غير مؤهلة للخصم.
- يمكن تخصيص الفارق في مساهمات التكوين أي الزائد عن 1%في التمهين إذا لم يبلغ الحد الأدنى والعكس غير صحيح، وهذا يعني أن مساهمة التكوين لابد أن لا تقل عن 1% في كل الحالات.
- إلزامية إستهلاك إجمالي باقي المبلغ المتعلق بالتمهين في إنجاز مساهمات التكوين المهني المتواصل.

- عدم قابلية الرسمين للخصم في تحديد الربح الخاضع للضريبة على الأرباح طبقا لأحكام المادة 169-5 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

المبحث الثاني: البناء الهيكلي المستحدث في إطار العصرنة الجبائية

باعتبارها طرف هام في القطاع المالي، تأثرت الإدارة الجبائية بالإصلاحات الإقتصادية التي شهدتها الجزائر خلال هذه الحقبة، وفي هذا الصدد وجدت نفسها مطالبة بوضع إستراتيجية محكمة لعصرنة هياكلها الإدارية .

ومن أجل تحقيق هذه الغاية، شرعت الجزائر في إنشاء هياكل جديدة على مستوى المصالح الخارجية تمثلت في مديرية كبريات المؤسسات، مراكز الضرائب والمراكز الجواري للضرائب، عن طريق تجميع المفتشيات والقباضات في هيكل واحد حسب درجة أهمية المكلفين بالضريبة، إذ تتكفل هذه الهياكل بمهام جديدة تتمثل في الإستقبال والتسيير ثم الرقابة والتحصيل وكذا البحث في المنازعات المتعلقة بالفئات الجبائية التابعة لمجال إختصاصها.

حيث يندرج مسار مديرية كبريات المؤسسات المنشأة بموجب المادة 32 من قانون المالية لسنة 2002، في إطار البرنامج الشامل لتحديث الإدارة الجبائية سواء من الناحية التنظيمية أو العملية.

ومن المعول أن تساهم عملية إعادة هيكلة المصالح الجبائية في إستكمال إصلاح القانون الجبائي، الذي شرع فيه منذ بداية 1991.

المطلب الأول: إستحداث مديرية كبريات المؤسسات

بغرض التحكم في تسيير الملفات الجبائية الأكثر أهمية، والتي تمثل ما نسبته 0,3 % من المجتمع الجبائي، وما نسبته 70 % من الإيرادات العامة للدولة، ومن أجل تحقيق فعالية أكبر في تحصيل الإيرادات الضريبية وتحسين الخدمات المقدمة للمكلفين بالضريبة عن طريق جمع المهام والوظائف الأساسية في مصلحة واحدة فقد تقرر إنشاء مديرية كبريات المؤسسات.[1]

[1] حراش إبراهيم، "**عصرنة إدارة الضرائب في ظل الإصلاح الإداري**"، مجلة الاقتصاد والإحصاءات التطبيقية، المجلد السابع، العدد 2، 2010، ص117.

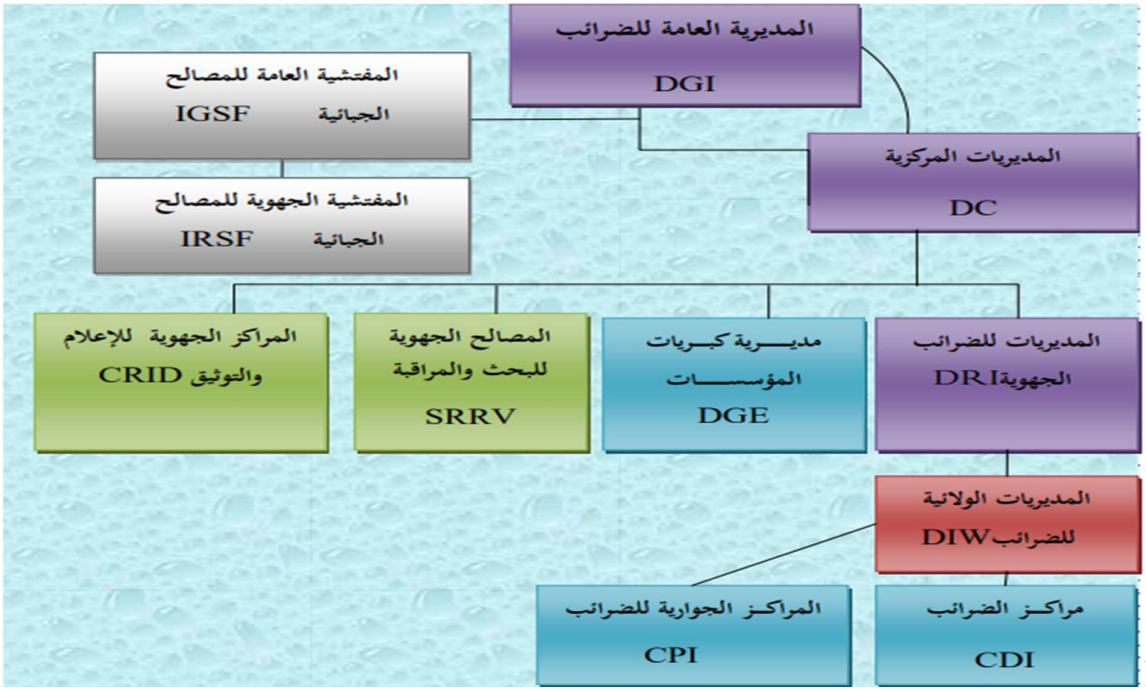
تتكفل مديرية كبريات المؤسسات، التي تم فتحها للجمهور في جانفي 2006، بتسيير الملفات الجبائية الخاصة بالمؤسسات التابعة للقانون الجبائي الجزائري والخاضعة للضريبة على أرباح الشركات شريطة أن يفوق رقم أعمالها 2 مليار دينار جزائري (2.000.000.000 دج)، وكذا الشركات البترولية والشركات الأجنبية التي ليست لها إقامة مهنية في الجزائر وتعمل هذه المديرية على:[1]

- تقوية الضمانات للمكلفين بالضريبة المعترف بها؛
- توسيع طرق الطعن؛
- تحديث وتبسيط الإجراءات ووضع جهاز متكامل لتسيير المعلومات الضريبية؛
- تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمؤسسات بواسطة المحاور الجبائي الوحيد .

والشكل الموالي يوضح وضعية مديرية كبريات المؤسسات وبقية الهياكل المستحدثة ضمن التسلسل الإداري الخاص بالمديرية العامة للضرائب.

[1] وشان احمد وبلعزوز بن علي، "**الإصلاحات الضريبية كأداة لعصرنة وتطوير الإدارة الضريبية بالإشارة الى حالة الجزائر**"، مجلة الاكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد17، 2017، ص69.

الشكل رقم.(2-4):وضعية مديرية كبريات المؤسسات ضمن الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للضرائب.



المصدر: المديرية العامة للضرائب.

الفرع الأول: تنظيم ومهام مديرية كبريات المؤسسات

تنظم مديرية كبريات المؤسسات في خمس (05) مديريات فرعية وهذه الأخيرة تتكون أيضا من عدة مكاتب والتي بدورها تتفرع لمصالح حسب الإختصاص والتنظيم الهيكلي لهذه الإدارة الضريبية حسب ما يبينه الشكل في **(الملحق رقم 01)**، وسنذكرها كما يلي :

أولا: المديرية الفرعية لجباية المحروقات

وتتكون من ثلاث مكاتب وكل مكتب يحتوي على مصلحتين، كما تكلف حسب التنظيم المعمول به في إدارة الضرائب تسيير الملفات الجبائية للمؤسسات العاملة في القطاعين البترولي وشبه البترولي وكذا الشركات الأجنبية غير المقيمة والخاضعة للقانون الجزائري، وكذا إعداد برامج مراجعة هذه الملفات وتنفيذها،

بالإضافة إلى إعداد التشخيصات الدورية والتحاليل والإحصائيات وتحضير مخططات العمل،[1] كما تتكون هذه المديرية الفرعية من ثلاثة مكاتب:

1. مكتب تسيير الملفات الجبائية

يكلف بضمان التكفل بالتصريحات الجبائية الشهرية والسنوية ومراقبتها، وكذا فحص ومعالجة طلبات الشراء بالإعفاء والنظم الإمتيازية، وطلبات إسترجاع الرسم على القيمة المضافة بالإضافة كل الإجراءات الأخرى المتعلقة بتسيير الملفات الجبائية، ويضم هذا المكتب مصلحتين هما: مصلحة المؤسسات البترولية ومصلحة المؤسسات شبه البترولية.

2. مكتب المراجعات الجبائية

يكلف بإعداد وتنفيذ برامج مراجعة المؤسسات البترولية والشبه البترولية والشركات غير المقيمة، وإنجاز كل تحر أو بحث يخص الشركات البترولية والشبه البترولية والشركات المقيمة، كما يضم هذا المكتب مصلحتين مها :مصلحة مراجعة المؤسسات البترولية ومصلحة مراجعة المؤسسات شبه البترولية.

3. **مكتب الإحصائيات والملخصات**

يكلف بإعداد الإنتاجات الإحصائية الدورية ووضعيات التلخيص ودمج الملفات وكذا تحيين قاعدة المعطيات، تنسيق ومتابعة الشركات التابعة لقطاع المحروقات مع المصالح المختصة للوزارة المكلفة بالطاقة والمناجم، كما يضم هذا المكتب مصلحتين مها: مصلحة الإنتاجات الدورية ومصلحة التحاليل.

ثانيا: المديرية الفرعية للتسيير

تكلف لاسيما، بتسيير الملفات الجبائية للمؤسسات الخاضعة للقانون العام وكذا المؤسسات غير المقيمة، مهام الوعاء ومتابعة تحصيل الضرائب والحقوق والرسوم، معالجة ملفات إسترجاع الرسم على القيمة المضافة، حيث تتكون هذه المديرية الفرعية من ثلاثة مكاتب على النحو الاتي:[2]

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 20، "**المرسوم التنفيذي رقم 327 -06 المؤرخ في 25شعبان عام 1427 الموافق 18سبتمبر سنة 2006**" الذي يحدد تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها، الجزائر، بتاريخ29 مارس2009، ص 16.

[2]مرجع سابق، ص 12.

1. مكتب تسيير الملفات

يكلف باستلام التصريحات وإستغلالها وكذا مراقبة الملفات على أساس المستندات، تسيير ومتابعة النظم الجبائية والإمتيازية، التكفل بالتحقيق الأولي في المنازعات. كما يضم هذا المكتب أربع مصالح نذكرها كمايلي: مصلحة قطاع الصناعات، مصلحة قطاع البناء والأشغال العمومية، مصلحة قطاع التجارة وأخيرا مصلحة قطاع تأدية الخدمات.

2. **مكتب التدخلات ودعم التسيير**

يكلف بمتابعة التكفل بمقارنة المستندات، معالجة طلبات إسترجاع الرسم على القيمة المضافة، القيام بالتدخلات المنتظمة والمعاينات في عين المكان، كما يشمل هذا المكتب مصلحتين هما: مصلحة متابعة الإمتيازات الجبائية وإسترجاع الدفع المسبق للرسم على القيمة المضافة ومصلحة المعاينات ومتابعة المعلومة الجبائية .

3. مكتب مراقبة التحصيل والتصفية

يكلف بتقييم عمل التحصيل ومتابعته دوريا وإحصائيا، متابعة وتطهير قيود القباضة والتصفية المحاسبية لها وكذا عقد إجراءات القيد على الحساب، ويضم هذا المكتب مصلحتين هما: مصلحة تصفية الحسابات ومصلحة الإحصائيات والتقديرات .

ثالثا: المديرية الفرعية للرقابة والبطاقيات

تكلف بتنفيذ برامج مراجعة المحاسبة ومتابعتها، إقتراح التسجيل في البرامج السنوية للمراقبة، البحث عن المعلومة الجبائية وإستغلالها مع إنجاز التحقيقات والتحريات، تتكون هذه المديرية الفرعية من مكتبين هما:[1]

1. مكتب المراجعات

يكلف لاسيما، بإعداد مشروع برنامج المراجعة ومتابعة تنفيذه، السهر على إحترام قواعد المراقبة وإجراءاتها، كما يضم هذا المكتب مصلحتين تعملان في شكل فرق تضم مصلحة مراقبة مؤسسات قطاع الصناعة والبناء والأشغال العمومية ومصلحة مراقبة مؤسسات قطاع التجارة وتأدية الخدمات .

[1] مرجع سابق، ص 13.

2. مكتب البطاقيات والمقارنات والتحريات

يكلف بتشكيل مختلف البطاقات الممسوكة وتسييرها، تنفيذ إجراءات التحقيقات والتحريات والبحث عن المعلومة الجبائية وإستغلالها، وكذا المساعدة في مراجعات المحاسبة .كما يحوي هذا المكتب ثلاث مصالح تعمل في شكل فرق، هي: مصلحة البطاقيات والمقارنات، مصلحة الأبحاث والتحريات وكذا مصلحة المساعدة ودعم المراقبة.

رابعا: المديرية الفرعية للمنازعات

وتكلف لاسيما بفحص الشكاوى والطعون الخاضعة لإختصاص مديرية كبريات المؤسسات ودراستها، تحضير الملفات النزاعية المتعلقة بالقضايا المقدمة للهيئات القضائية المختصة مع فحص هذه الملفات ومتابعتها وتبليغ القرارات والأمر بصرفها، وتتشكل هذه المديرية الفرعية من ثلاثة مكاتب [1]:

1. مكتب الشكاوي

يكلف بمعاجلة الشكاوي التي تقدمــها المؤسسات والمتعلقة بالوعاء والمراقبة والتحصيل والذي يضم مصلحتين هما: مصلحة منازعات الوعاء والتحصيل ومصلحة منازعات مراجعات المحاسبة.

2. مكتب لجان الطعن والمنازعات القضائية

يكلف بالتكفل بطلبات المكلفين بالضريبة المقدمة للجان الطعن المركزية، التكفل بطلبات القبول كعدمية القيمة لمبلغ الضرائب والرسوم التي يرى أنه يستحيل تحصيلها وتلك التي ينبغي قبول إعفاء المسؤولية عنها أو في إرجاء الدفع، متابعة المنازعات أمام الجهات القضائية الإدارية والجزائية، ويضم هذا المكتب مصلحتين هما: مصلحة لجان الطعن ومصلحة المنازعات القضائية.

3. مكتب التبليغ والأمر بالدفع

يكلف بإعداد وإرسال الإشعارات بتبليغ القرارات المتخذة في مجال الطعن النزاعي أو الإعفائي والقيام بإجراءات الأمر بالدفع لأحكام القرارات القضائية المتخذة وإعداد الإحصائيات عن كل ذلك، وكما يضم هذا المكتب مصلحتين هما: مصلحة التبليغات ومصلحة الأمر بالدفع والإحصائيات.

[1] مرجع سابق، نفس الصفحة.

خامسا: المديرية الفرعية للوسائل

وتكلف بضمان تسيير المسارات المهنية للمستخدمين والمبادرة بالأعمال التكوينية، إعداد الميزانية السنوية والحساب الإداري ومسك الجرد، الأمر بدفع التخفيضات، متابعة وتنسيق جهاز تقييم الأداء في إطار مؤشرات التسيير، وتتكون هذه المديرية الفرعية من ثلاثة مكاتب [1].

1. مكتب المستخدمين والتكوين

ويكلف بإعداد مخطط تسيير الموارد البشرية ومتابعة تنفيذه، إعداد مخططات التكوين بالإتصال مع مخطط التكوين السنوي ومتعدد السنوات للمديرية العامة للضرائب، كما يضم هذا المكتب مصلحتين هما: مصلحة المستخدمين ومصلحة التكوين.

2. مكتب الوسائل

يكلف بتسيير الوسائل المادية الضرورية لعمل المصالح، التكفل بالجوانب المتعلقة بالأمن والنظافة، تنظيم وتموين وتسيير مخزن المطبوعات والأرشيف، كما يحوي هذا المكتب مصلحتين هما: مصلحة الصفقات والصيانة ومصلحة متابعة المطبوعات والأرشيف.

3. مكتب عمليات الميزانية

يكلف بالأمر بدفع الأجور والمنح والتعويضات وكذا نفقات التسيير، الأمر بدفع التخفيضات، الإعداد السنوي للحساب الإداري، كما يضم هذا المكتب مصلحتين هما: مصلحة نفقات التسيير ومصلحة المحاسبة .

4. قباضة الضرائب

تكلف بالتكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان المدفوعات العفوية المنجزة أو الجداول العامـة أو الفردية المتخذة ضدهم وكذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل، تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري العمل بهما والمتعلقة بالتحصيل القصري للضريبة، مسك محاسبة مطابقة لقواعد المحاسبة العمومية وتقديم حسابات التسيير المعدة لمجلس المحاسبة، وتضم قباضة الضرائب ثلاث مصالح هي:[2] مصلحة الصندوق، مصلحة المحاسبة ومصلحة المتابعات.

[1] مرجع سابق، ص 14.

[2] مرجع سابق، نفس الصفحة.

5. مصلحة الإستقبال وإعلام المكلفين بالضريبة

تكلف بتنظيم إستقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم، نشر المعلومات في إتجاه المكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات، لتذكيرهم بحقوقهم وواجباتهم الجبائية، التكفل بحاجيات مديرية كبريات المؤسسات فيما يخص الوثائق الجبائية.

6. مصلحة الإعلام الآلي

تكلف بضمان إستغلال التطبيقات وتأمينها، تسيير التأهيلات وتراخيص الدخول، تحيين الملفات التقنية للتجهيزات المعلوماتية والتطبيقات المستعملة.

الفرع الثاني: مجال إختصاص مديرية كبريات المؤسسات

يشمل مجال إختصاص مديرية كبريات المؤسسات كل من الأشخاص التابعين مع تحديد طبيعتهم القانونية والحد الأدنى لرقم أعمالهم السنوي، كما يتضمن مجال الإختصاص أيضا أهم الضرائب والرسوم المستحقة على المكلفين بها والمنتسبين إلى هذه الهيئة الجبائية.

وعلى هذا الأساس يحدد مجال إختصاص مديرية كبريات المؤسسات على النحو الآتي:

أولا: الأشخاص التابعين لمديرية كبريات المؤسسات

تختص مديرية كبريات المؤسسات بالمهام الخمسة المنوطة بالهيكل المستحدث في إطار العصرنة للأشخاص التابعين لمجال إختصاصها واخص بالذكر: [1]

–الشركات أو التجمعات التي تنشط في قطاع المحروقات الذيٌ يخضع للتشريع المتعلق بالمحروقات، المعدل والمتمم؛

–الشركات الأجنبية الناشطة بالجزائر مؤقتا في إطار تعاقديٌ يخضع للنظام الحقيقي عندماٌ يساوي مبلغ العقد أو العقود أو يفوق مبلغا يحدد بموجب قرار من وزير المالية؛

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**قانون الإجراءات الجبائية**"، الجزائر، 2022، المادة 160، ص65.

–شركات رؤوس الأموال وكذا شركات الأشخاص الذين إختاروا الخضوع للنظام الجبائي لشركات رؤوس الأموال كما هو منصوص عليه في المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، التيٌ يساوي رقم أعمالها السنوي أو ٌيفوق مبلغاٌ يحدد بموجب قرار من وزير المالية؛

–تجمعات الشركات عندماٌ يساوي رقم الأعمال السنوي إحدى الشركات العضوة أو ٌيفوق مبلغاٌ يحدد بموجب قرار من وزير المالية.

ثانيا: الضـــرائب والرسوم المستحقة

تتمثل الضـرائب والرسوم المستحقة على الأشخاص المعنويين أو تجمعات الأشخاص المعنويين فيما يأتي:[1]

–الضرائب والرسوم والأتاوى المستحقة على الشركات البترولية؛

–الإقتطاعات من المصدر فيما يخص الضريبة على أرباح الشركات المستحقة على الشركات الأجنبية؛

– الضريبة على أرباح الشركات المستحقة على شركات رؤوس الأموال وتجمعات الشركات الخاضعة للقانون العام للضريبة على أرباح الشركات؛

–الرسم على القيمة المضافة والحقوق والرسوم التي يحدد وعاؤها وتصفيتها وتحصيلها والمنازعات القائمة بشأنها كما هو الحال في مجال الرسم على القيمة المضافة؛

- الرسم على النشاط المهني؛
- الإقتطاعات من المصدر الواجب دفعها على الأجور والمرتبات والتعويضات؛
- الإقتطاعات من المصدر الواجب دفعها على توزيع أرباح الأسهم على الشركاء مهما كانت طبيعتها القانونية؛
- حقوق الطابع؛
- الرسم على التكوين والرسم على التمهين.

[1] مرجع سابق، المادة 162، ص66.

المطلب الثاني: إستحداث مراكـــــــز الضرائب

يعتبر مركز الضرائب أحد الهياكل الجديدة المستحدثة التابعة للمديرية العامة للضرائب، تختص حصريا بتسيير ورقابة وتحصيل الضرائب والفصل في المنازعات المتعلقة بالملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة متوسطي الأهمية، كما يطمح هذا المرفق العام والمنشأ بهدف تقديم خدمة نوعية، وكذا تطوير شراكة جديدة تجمعه بالمكلفين بالضريبة، تقوم أساسا على التواجد، الإستماع، الإستجابة ومعالجة سريعة لكل الطلبات التي يقدمها المكلف بالضريبة.

تم إنشاؤها بموجب قانون المالية لسنة 2003 لاسيما المواد 31 و32 منه، وهي مراكز تسيير موحد تجمع كل المهام التي كانت تتكفل بها المفتشيات القباضات ومديريات الضرائب الولائية، تحت إشراف رئيس المركز.[1]

إذ يلعب هذا المرفق دور المحاور الجبائي الوحيد المكلف بالتسيير العرضي لملفه، ويأخذ ثلاث أصناف نوضحها في الجدول الموالي:

الجدول رقم (2-3): تصنيف مراكز الضرائب حسب الطراز

مركز الضرائب حسب الطراز	العدد	عدد المكلفين بالضريبة	عدد أعوان الضرائب
مركز ضرائب طراز 01	43	12000-8001	150-120
مركز ضرائب طراز 02	10	8000-4000	120-90
مركز ضرائب طراز 03	12	اقل من 4000	90-60
المجموع	65	-	-

المصدر: من إعداد الطالب بلإعتمادا على رسالة المديرية العامة للضرائب، رقم 30ص02.

ملاحظة: للإشارة فإن مجموع مراكز الضرائب عبر التراب الوطني قد تقلص إلى عدد 59 مركز بموجب وذلك بفعل دمج ثلاث مديريات ولائية بالجزائر العاصمة. ليرتفع مرة أخرى بسبب إستحداث ولايات منتدبة في الجنوب الجزائري والمقدر عددها ب 10 ولايات.

[1] قاسمي محمد، "**عصرنة الإدارة الجبائية ودورها في تفعيل السياسة الجبائية**"، أطروحة دكتوراه تخصص: نقود مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 2، 2019، ص213.

إذ يعتبر مركز الضرائب رويبة والذي دخل حيز الخدمة سنة 2009 كمركز نموذجي تم من خلاله تخطي أول مرحلة رئيسية في إطار هذا المشروع الطموح، الذي سمح للإدارة الجبائية بتقييم فعالية التنظيم، مع إعتماد الأساليب وكذا الأدوات المحددة لعمل هذا المركز.

الفرع الأول: تنظيم ومهام مركز الضرائب

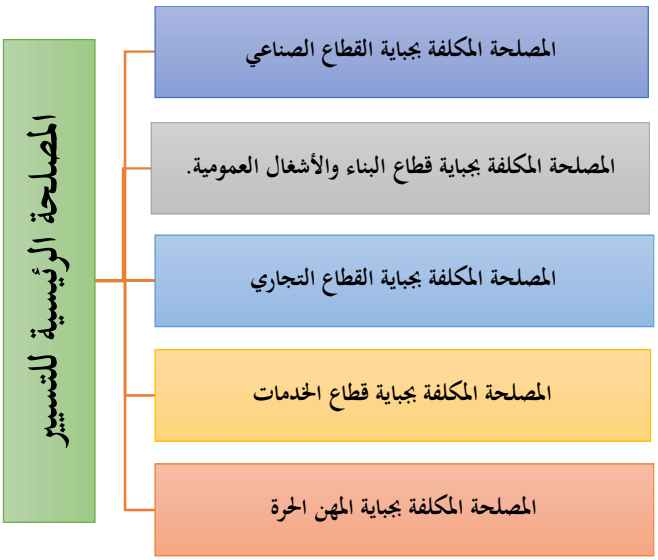
ينظم مركز الضرائب في ثلاث مصالح رئيسية وقباضة ومصلحتين، حسب ما يبينه **(الملحق رقم 02)**

أولا: المصلحة الرئيسية للتسيير

تكلف بالتكفل بالملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لمركز الضرائب في مجال الوعاء، والمراقبة الجبائية والدراسة الأولية للاحتجاجات، والمصادقة على الجداول وسندات الإيرادات وتقديمها لرئيس المركز للموافقة عليها، بصفته وكيلا مفوضا للمدير الولائي للضرائب، إقتراح تسجيل المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات أو المراجعة والمحاسبة، وكذا إعداد تقارير دورية وتجميع الإحصائيات ومخططات العمل مع تنظيم الأشغال رفقة المصالح الأخرى مع الحرص على إنسجامها.

كما تضم هذه المصلحة الرئيسية خمس مصالح، كما يوضح الشكل أدناه:

الشكل رقم (2-5): المصلحة الرئيسية للتسيير



المصدر: من إعداد الطالب إعتمادا على " المرسوم التنفيذي رقم 327 -06.

ثانيا: المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث

تكلف بإنجاز إجراءات البحث عن المعلومة الجبائية ومعالجتها وتخزينها وتوزيعها من أجل إستغلالها، إقتراح عمليات مراقبة وإنجازها، بعنوان المراجعات في عين المكان والمراقبة على أساس المستندات لتصريحات المكلفين بالضريبة التابعين لمراكز الضرائب، مع إعداد جداول إحصائية وحواصل تقييمية دورية، كما تضم هذه المصلحة الرئيسية أربع مصالح وهي[1] :

1. مصلحة البطاقيات والمقارنات

تكلف بتشكيل وتسيير فهرس المصادر المحلية للإعلام والإستعلام الخاصة بوعاء الضريبة وكذا مراقبتها وتحصيلها، مركزة المعطيات التي تجمعها المصالح المعنية وتخزينها وإستردادها من أجل إستغلالها، التكفل بطلبات تعريف المكلفين بالضريبة.

2. مصلحة البحث عن المادة الضريبية

التي تعمل في شكل فرق، وتكلف لاسيما، بإعداد برنامج دوري للبحث عن المعلومة الجبائية بعنوان تنفيذ حق الإطلاع، إقتراح تسجيل مكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات وفي عين المكان إنطلاقا من المعلومات والإستعلامات المجمعة.

3. مصلحة التدخلات

التي تعمل في شكل فرق، وتكلف ببرجمة وإنجاز التدخلات بعنوان تنفيذ الحق في التحقيق وحق الزيارة والمراقبة عند المرور وكذا إنجاز في عين المكان لكل المعاينات الضرورية لوعاء الضريبة ومراقبتها وتحصيلها، إقتراح مكلفين بالضريبة لمراجعة محاسبتهم أو للمراقبة على أساس المستندات إنطلاقا من المعلومات والإستعلامات المجمعة.

4. مصلحة المراقبة

التي تعمل في شكل فرق وتكلف بإنجاز برامج المراقبة على أساس المستندات وفي عين المكان، إعداد وضعيات إحصائيات دورية تتعلق بوضعية إنجاز برامج المراقبة مع تقييم مردودها.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 20، "**المرسوم التنفيذي رقم 327- 06 المؤرخ في 25 شعبان عام 1427 الموافق 18 سبتمبر سنة2006**"، مرجع سابق، ص 20.

ثالثا: المصلحة الرئيسية للمنازعات

تكلف بدراسة كل طعن نزاعي أو إعفائي يوجه لمركز الضرائب وناتج عن فرض ضرائب أو زيادات أو غرامات أو عقوبات قررها المركز، وكذا طلبات إسترجاع إقتطاعات الرسم على القيمة المضافة، متابعة القضايا النزاعية المقدمة إلى الهيئات القضائية، كما تضم هذه المصلحة الرئيسية ثلاث مصالح هي:[1]

1. مصلحة الإحتجاجات

تكلف بدراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى إلغاء أو تخفيض فرض ضرائب أو الزيادات والعقوبات المحتج عليها أو إسترجاع الضرائب والرسوم والحقوق المدفوعة أثر تصريحات مكتتبة أو مدفوعات تلقائية أو مقتطعة المصدر، دراسة طلبات تتعلق بإرجاع إقتطاعات الرسم على القيمة المضافة، دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى الإحتجاج على أعمال المتابعة أو الإجراءات المتعلقة بها أو المطالبة بالأشياء المجوزة وكذا معالجة منازعات التحصيل.

2. مصلحة لجان الطعن والمنازعات القضائية

تكلف بدراسة الطعون التابعة لإختصاص لجان طعن الضرائب المباشرة والرسم على القيمة المضافة وإختصاص لجان الطعن الإعفائي وكذا المتابعة بالإتصال مع المصلحة المعنية في المديرية الولائية للضرائب، للطعون وللشكاوي المقدمة للهيئات القضائية.

3. مصلحة التبليغ والأمر بالدفع

تكلف بتبليغ القرارات المتخذة بعنوان مختلف الطعون إلى المكلفين بالضريبة وإلى المصالح المعنية، الأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات المقررة مع إعداد الشهادات المتعلقة بها، إعداد المنتجات الإحصائية الدورية المتعلقة بمعالجة المنازعات وتبليغها للمصالح المعنية.

رابعا: القبـــــاضة

تكلف بالتكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان التسديدات التلقائية التي تتم أو الجداول العامة أو الفردية التي تصدر في حقهم وكذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل، تنفيذ التدابير المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري المفعول والمتعلقة بالتحصيل الجبري للضريبة، مسك محاسبة المطابقة

[1] مرجع سابق، ص 21.

لقواعد المحاسبة العامة وتقديم حسابات التسيير المعدة إلى مجلس المحاسبة، كما تضم القباضة ثلاث مصالح كمايلي:

- مصلحة الصندوق؛
- مصلحة المحاسبة؛
- مصلحة المتابعات.

خامسا: مصلحة الإستقبال والإعلام

تحت سلطة رئيس المركز، وتكلف بتنظيم إستقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم، نشر المعلومات حول حقوقهم وواجباتهم الجبائية الخاصة بالمكلفين بالضريبة التابعين لإختصاص مركز الضرائب.[1]

سادسا: مصلحة الإعلام الآلي والوسائل

تكلف باستغلال التطبيقات المعلوماتية وتأمينها كذا تسيير التأهيلات ورخص الدخول الموافقة لها، إحصاء حاجيات المصالح من عتاد ولوازم أخرى وكذا التكفل بصيانة التجهيزات، الإشراف على المهام المتصلة بالنظافة وأمن المقرات.

الفرع الثاني: مجال إختصاص مركز الضرائب

يتشكل مجال إختصاص مركز الضرائب من الأشخاص التابعين وكذا الضرائب والرسوم المستحقة عليهم والذي نوجزه على النحو الآتي:

أولا: الأشخاص التابعين لمراكز الضرائب

الأشخاص التابعيين لمجال إختصاص مراكز الضرائب هم:

- الأشخاص الطبيعيون التابعين لنظام الربح الحقيقي مهما كان رقم أعمالهم؛
- الشركات الغير المسيرة من طرف مديرية كبريات المؤسسات وتصرح ضمن نظام الربح الحقيقي إختياريا أو إجباريا؛
- المؤسسات الفردية الخاضعة لنظام IFU والتي تختار الخضوع للضريبة حسب النظام الحقيقي دون تجاوز سقف رقم الأعمال الذي يؤهلها لأن تكون تابعة لمديرية كبريات المؤسسات؛

[1] مرجع سابق، ص 22.

- أصحاب المهن الحرة أو الشركات المدنية التابعة للنظام المبسط.

ثانيا: الضــرائب والرسوم التي يخضع لها المنتسبون الى المركز

من مهام مركز الضرائب تحديد الوعاء الضريبي، التحصيل ومراقبة الضرائب الخاصة بالمؤسسات التابعة لمجال إختصاصها والمتمثلة في:

- الضريبة على الدخل الإجمالي IRG؛
- الضريبة على أرباح الشركاتIBS ؛
- الرسم على القيمة المضافةTVA ؛
- الرسم الداخلي على الاستهلاكTIC ؛
- رسم المرورDC ؛
- الرسم على النشاط المهنيTAP ؛
- الإقطاعات من المصدر المستحقة على الرواتب، الأجور والعلاوات؛
- الإقتطاعات من المصدر المستحقة على توزيع أرباح الأسهم على الشركاء؛
- حقوق الطابعDT ؛
- الرسم على التكوين والرسم على التمهين.

بإمكان المكلفون بالضريبة الخاضعين للنظام المبسط إختيار نظام الإخضاع حسب النظــام الحقيقي عندما يمسكون محاسبة مثبتة، مطابقة لنصوص المواد 9 و10 من القانون التجاري يتم تجديد هذا الإختيار بطريقة صريحة.

المطلب الثالث: إستحداث المراكز الجوارية للضرائب

يعتبر إنشاء المراكز الجوارية للضرائب بمثابة المرحلة النهائية لبرنامج عصرنة الإدارة الجبائية في شقها الهيكلي وإجراءات تسييرها، الذي شرع فيه منذ مطلع 2006 بإطلاق ووضع حيز الخدمة لأول هيكل ضمن هذا البرنامج عن طريق إفتتاح مديرية كبريات المؤسسات والشروع مباشرة بعد ذلك في إنجاز مراكز الضرائب.[1]

[1] بلجيلالي فتيحة وبنية صابرينة، "**دراسة تحليلية تقييمية لأثر إصلاحات السياسة الجبائية على الإنعاش الاقتصادي**"، مجلة دراسات جبائية، المجلد السادس، العدد2، ص206.

إذ يمثل المركز الجواري للضرائب مصلحة عملية جديدة للمديرية العامة للضرائب، مخصصة حصريا لتسيير الملفات الجبائية وتحصيل الضرائب المستحقة من فئة واسعة ممثلة أساسا في المكلفين بالضريبة التابعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة.لا سيما الأشخاص الخاضعين للضريبة على الدخل الإجمالي (مكان الإقامة) والضريبة على الأملاك والرسم العقاري ورسم التطهيرالخ.

يهدف إنشاء المركز الجواري للضرائب الذي يحل محل الهياكل المتواجدة سابقا (المفتشيات والقباضات) إلى ضمان تقديم أحسن خدمة نوعية للمكلفين بالضريبة وذلك من خلال تبسيط وتنسيق وعصرنة الإجراءات.

على غرار الهياكل الجديدة المنشأة حديثا كمديرية كبريات المؤسسات ومركز الضرائب، يمثل المركز الجواري للضرائب المتميز بنفس كيفية التنظيم والتشغيل لهذه الأخيرة، المحاور الجبائي الوحيد للمكلفين بالضريبة إذ يضع تحت تصرفهم هيكل وحيد مختص، يتولى جميع المهام الجبائية الممارسة من قبل المفتشيات والقباضات لتمكينهم من أداء جميع واجباتهم الجبائية تجاه هيكل واحد وبطريقة عصرية من خلال الولوج إلى المواقع المخصصة لهذا الغرض.

الفرع الأول: تنظيم ومهام المركز الجواري الضرائب

ينظم المركز الجواري للضرائب في ثلاث مصالح رئيسية وقباضة ومصلحتين وذلك وفق ما يبينه **(الملحق رقم03)** وتكلف كمايلي:

أولا: المصلحة الرئيسية للتسيير

تكلف بإحصاء الممتلكات والنشاطات وتسيير الوعاء من خلال إعداد فرض الضرائب وكذا المراقبة الشكلية للتصريحات، المصادقة على الجداول وسندات الإيرادات وتقديمها لرئيس المركز للموافقة عليها بصفته وكيلا مفوضا للمدير الولائي للضرائب، إعداد إقتراحات برامج المكلفين بالضرائب في مختلف المراقبات. كما تضم هذه المصلحة الرئيسية أربع مصالح وهي:[1]

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 20، **"المرسوم التنفيذي رقم 327- 06 المؤرخ في 25 شعبان عام 1427 الموافق 18 سبتمبر سنة2006"**، مرجع سابق، ص 22.

1. مصلحة جباية النشاطات التجارية والحرفية

تكلف بالتكفل بالملفات الجبائية وإستلام التصريحات التي يحررها المكلفين بالضريبة المتابعون حسب نظام الضريبة الجزافية الوحيدة، وكذا إعداد العقود المتصلة بها، المراقبة الشكلية للتصريحات وإقتراح ملفات المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات.

2. مصلحة الجباية الزراعية

تكلف بالتكفل بالملفات الجبائية للمزارعين والمربين وكذا إستقبال وإستغلال التصريحات ومراقبتها الشكلية وإقتراح تسجيل ملفات المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات.

3. مصلحة جباية المداخيل والممتلكات

تكلف بالتكفل بالملفات الجبائية للأشخاص الطبيعيين بعنوان الضريبة على الدخل مقر السكن أو الضريبة على الممتلكات أو الأشخاص المعنويين الذين يمارسون نشاطات غير ربحية بعنوان الضريبة على الدخل الإجمالي / أجور أو أي جزء من نشاطاتهم يمكن فرض الضريبة عليه، المراقبة الشكلية للتصريحات وإقتراح التسجيل، حسب الحالة في برنامج المراقبة على أساس المستندات أو المراجعة المعمقة للوضعية الجبائية الشاملةVASFE .

4. مصلحة الجباية العقارية

تكلف بالتكفل بالملفات الجبائية وإستغلال تصريحات الأشخاص بعنوان الضرائب أو الرسوم المفروضة على الممتلكات العقارية، المراقبة الشكلية للتصريحات وإقتراح تسجيل ملفات المكلفين بالضريبة لبرنامج المراقبة على أساس المستندات أو على أساس المراجعة المعمقة للوضعية الجبائية الشاملة.

ثانيا: المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث

تكلف بضمان تشكيل ومسك فهارس المصادر المحلية للمعلومات وبطاقيات المكلفين بالضريبة المقيمين في مركز المحيط الجواري للضرائب والممتلكات العقارية المتواجدة فيه، متابعة تنفيذ برامج المراقبة على أساس مستندات التصريحات وكذا البحث عن المادة الخاضعة للضريبة وتقييم نشاطات المصالح المعنية، كما تضم هذه المصلحة الرئيسية ثلاث مصالح وهي:

1. مصلحة البطاقيات والمقارنات:

تكلف لاسيما، بتشكيل قاعدة المعطيات ومختلف البطاقيات الممسوكة والتي تخص الوعاء والمراقبة والتحصيل الضريبي وتسييرها، متابعة إستعمال المعلومات المستردة وإعداد الوضعيات الإحصائية الدورية وكذا تقييم نشاطات المصلحة، لاسيما التي ترتبط مع مؤشرات التسيير .

2. مصلحة البحث والتدخلات:

التي تعمل في شكل فرق، وتكلف بتشكيل وتسيير فهرس مصادر المعلومات التي تخص وعاء الضريبة مع مراقبة الضريبة وتحصيلها، تنفيذ البرامج الدورية للبحث عن المعلومة الجبائية بعنوان حق الإطلاع، وكذا إقتراح تسجيل أشخاص طبيعيين في برنامج مراقبة المداخيل.

3. مصلحة المراقبة:

تكلف بتنفيذ البرامج المقررة بعنوان المراقبة على أساس المستندات للتصريحات، إقتراح تسجيل مكلفين بالضريبة في برنامج مراقبة المداخيل.

ثالثا: المصلحة الرئيسية للمنازعات

تكلف بدراسة كل طعون نزاعية أو إعفائية موجهة للمركز الجواري للضرائب والتكفل بإجراء التبليغ والأمر بالصرف لقرارات الإلغاء أو التخفيض المقررة، متابعة القضايا النزاعية المقدمة أمام الهيئات القضائية، كما تضم هذه المصلحة الرئيسية ثلاث مصالح هي:

1. مصلحة الإحتجاجات

تكلف بدراسة الطعون المسبقة المتعلقة بوعاء الحقوق والضرائب والرسوم المتنازع عليها، دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى الإحتجاج على أعمال الملاحقات أو الإجراءات المتصلة بها أو إلى المطالبة بأشياء تم حجزها.

2. مصلحة لجان الطعن والمنازعات القضائية

تكلف بدراسة الطعون الخاضعة الإختصاص لجان طعن للضرائب المباشرة والرسم على القيمة المضافة ولجان الطعن الإعفائي، متابعة الطعون والشكاوى التي تقدم أمام الهيئات القضائية وذلك بالإتصال مع المصلحة المعنية في المديرية الولائية للضرائب.

3. مصلحة التبليغ والأمر بالصرف

في حدود الإختصاص القانوني للمركز الجواري للضرائب تكلف بتبليغ القرارات المتخذة في مجال مختلف الطعون إلى المكلفين بالضريبة وإلى المصالح المعنية، الأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات الممنوحة وإعداد الشهادات المتصلة بها، إعداد المعلومات الإحصائية الدورية المتعلقة بمعالجة المنازعات، وتبليغها إلى المصالح المعنية للتكفل بها .

رابعا: القبـــاضة

تكلف بالتكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان المدفوعات التلقائية التي تمت أو بعنوان جداول عامة أو فردية أصدرت في حقهم كذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل، تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري المفعول والمتعلقة بالتحصيل الجبري للضريبة، مسك محاسبة مطابقة لقواعد المحاسبة العامة وتقديم حسابات التسيير المعدة إلى مجلس المحاسبة .كما تضم القباضة ثلاث مصالح، هي:

- مصلحة الصندوق؛
- مصلحة المحاسبة؛
- مصلحة المتابعات وتنظم في شكل فرق.

خامسا: مصلحة الإستقبال والإعلام

تكلف بتنظيم إستقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم، نشر المعلومات حول الحقوق والواجبات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين للمركز الجواري للضرائب.

سادسا: مصلحة الإعلام الآلي والوسائل

تكلف باستغلال التطبيقات المعلوماتية وتأمينها، وكذا تسيير التأهيلات ورخص الدخول الموافقة لها، إحصاء حاجيات المصالح من عتاد ولوازم أخرى وكذا التكفل بصيانة التجهيزات، الإشراف على المهام المرتبطة بالنظافة وأمن المحلات.

الفرع الثاني: مجال إختصاص المركز الجواري للضرائب

يتكون مجال إختصاص المركز الجواري للضرائب من الأشخاص التابعين وكذا الضرائب والرسوم المستحقة عليهم والذي نوجزه على النحو الآتي:

أولا: الأشخاص المنتمون لمجال إختصاص المركز الجواري للضرائب

تعتبر المراكز الجوارية للضرائب بدورها عملية جديدة تابعة للمديرية العامة للضرائب والتي تختص حصريا بتسيير الملفات الجبائية التابعة لمجال إختصاصها والمتمثلين في:[1]

- المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الجزافي؛
- الأشخاص الذين يحققون مداخيل مهنية (الضريبة على الدخل الإجمالي التابعة لمكان وجود مسكنه)؛
- الأشخاص الذين يحققون مداخيل عقارية.

ثانيا: أهم الضرائب والرسوم التي يتكفل بتسييرها المركز الجواري للضرائب

يمنح التشريع الجبائي الساري المفعول للمكلفين بالضريبة التابعين للمراكز الجوارية للضرائب نظاما جبائيا ملائما حسب القدرة التساهمية لكل مكلف بالضريبة وإجراءات مبسطة تتماشى مع هذه الفئة.[2]

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**مديرية العلاقات العمومية والاتصال**"، نشرة 2017.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**رسالة المديرية العامة للضرائب**"، العدد 71، 2013.

1. الضريبة الجزافية الوحيدة

يخضع لنظام الضريّبة الجزافية الوحيدة، الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا وكذا التعاونيات الحرفية الفنية والتقليدية، التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي سقف محدد قانونا ما عدا تلك التي إختارت نظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي.

2. الضريبة على الدخل الإجمالي (مكان الإقامة)

يخضع لهذه الضريبة الأشخاص الطبيعيين الملزمين باكتتاب تصريح سنوي في مكان إقامتهم الخاصة بمداخيلكم الإجمالية.

3. الضريبة على الدخل الإجمالي صنف إيرادات عقارية

يخضع للضريبة على الدخل الإجمالي صنف إيرادات عقارية، الأشخاص الطبيعيين الذين يؤجرون:

– عقارات مبنية أو أجزاء من عقارات مبنية ذات إستعمال سكني؛

– محلات تجارية أو صناعية غير مجهزة بعتادها إذا لم تكن مدرجة في أرباح مؤسسة تجارية، أو صناعية أو حرفية أو مستثمرة فلاحية أو مهنة غير تجارية؛

– أملاك غير مبنية مهما كانت طبيعتها.

4. الضريبة على الدخل الإجمالي صنف إيرادات فلاحية

يخضع للضريبة على الدخل الإجمالي صنف إيرادات فلاحية، الأشخاص الطبيعيين الذين يمارسون:

–نشاطات فلاحية أو أنشطة تربية الماشية؛

–نشاطات تربية الدواجن و– أو الأرانب التي ليس لها طابع صناعي؛

–نشاطات تربية النحل أو بلح البحر أو إستغلال الفطريات في سراييب في باطن الأرض.

5. الضريبة على الدخل الإجمالي –الإقتطاع من المصدر المطبق على الأجور:

تخضع للضريبة على الدخل الإجمالي، الأجور والمرتبات التي تقوم بدفعها:

- المؤسسات العمومية ذات طابع إداري؛
- الهيئات العمومية؛
- الجمعيات والمنظمات الأخرى.

6. الضريبة على الأملاك

يخضع للضريبة على الأملاك:

– الأشخاص الطبيعيين القاطنين بالجزائر، فيما يتعلق بأملاكهم المتواجدة في الجزائر أو خارج الجزائر وهذا باستثناء الأملاك المهنية؛

– الأشخاص الطبيعيين الذي ليس لهم موطن جبائي في الجزائر، وهذا فيما يتعلق بأملاكهم المتواجدة في الجزائر باستثناء الأملاك المهنية.

7. الرسم العقاري: (TF)

يخضع للرسم العقاري الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين يملكون عقارات مبنية أو غير مبنية باستثناء العقارات المغطاة.

المبحث الثالث: طرق التسيير المستحدثة في ظل تبني العصرنة والإنفتاح على المحيط

مواصلة للخطوات التي باشرتها إدارة الضرائب في ورشة للعصرنة على نطاق واسع بداية من تبسيط نظامها الجبائي وإعادة هيكلة مصالحها إلى إعتماد طرق تسيير وإجراءات مبسطة ترتكز على نظام معلوماتي ناجع كأحد أولوياتها الأساسية، يسمح كل هذا بتحسين الفعالية والشفافية ونوعية خدماتها وكذا تأهيل مواردها البشرية.

وعلى هذا الصعيد فقد تم توجيه إستراتيجيتها ضمن نفس المجال وفق أهداف واضحة تمحورت حول رقمنة جميع العمليات الجبائية إضافة إلى التشغيل الآلي الشامل لجميع إجراءات معالجة المعطيات ذات الصلة بالضريبة من جهة ومواردها البشرية من جهة ثانية، وقد إستدعى ذلك اللجوء إلى التجربة العالمية كإنفتاح على المحيط قصد مرافقة إصلاحاتها الجبائية وكسب الخبرة في نفس السياق.

من هذا المنظور وعملا بالتوسع المستمر في العالم الرقمي، تبذل الإدارة الجبائية حاليا جهدا كبيرا لتكون بذلك مؤسسة مبدعة ومبتكرة تستجيب للتطورات التكنولوجية.

المطلب الأول: إعتماد تكنولوجيا المعلومات مع تطوير وسائل وطرق التسيير إلكترونيا

يتطلب التنظيم الجديد للإدارة الجبائية إعتماد إجراءات ووسائل عصرية متطورة بغرض معالجة ومتابعة المعطيات المتعلقة بفرض وتحصيل الضرائب والرسوم المختلفة الخاصة بالمكلفين بها.[1] إن إعتماد الطرق الحديثة في التسيير من شأنه أن يعزز فعالية ومردودية عمل الإدارة الجبائية، ويخفف من ثقل المهام الملقاة على عاتقها، مما يقدم أفضل وأجود الخدمات للمكلفين بالضريبة في أوقات قياسية، ولأجل تحقيق ذلك إنتهجت المديرية العامة خطة محكمة تمثلت فيما يلي:

الفرع الأول: تفعيل منظومة المعلومات الجبائية

في إطار برنامج العصرنة المنتهج من طرف المديرية العامة للضرائب، تعد المنظومة المعلوماتية من المشاريع الأكثر بلوغا وطموحا والتي سطرتها الإدارة الجبائية بهدف إرساء إدارة إلكترونية تكرس إستعمال التكنولوجيات الحديثة للإعلام والإتصال كأداة عمل وربط بين الإدارة الجبائية ومحيطها. إذ يسمح الإستثمار في هذا المجال بصفته أداة قاعدية من أجل تعزيز التنافس بتحقيق أكيد للربح في الإنتاجية وتخفيض التكاليف وإعادة تمركز وتقريب المصالح، إضافة إلى المعرفة الجيدة للمحيط الذي يسهل حتما عملية إتخاذ القرار، كما تسمح هذه المنظومة لمستعملي الإدارة الحصول على باقة من الخدمات العصرية ما من شأنها أن تقرب الإدارة من مستعمليها[2].

وبغية تحقيق أهداف الإدارة الجبائية لابد من توفر منظومة معلوماتية جبائية متطورة، يتم وضعها بين أيدي المصالح العملياتية من أجل تسخيرها في البرمجة وتنفيذ كل أعمالها وقد تجسد ذلك عن طريق:

أولا: إنشاء مديرية الإعلام والوثائق الجبائية (DIDF)

لم تكن الإدارة الجبائية في الجزائر بالأمس القريب تمتلك لأية مصلحة مكلفة بالبحث عن المعلومة وتطويرها ووضعها تحت أيدي المصالح العملياتية للإدارة الجبائية بغرض إستغلالها، ومن أجل سد هذه الثغرة تقرر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 194/03 المؤرخ في 28 2003/04 والمعدل بموجب المرسوم

[1] "**lettre de la Direction général d'impôts, Direction des grandes entreprises, Drc**", n°85,2017, p7.
[2] **"lettre de la Dgi, Dge, Drc**",n°73.2014 ,p8.

التنفيذي رقم 364/07 المؤرخ في 2007/11/28 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية بوزارة المالية إنشاء مديرية الإعلام والوثائق الجبائية. تكلف بموجب القانون بمايلي:[1]

–تنسيق جميع المهام المتعلقة بجمع المعلومات على المستوي المحلي مع الهياكل الأخرى للمديرية العامة للضرائب، طبقا لأحكام حق الاطلاع عن طريق الطلب المسبق؛

–ضمان التنسيق بين المركز الوطني للإعلام الآلي، والإحصائيات الجمركية، والديوان الوطني للإحصائيات (ONS) ، والمركز الوطني للسجل التجاري (CNRC) ، وصناديق الضمان الاجتماعي؛

–توطيد المعلومات المتعلقة بتكوين ممتلكات ومداخيل كل الأشخاص الذين تم ترقيمهم.

حيث تتفرع هذه المديرية إلى مديريات فرعية كما يوضحه الشكل الموالي:

الشكل رقم (2–6) : الهيكل التنظيمي لمديرية الإعلام والوثائق الجبائية



المصدر: من إعداد الطالب إعتمادا على المرسوم التنفيذي رقم (364/07) المؤرخ في 2007/11/28 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية بوزارة المالية.

وتمثل هذه المديرية ثاني إنجاز لأنشطة عصرنه الإدارة الجبائية بعد دخول التوظيف العملي لمديرية كبريات المؤسسات سنة 2006، إذ يتمثل دور هذه المديرية في جمع المعلومة الجبائية، وتبويبها، ونقلها إلى الهيئات ذات الصلة، مستعملة في ذلك عدة وسائل منها:

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد75، "**المادة (05) من المرسوم التنفيذي رقم (364/07) المؤرخ في 2007/11/28**" المتضمن تنظيم الإدارة المركزية بوزارة المالية، الجزائر.

1.الحق في الاطلاع:

لقد خول المشرع لأعوان الإدارة الجبائية الحق في الإطلاع وذلك لتحقيق أهدافها وبالتالي الحفاظ على مصالح الدولة، [1]حيث نصت المادة (45) من قانون الإجراءات الجبائية على ما يلي:

"يسمح حق الإطلاع لأعوان الإدارة الجبائية قصد تأسيس وعاء الضريبة ومراقبتها بتصفح الوثائق والمعلومات."[2] وبالتالي يمكن إعتباره بأنه إجراء رقابي تمارسه الإدارة الجبائية للتأكد من صحة الإقرار المقدم من طرف المكلف بالضريبة. ويسري الحق في الاطلاع لدى:[3]

- الإدارات والهيئات العمومية؛
- هيئات الضمان الإجتماعي والسلطات القضائية؛
- الموثقين والمحضرين؛
- المؤسسات الخاصة؛
- المؤسسات المالية والبنوك.

2. المسح الضريبي :يقصد به مجموعة الإجراءات التي تقوم بها المصالح المختصة للمديرية العامة من أجل البحث والتحري عن المعلومة الجبائية، خاصة في ظل صعوبة الحصول على معلومة موثوق منها من المكلفين بالضريبة، ويأخذ هذا المسح إحدى الأشكال التالية:[4]

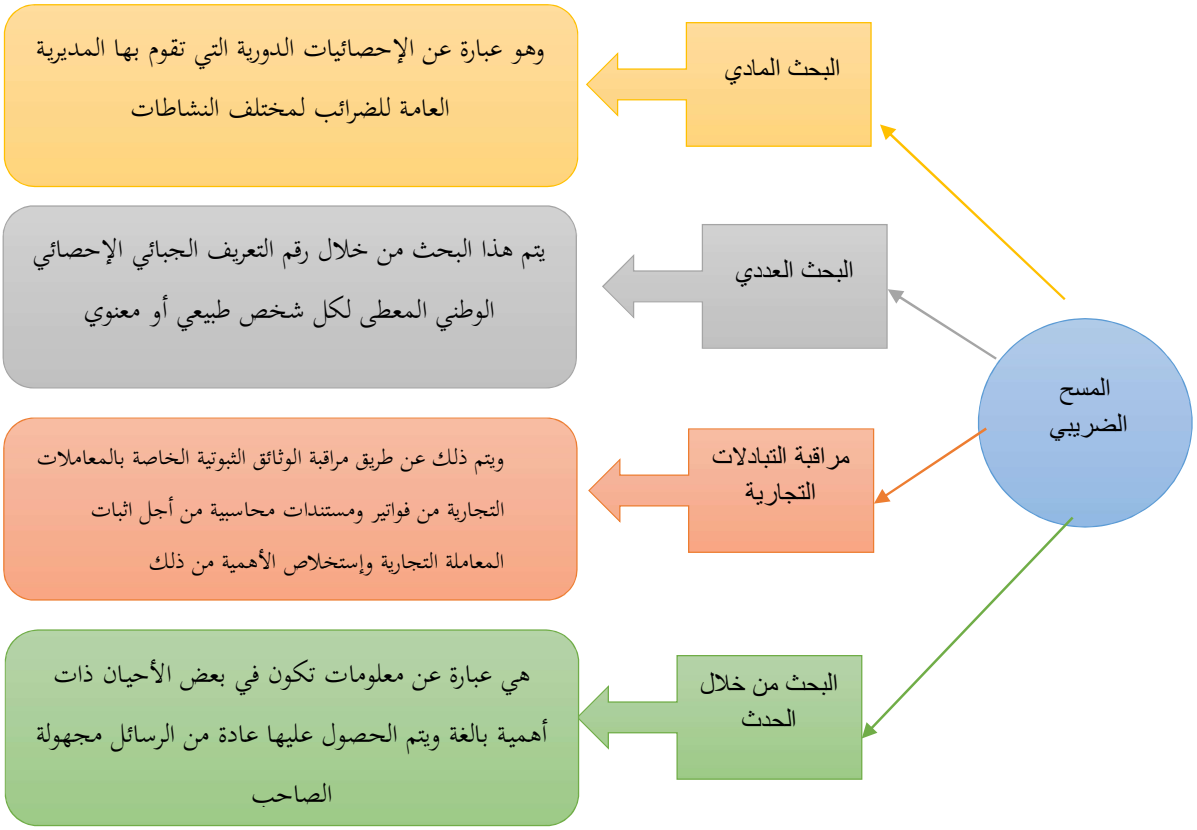
[1]العيد صالحي، " **الوجيز في شرح قانون الإجراءات الجبائية (الأنظمة الجبائية، الرقابة الجبائية، المنازعات الجبائية)** "، دار هومة، الطبعة الثانية، الجزائر،2006، ص62.

[2] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، " **قانون الإجراءات الجبائية**"، الجزائر، 2023، المادة (45).

[3]العيد صالحي، مرجع سابق، ص 63 – 74.

[4]كمال رزيق، عبد الحليم فضلي، "**نظام المعلومات الجبائي الجزائري**"، اعمال الملتقى الوطني حول نظام المعلومات الاقتصادية في الجزائر، المركز الوطني للإعلام الالي والعلمي، الجزائر، افريل، 2008، ص14.

الشكل رقم(2-7): أشكال المسح الضريبي



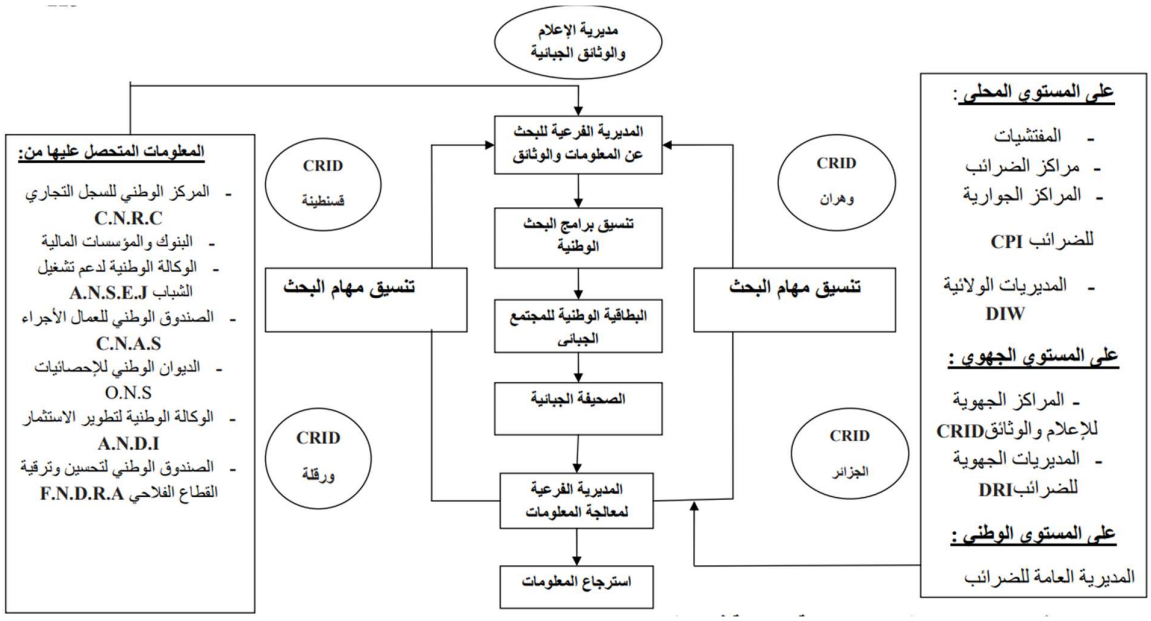
المصدر: من إعداد الطالب بالإعتمادا على كمال رزيق، عبد الحليم فضلي، مرجع سابق، ص14.

ثانيا: نظام سير المعلومة في النظام الجبائي وإعتماد تقنية الربط عن بعد

1.نظام سير المعلومة في النظام الجبائي

بغية توفير المعلومة الجبائية وصياغتها في شكل نهائي قابل للإستعمال من طرف المصالح الجبائية في الزمان والمكان المناسبين، لابد لها من نظام سير يتميز بالمصداقية والسرعة، والشكل التالي يوضح جميع مراحل سير المعلومة الجبائية في النظام الجبائي الجزائري.

الشكل رقم (2-8) : تصور لنظام سير ومعالجة المعلومة في النظام الجبائي الجزائري



Source :lettre de la DGI ,DGI ,DRC ,N°29,P6

2. إدخال تقنية الربط عن بعد:

بالنسبة لبرنامج تجهيز مصالح الإدارة الضريبية بنظام الإعلام الآلي، وقصد تحسين ظروف العمل تم إدخال الإعلام الآلي في كل المستويات، حيث عرف برنامج إدخال تقنية الربط عن بعد مرحلتين ، المرحلة الأولى تمثلت في إدخال تقنية الربط عن بعد بين الإدارة ومصالحها وهو ما يعرف بالأنترانت (Intranet)وهذا لتسهيل تبادل المعلومات الجبائية بين المصالح المختصة وهو ما يوفر السرعة والفعالية من حيث الحصول على المعلومة الجبائية، أما المرحلة الثانية وهي في صدد الإعداد وهي ربط الإدارة الضريبية مع الإدارات والهيئات الأخرى وهو ما يعرف بتقنية الأنترنت (Internet)وهو ما يكرس أسس وقواعد الإدارة الإلكترونية التي تعتمد على التبادل الإلكتروني للمعلومات فهي تسمح بتوفير كافة المعلومات لتأسيس الوعاء الضريبي للمكلف بالضريبة وهذا بتبادل المعلومات مثال مع البنوك، إدارة الجمارك والسجل التجاري، فتقنية الربط عن بعد تسعى إلى إضفاء الطابع الغير المادي للإجراءات والتعاملات الضريبية.

الفرع الثاني: إرساء إدارة ضريبية إلكترونية

من المفاهيم الجديدة والحديثة التي برزت في الآونة الأخيرة، مفهوم الإدارة الالكترونية الذي بسط سيطرته على نطاق واسع في مجال المعلوماتية المتبناة من طرف دول العالم، حيث إكتسى عدة تسميات على غرار

الإدارة الرقمية أو العصرية الأمر الذي جعل من الثورة المعلوماتية تلعب دورا رياديا عن طريق توظيف التكنولوجيات الحديثة كأداة لإنجاز مختلف المهام المنوطة بالإدارة العمومية، حيث أدى هذا التحول إلى التخلي تدريجيا على الدور الوظيفي للإدارة التقليدية وإستبداله بإدارة إلكترونية تستجيب لمتطلبات العصرنة كوسيلة مثلى للحكومات تستعين بها في تحقيق مطالب ومصالح رعاياها.

والإدارة الضريبية كغيرها من الإدارات الحكومية تعتمد في تعاملاتها على المستندات والمحررات الورقية، غَير أنها تعيش في مجتمع يزيد إعتماده على التكنولوجيا كل يوم، وتعمل في بيئة تكنولوجية جديدة، من خلال وسائل إتصال أزالت الحدود المكانية والزمانية الفاصلة بين أطراف المعاملات، حيث يطمح المكلف إلى إجراء تعاملات بهذا النمط، مما يستوجب على الإدارة الضريبية مواكبة التطورات التكنولوجية.

أولا: عموميات حول الإدارة الالكترونية

1. مفهوم الإدارة الإلكترونية:

تشير بعض الدراسات إلى وجود عديد التسميات في إستخدام تكنولوجيا المعلومات أثناء ممارسة النشاط الإداري، إلا أنه وفي غالبيتها تتفق حول تناول تعريف الحكومة الإلكترونية لوجود تداخل وتشابه مفاهيمي بين مصطلحي الحكومة الإلكترونية والإدارة الإلكترونية، إذ يتعلق مفهوم الإدارة الإلكترونية بالدور المتزايد لإعتماد تكنولوجيا المعلومات من أجل تبسيط وفاعلية العمل الإداري، وإنجاز الخدمات الحكومية إلكترونيا تجنبا للعوائق الناتجة عن الإستعمال الورقي في التعاملات الإدارية، وما يترتب عنها من بيروقراطية ساهمت بشكل كبير في إعاقة أداء الخدمات للجمهور[1]، كما إعتبرت الحكومة الإلكترونية أحد المداخل الحقيقية للنهضة الإدارية عن طريق التسلح بالعلم والتكنولوجيا من أجل مواكبة العالم المتقدم وتعني أن المواطن العادي والمستفيد يستطيع طلب جميع الخدمات الحكومية بشكل ذاتي وإلكتروني من خلال جهة واحدة باستغلال قنوات مختلفة في أي زمان ومكان يوجد به بشكل سريع وبسيط، متجنبا كل الصعوبات[2].

ومن ضمن التعاريف التي أعطيت للإدارة الإلكترونية نجد :

[1]داود عبد الرزاق الباز، **"الحوكمة الالكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرفق العام"**، منشاة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2007، ص22

[2]محمود عبد الفتاح رضوان، **"الإدارة الالكترونية وتطبيقاتها الوظيفية"**، المجموعة العربية للتدريب والنشر، القاهرة، 2012، ص27.

الإدارة الإلكترونية هي: " إستخدام وسائل الإتصال التكنولوجية المتنوعة، والمعلومات في تيسير سبل أداء الإدارات الحكومية لخدماتها العامة الإلكترونية Téléservices ذات القيمة، والتواصل مع طالبي الإنتفاع من خدمات المرفق العام بمزيد من الديمقراطية من خلال تمكينهم من إستخدام وسائل الإتصال الإلكترونية عبر بوابة واحدة[1]"

وقد عرف البنك الدولي الإدارة الإلكترونية بأنها: "مصطلح حديث يشير إلى إستخدام تكنولوجيا المعلومات والإتصالات من أجل زيادة كفاءة وفعالية وشفافية ومساءلة الحكومة فيما تقدمه من خدمات إلى المواطن ومجتمع الأعمال، وتمكينهم من المعلومات، بما يدعم كافة النظم الإجرائية الحكومية، ويقضي على الفساد وإعطاء الفرصة للمواطنين للمشاركة في كافة مراحل العملية السياسية والقرارات المتعلقة بها والتي تؤثر على مختلف نواحي الحياة"[2]

كما عرفت كذلك على" أنها التعامل مع موارد معلوماتية تعتمد على الأنترنت والتي تركز على رأس المال المعلوماتي والمعرفي كعامل فعال في تحقيق أهدافها هذا من جهة، ومن جهة أخرى تم التركيز على بعض المسائل الإجرائية التي تعتمد عليها الإدارات الإلكترونية فقد تم تعريفها بأنها الجهود الإدارية التي تضمن تبادل المعلومات وتقديم الخدمات للمواطنين كما تضمن إنخفاض التكلفة وضمان سرية وأمن المعلومات المتناقلة."[3]

من خلال جملة التعاريف السابقة نخلص إلى أن تعريف الإدارة الإلكترونية يصب في غالبيته حول الإعتماد على الوسائط الإلكترونية الذكية والوسائل الرقمية التي تعمل على إتاحة الخدمة لمستعمليها بالدقة والسرعة اللازمتين في جميع الأوقات وبالجودة المطلوبة .

[1] هيثم الفيلكاوي، "**الحكومة الإلكترونية**"، مجلة الحرس الوطني الكويتي، السنة الخامسة، نوفمبر 2002، العدد 19، ص 50.

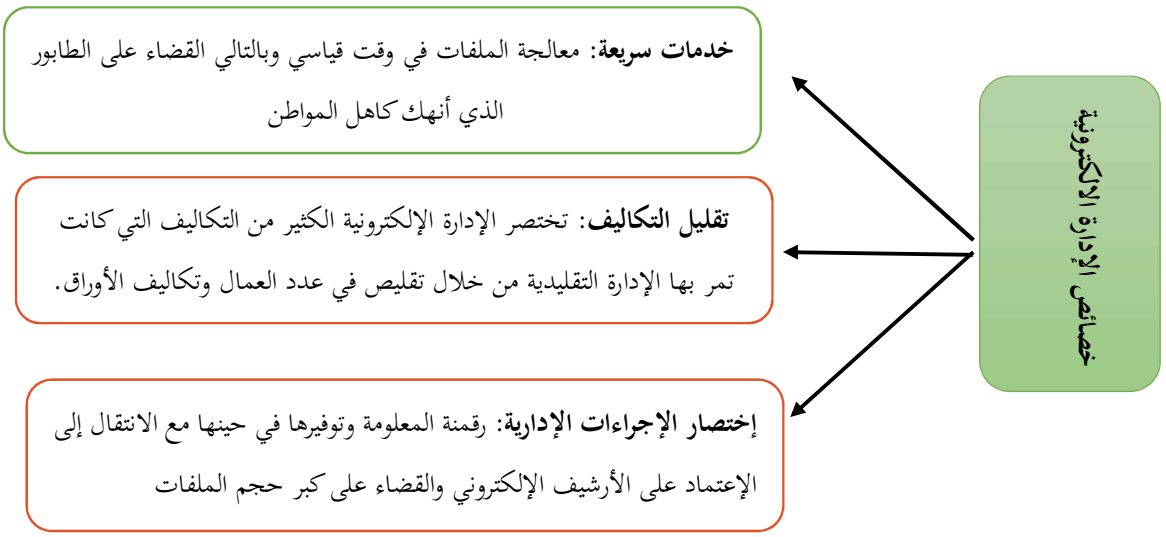
[2] حماد مختار، "**تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرافق العامة وتطبيقاتها في الدول العربية**"، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع التنظيم السياسي والإداري، غير منشورة، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر،2007، ص6.

[3] مكي دراجي، وراشدة موساوي، "**دور الإدارة الإلكترونية في تطوير الخدمة العمومية والمرفق العام في الجزائر –دراسة لنموذجين قطاعين العدالة–الداخلية والجماعات المحلية**". مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد، العدد01، ص–26

2. خصائص الإدارة الإلكترونية:

يمكن إختصار خصائص الإدارة الإلكترونية في الشكل الأتي: [1]

الشكل رقم (2-9): خصائص الإدارة الإلكترونية



المصدر: من إعداد الطالب إعتمادا على شلالي عبد القادر، قاشي عادل، مرجع سابق، ص4.

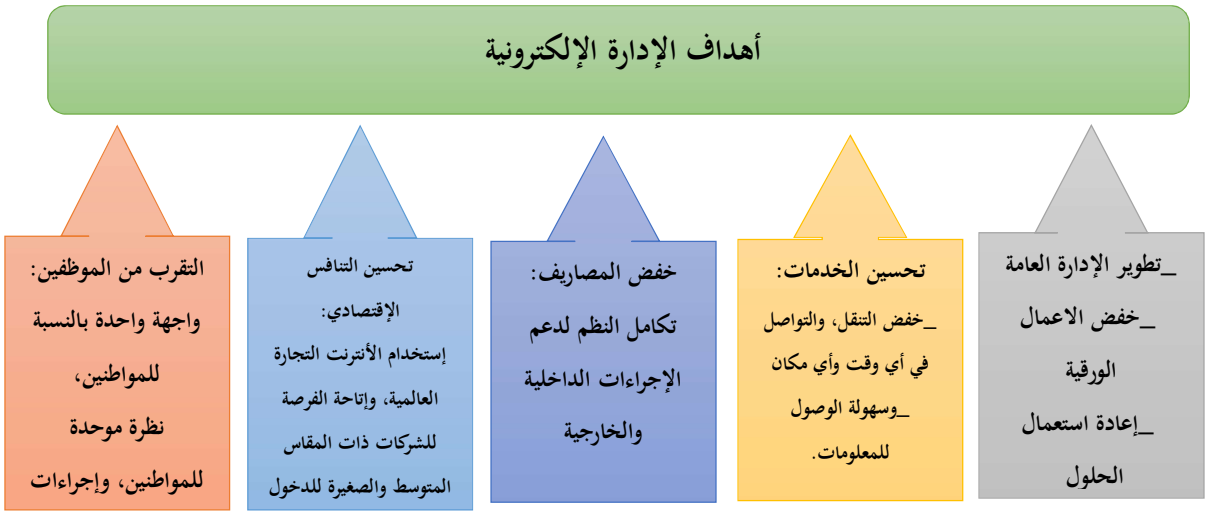
3. أهم أهداف الإدارة الإلكترونية :

تأمل الحكومات من خلال إعتمادها نهج الإدارة الإلكترونية إلى تحقيق جملة من الأهداف تمثل الشريان الرئيسي لإمتداد الدور الفعال الذي تلعبه الإدارة في تحقيق حاجيات الأفراد.

والشكل الموالي يوضح أهم الأهداف المتوخاة من هذا النهج:

[1] شلالي عبد القادر، قاشي عادل، "**الحكومة الإلكترونية عوامل البناء والمعوقات في الجزائر**"، مداخلة ضمن فعاليات اليوم الدراسي حول " مستقبل الحكومة الإلكترونية في الجزائر "، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة 02، 27 فيفري2014، ص 4.

الشكل رقم (2-10) : الأهداف المتوخاة من إرساء الإدارة الإلكترونية



المصدر: مصطفى يوسف كافي، **الإدارة الالكترونية**، دار رسلان، سوريا، 2011، ص72.

4. دوافع التحول إلى الإدارة الإلكترونية ومتطلباتها :

سنعالج من خلال هذه النقطة دوافع التحول إلى الإدارة الإلكترونية ومن ثم متطلباتها:

أ. دوافع التحول الى الإدارة الالكترونية:

إن التحول إلى الإدارة الإلكترونية ليس دربا من الدروب الرفاهية وإنما حتمية تفرضها التغيرات العالمية، ففكرة التكامل والمشاركة وتوظيف المعلومات أصبحت أحد محددات النجاح لأي إدارة، وقد فرض التقدم العلمي والتقني والمطالبة المستمرة برفع جودة المخرجات وضمان سلامة العمليات، كلها من الأمور التي دعت إلى التطور الإداري نحو الإدارة الإلكترونية، ويمكن تلخيص الأسباب الداعية للتحول الإلكتروني في النقاط التالية: [1]

- الإجراءات والعمليات المعقدة وأثرها على زيادة تكلفة الأعمال؛
- القرارات والتوصيات الفورية والتي من شأنها إحداث عدم التوازن في التطبيق؛
- ضرورة توحيد البيانات على مستوى المؤسسة؛
- صعوبة الوقوف على معدلات قياس الأداء؛

[1] عبد الله حسن مسلم، "**إدارة المعرفة وتكنولوجيا المعلومات**"، الطبعة الاولى، دار المعتز للنشر والتوزيع، الأردن، 2015، ص207.

- ضرورة توفير البيانات المتداولة للعاملين في المؤسسة؛
- التوجه نحو توظيف إستخدام التطور التكنولوجي والإعتماد على المعلومات في إتخاذ القرارات؛
- زيادة المنافسة بين المؤسسات وضرورة وجود أليات للتميز داخل كل مؤسسة تسعى للتنافس؛
- حتمية تحقيق الإتصال المستمر بين العاملين على إتساع نطاق العمل.

ب. متطلبات تجسيد الإدارة الإلكترونية:

إن مشروع الإدارة الإلكترونية يجب أن يراعي عدة متطلبات منها:[1]

- **البنية التحتية:** إذا إن الإدارة الإلكترونية تتطلب وجود مستوى مناسب إن لم نقل عال من البنية التحتية التي تتضمن شبكة حديثة للإتصالات والبيانات، وبنية تحتية متطورة للإتصالات السلكية واللاسلكية تكون قادرة على تأمين التواصل ونقل المعلومات بين المؤسسات الإدارية نفسها من جهة وبين المؤسسات والمواطن من جهة أخرى.
- **توافر الوسائل الإلكترونية اللازمة:** للإستفادة من الخدمات التي تقدمها الإدارة الإلكترونية والتي نستطيع بواسطتها التواصل معها ومنها أجهزة الكمبيوتر الشخصية والمحمولة والهاتف الشبكي وغيرها من الأجهزة التي تمكننا من الإتصال بالشبكة العالمية أو الداخلية في البلد وبأسعار معقولة تتيح لمعظم الناس الحصول عليها.
- **توافر عدد كافي من مزودي الخدمة بالأنترنت:** ونشدد على أن تكون الأسعار معقولة قدر الإمكان من أجل فتح المجال لأكبر عدد ممكن من المواطنين للتفاعل مع الإدارة الإلكترونية في أقل جهد وأقصر وقت وأقل كلفة ممكنة.
- **التدريب وبناء القدرات:** وهو يشمل تدريب كافة الموظفين على طرق إستعمال أجهزة الكمبيوتر وإدارة الشبكات وقواعد المعلومات والبيانات وكافة المعلومات اللازمة للعمل على إدارة وتوجيه "الإدارة الإلكترونية" بشكل سليم ويفضل أن يتم ذلك بواسطة معاهد أو مراكز تدريب متخصصة وتابعة للحكومة، أضف إلى هذا أنه يجب نشر ثقافة إستخدام "الإدارة الالكترونية" وطرق ووسائل إستخدامها للمواطنين أيضا وبنفس الطريقة السابقة.

[1] مسقم مريم، بن عزوز منير، "**دور الإدارة الالكترونية في تحسين التحصيل الجبائي ومكافحة التهرب الضريبي**"، مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، المجلد 3، العدد5، ص519.

- **توفر مستوى مناسب من التمويل:** بحيث يمكن التمويل الحكومي من إجراء صيانة دورية وتدريب للكوادر والموظفين والحفاظ على مستوى عال من تقديم الخدمات ومواكبة أي تطور يحصل في إطار التكنولوجيا و "الإدارة الإلكترونية" على مستوى العالم.
- **توفر الإرادة السياسية:** بحيث يكون هناك مسؤول أو لجنة محددة تتولى تطبيق هذا المشروع وتعمل على تهيئة البيئة اللازمة والمناسبة للعمل وتتولى الإشراف على التطبيق وتقييم المستويات التي وصلت إليها في التنفيذ.
- وجود تشريعات والنصوص القانونية التي تسهل عمل الإدارة الإلكترونية وتضفي عليها المشروعية والمصداقية وكافة النتائج القانونية المترتبة عليها.
- توفير الأمن الإلكتروني والسرية الإلكترونية على مستوى عال لحماية المعلومات الوطنية والشخصية ولصون الأرشيف الإلكتروني من أي عبث والتركيز على هذه النقطة لما لها من أهمية وخطورة على الأمن القومي والشخصي للدولة أو الأفراد.

5. معوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية:

تعتبر تكنولوجيا المعلومات أهم النقاط التي يرتكز عليها عمل الإدارات في العصر الحالي، ونظرا لسرعة تطور التكنولوجيا وعدم ثباتها فإن الإدارات تواجه العديد من المعوقات قبل وأثناء وبعد تطبيق الإدارة الإلكترونية ومن بين هذه المعوقات نجد:

أ. معوقات داخلية: وتتمثل فيمايلي:

- **معوقات إدارية وبشرية:**
- ضعف بعض الإطارات العليا في تكنولوجيا المعلومات؛
- عدم إعادة صياغة الهياكل التنظيمية في بعض الإدارات لتتماشى مع التطورات في العصر الرقمي والإكتفاء بالهياكل التقليدية؛[1]
- ضعف التخطيط والمتابعة من قبل الإدارة العليا، إضافة إلى ضعف التنسيق بين أقسام الإدارة يعتبر عاملا لفشل عملية التنفيذ؛[2]

[1] الاسناوي، جلال فاروق احمد، "**الإدارة الالكترونية**"، دار الجديد للنشر والتوزيع، الجزائر،2020، ص71.

[2] بن عبيد عبد الباسط، "**متطلبات تطبيق الإدارة الالكترونية في الإدارة المحلية في الجزائر**"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، الجزائر،2019، ص40.

- مقاومة كبيرة للتغير من قبل الموظفين الحكوميين الذين يخشون على عملهم المستقبلي بعد تبسيط الإجراءات وتنظيم العمليات الحكومية.[1]
- **معوقات مالية وتقنية**
- صعوبة توفير الموارد المالية التي تغطي التكاليف المرتفعة لتطبيق الإدارة الإلكترونية؛
- المخاطر الأمنية التي تعترض لها الشبكات مثل الإختراق والقرصنة؛[2]
- صعوبة تغطية التكاليف الكبيرة لعملية الصيانة والتحديثات المستمرة للبرامج الإلكترونية.

ب. معوقات خارجية: ويمكن إيجازها فيمايلي:

- **معوقات سياسية وقانونية:** وتتمثل هذه المعوقات فيمايلي:[3]
- غياب الإرادة السياسية الداعمة للتحول نحو الإدارات الإلكترونية؛
- غياب وجود بيئة تشريعية تحمي العمل الإلكتروني؛
- صعوبات الإثبات القانوني لحجية المراسلات الإلكترونية في ظل إعتماد التوقيع الإلكتروني.
- **معوقات تكنولوجية:** وتتمثل في:[4]
- عدم وجود بيئة تحتية متكاملة على مستوى الدول مما يعرقل تطبيق الإدارة الإالكترونية؛
- صعوبة مسايرة التقدم التقني في مجال الحاسب الآلي؛
- عدم قدرة تكنولوجيا المعلومات على مجابهة التطور المستمر في أساليب القرصنة.
- **معوقات إجتماعية:**
- تقف الأمية الإلكترونية كعائق في وجه التحول الإلكتروني للإدارات خصوصا في الدول النامية التي تعاني برامجها التعليمية من قصور في مجال تكنولوجيا المعلومات؛

[1] كافي مصطفى يوسف، مرجع سابق، ص87.

[2] بن عبيد عبد الباسط، مرجع سابق، ص 42

[3] عبان عبد القادر، "**تحديات الإدارة الالكترونية في الجزائر**"، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، الجزائر ،2016، ص79.

[4] بن داود، محمد مختار ياسين ولعشاب مريم، "**اسهامات الإدارة الالكترونية في التطوير الإداري**" ، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 2، العدد5، الجزائر، 2017، ص612.

- عدم إستعداد المجتمع لتقبل فكرة الإدارة الإلكترونية والإتصال السريع خصوصا إذا كانت هذه العملية مكلفة ماديا.[1]

ثانيا: الخدمات الإلكترونية المتاحة على مستوى المصالح الضريبية

إنطلاقا من فكرة إنتهاج مسلك الإدارة الإلكترونية كسبيل للإصلاح الإداري وتحسين الخدمات العمومية والتكفل الجيد بمتطلبات وحاجيات المواطن، سعت السلطات العمومية للبلاد إلى رفع التحدي بإحداث جملة من التغييرات، وهذا بإدخال بعض الخدمات الإلكترونية الجديدة والتي مست بعض القطاعات العمومية، ومن بينها قطاع الضرائب الذي شهد عهدا جديدا لم يسبق له مثيل في مجال العصرنة، وهذا لإعتباره أحد مقومات النظام الإقتصادي، وتتمثل الخدمات الإلكترونية الجديدة في الإدارة الضريبية في:

1.إنشاء موقع إلكتروني للإدارة الضريبية:

ساهم تطور تكنولوجيا المعلومات والإتصال وربط الإدارة الضريبية بتقنية الإعلام الآلي والأنترنت بإحداث موقع الإلكتروني لإدارة الضرائب، حيث يسمح هذا الموقع بتقديم كافة المعلومات الجبائية للمكلفين بالضريبة من قوانين جبائية، قوانين المالية، الدلائل التطبيقية للمكلفين بالضريبة، نصوص ومناشير جبائية وتعليمات مختلفة، حيث تهدف الإدارة الضريبية من خلال هذا الموقع الإلكتروني إلى نشر المعلومة الجبائية والتكفل بإنشغالات وتطلعات المكلفين بالضريبة من خلال إحداث فضاء تشاوري عبر الأنترنت،[2] وذلك بإستعمال الرابط التالي: **contact-dgi@mf.gov.dz.**

2.المحرر الجبائي: Le rescrit fiscal (RF)

يعتبر تحسين نوعية الخدمة محور هام من برنامج عصرنة الإدارة الجبائية بوضع المكلف بالضريبة في مركز إهتماماتها، حيث تسعى الإدارة الجبائية إلى تقديم أفضل خدمة والإستجابة على نحو أكثر فعالية لمطالبه.

[1] وصيف فايزة خير الدين، "**عصرنة الإدارة الجبائية كألية لدعم فعالية الرقابة الجبائية في الجزائر**"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد محمد خيضر، الجزائر، 2021، ص38.

[2] رمادلية عبد الله سفيان، قويدري كمال، "**تفعيل خدمة الإدارة الالكترونية في الجزائر-عصرنة الإدارة الضريبية انموذجا-**"، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، المجلد 14، العدد02، جامعة البليدة، 2020، ص 475.

هذا المنهج الجديد على وجه التحديد أدى إلى إنشاء هيكل تنظيمي جديد، أكثر ملائمة للنسيج الجبائي، مع تأسيس مديرية كبريات المؤسسات، مراكز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب .

موازاة مع إعادة التنظيم الهيكلي ولغرض الإستجابة لمتطلبات المحيط الإقتصادي الذي تنشط فيه المؤسسات، تم إدخال تدابير تشريعية هامة في سياق مختلف القوانين المالية بهدف تبسيط وتخفيض الضغط الجبائي وتعزيز الضمانات الممنوحة للمؤسسات، يعتبر إدراج المحرر الجبائي وأحد من أهم التدابير المتضمنة في قانون المالية لسنة 2012 الذي يستجيب لهذا الإنشغال والذي أصبح ثابتا للإدارة الجبائية بغية تحسين الحماية القانونية للمكلفين بالضريبة.

يتمثل هذا الإجراء في الإمكانية الممنوحة للمكلفين بالضريبة لإستجواب الإدارة الجبائية على مسألة إزاء نص جبائي .أيضا، يعتبر رد الإدارة قرارا قطعيا وحاسما يضع المعني بالأمر بمنئى من كل إعادة تقويم جبائي.

وبغنى عن القول أن هذا الضمان محاط بتنظيم صارم ويجب أن يستفيد منه إلا المكلفين بالضريبة حسن النية. علاوة على ذلك يقتصر تطبيقه في المقام الأول وعلى سبيل التجربة على المكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات.

وفي إنتظار تعميمه، يعتبر هذا الإجراء الجديد بلا شك ميزة كبيرة لكلا المؤسسات والإدارة الجبائية . بالنسبة للمؤسسات، سيكون لهم ميزة للممارسة في محيط قانوني أكثر حماية، وبالنسبة للإدارة الجبائية يسمح هذا الإجراء بالكشف المبكر للنقائص أو مخاطر التعسف المتعلقة في تفسير بعض النصوص الجبائية وبالتالي تجنب كل نزاع جبائي.[1]

3. رقم التعريف الجبائي (NIF) عبر الخط (EN LIGNE):

يحوي رقم التعريف الجبائي على خمسة عشرا رقما بالنسبة للأفراد أي الأشخاص الطبيعيين، وعشرين رقما بالنسبة للأشخاص المعنويين وبالنسبة للهيئات والمؤسسات ذات الطابع الإداري، إبتداء من 8ماي 2016 أصبح بإمكان المتعاملين الإقتصادين الحصول على رقم التعريف الجبائي عبر الأنترنت وهذا بفضل وضع المديرية العامة للضرائب لموقع أنترنت مخصص لإتمام هذا الإجراء يمكن الولوج إليه عبر الرابط الآتي: https://nifenligne.mfdgi.gov.dz، وفي هذا السياق دعت مديرية الضرائب المتعاملين

[1] المديرية العامة للضرائب، "**رسالة المديرية العامة للضرائب**"، العدد 63، 2012

الإقتصاديين لإستعمال هذا الفضاء المبسط والسهل الذي يسمح لهم بمرافقة أكثر ديناميكية فيما يخص إتمام إجراءاتهم الخاصة بالتسجيل الجبائي كما يمكن القيام بالطلب من خلال ملأ إستمارة طلب رقم التعريف الجبائي عبر الأنترنت.[1]

4. إنشاء بوابة للتصريح والدفع الإلكتروني

في إطار رقمنة الخدمة العمومية سعيت الإدارة الضريبية إلى تبسيط وتخفيف الإجراءات الضريبية وتقريب الإدارة من المواطن، في هذا الإطار تم وضع نظام لتحميل التصريحات والوثائق الجبائية عبر الأنترنت من خلال الولوج إلى الموقع الإلكتروني للإدارة الضريبية، فأصبح بإمكان المكلف بالضريبة الحصول على جميع الوثائق والتصريحات الجبائية وحساب الضريبة وإكتتاب التصريحات من خلال الموقع الإلكتروني المخصص لهذا الغرض.

أ. جبايتك

إن تعميم إستعمال تكنولوجيا المعلومات يجب أن يمس كذلك المكلفين بالضريبة، وفي هذا السياق تم الإعلان عن إنشاء النظام الإلكتروني "وهو عبارة عن نظام معلوماتي إلكتروني يعتمد على التشغيل الآلي ورقمنة الإجراءات الإدارية من خلال تقديم جبايتك خدمات عن بعد للتصريح ودفع الضرائب والرسوم." [2]

هذا النظام سيمنح العديد من الحلول للمكلفين بالضريبة خاصة فيما تعلق بـ:[3]

- إجراء العمليات الضريبية من المقر مع المديرية العامة للضرائب وتجنب التنقلات من أجل تقديم التصريحات الجبائية؛
- تزويد المكلف بالضريبة بالمعلومات حول رزنامته الجبائية المحينة مع إلتزاماته الجبائية؛
- الولوج إلى إستماراته التصريحية المودعة والإطلاع عليها؛
- الدفع عن طريق الأنترنت لضرائبه ورسومه؛
- الإطلاع على دينه الجبائي الكلي؛
- طلب الشهادات الجبائية؛

[1] حمزة بن عروس، "**تطبيقات الادارة الالكترونية في النظام الضريبي**"، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة يحي فارس، المدية، 2022، ص232.

[2] "**lettre de la DGI**", N° 85, OP.Cit,P6.

[3] - Op.cit. ,P7.

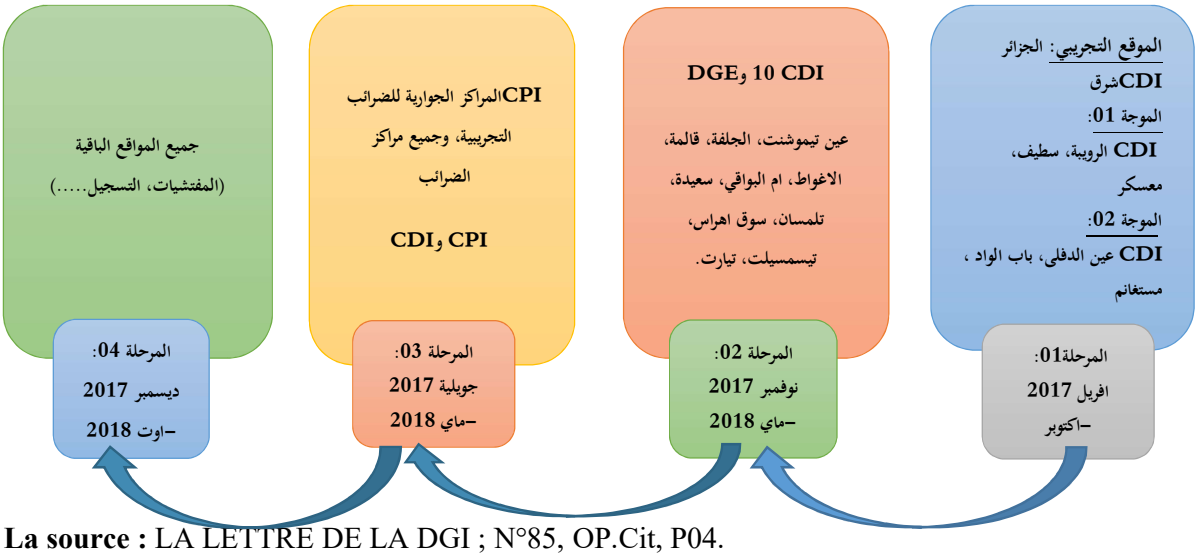
- تقديم الطعون (طعون ولائية، تخفيض مشروط...وغيرها)؛
- طلب إمتيازات جبائية.

كان إعتماد تقنية التصريح عبر الأنترنت والدفع الإلكتروني بالنسبة للمكلفين بالضريبة الخاضعين لمديرية كبريات المؤسسات (DGE) وهم المؤسسات والشركات الأجنبية العاملة في ميدان المحروقات أو التي يفوق رقم أعمالها سقف معين كخطوة أولى إذ يعتبر بالنسبة إليهم نظام التصريح عن بعد إلزامي إبتداءا من جانفي 2018 يجب التقيد به كما باستطاعتهم تسديد كافة الضرائب والرسوم عن طريق الدفع الإلكتروني .

أما بالنسبة للمكلفين بالضريبة التابعين لمراكز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب فإن نظام التصريح عن بعد هو نظام إختياري بالنسبة لهم، وقد تم وضع 23 مركز نموذجي للتعريف بالعملية والإطلاع على سير هذا التطبيق المعلوماتي قبل تعميمه على جميع المراكز.[1] وذلك عن طريق الولوج إلى الموقع التالي: www.jibayatic.dz

-**النشر التدرّيجي لنظام المعلومات" جبايتك "**: ينقسم نشر نظام المعلومات "جبايتك" إلى أربعة مراحل أساسية ، خلال سنتي 2017 و 2018 ، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل التالي :

الشكل رقم (2-11) : المراحل التجريبية لنشر نظام المعلومات جبايتك خلال الفترة 2017-2018



La source : LA LETTRE DE LA DGI ; N°85, OP.Cit, P04.

[1] رمادلية عبد الله سفيان، قويدري كمال، مرجع سابق، ص478.

ب. مساهمتك:

مساهمتك بوابة جديدة للإدارة الجبائية الجزائرية مخصصة لتقديم خدمات الإجراءات عن بعد، تقوم هذه البوابة بتقديم خدمات التصريح وتسديد الضرائب والرسوم وهي مطورة في بيئة تضمن بساطة وسهولة إستخدام خدمات البوابة موجهة للمكلفين بالضريبة التابعين للمديريات الولائية للضرائب التي لا تتوفر على مركز للضرائب ولا على مركز جواري للضرائب حيز الخدمة، هذه البوابة بصدد تحسن مستمر وإثراء وظيفي وتوسيع للخدمات. ولهذا فإن المصالح الضريبية وعلى رأسها المديرية العامة للضرائب تعول على المشاركة الفعالة للمكلفين بالضريبة التي خصصت لهم خدمة moussahamtic_aide@mf.gov.dz، فبعد الإنتهاء من إجراءات الإنخراط في بوابة مساهمتك يسمح للمكلف بالضريبة الولوج إلى فضاء خاص وآمن لتقدم له العديد من الخدمات والمتمثلة فيمايلي:

- إكتتاب إستمارة التصريح مع الإستفادة من مساعدة آلية في التصريح الضريبي والحساب التلقائي وإختيار الخيارات في شكل قوائم؛
- إنشاء وتعديل التصريح كما يمكن أيضا تحين التصريح الذي أدخلت بيانته ولم يتم إرساله بعد إلى المصالح الجبائية؛
- تقديم طلب التوطين البنكي ومتابعة معالجته؛
- إجراء الدفع عن بعد للضرائب والرسوم؛
- السماح لممثلكم (المفوض مسبقا) بتنفيذ جميع أنشطة التصريح والدفع الأمن عبر الأنترنت؛
- إمكانية الإطلاع على إستمارات التصريح المودعة؛
- الإطلاع على بيانات التعريف الخاصة (إسم الشركة، العنوان، رقم الهاتف، نوع النشاط.....)؛
- إمكانية تعديل (إذا لزم الأمر) البيانات الشخصية.

فضلا عن تنوع صيغ التصريح ودفع الضرائب والرسوم، توفر بوابة مساهمتك عدة مزايا للمكلف بالضريبة المنخرط نذكر منها:

- مجانية وسهولة الوصول إليها بإستخدام تلقائي؛
- أمنة ومع أقصى قدر من سهولة الولوج والجاهزية؛
- مساعدة لتسهيل الإستخدام والمرافقة العملية في إدخال البيانات وفق للقواعد الجبائية المحينة والتي من شأنها تجنب الأخطاء؛

- جميع عمليات تبادل المعلومات والبينات الخاصة بالمكلف بالضريبة متاحة ويمكن الوصول إليها في أي وقت؛
- توفر لوحة تحكم للعمليات المنجزة.

5. خدمة" طابعكم "

تتمثل أهمية هذه الخدمة في إمكانية دفع الطوابع الجبائية إلكترونيا وإستخراجها عبر منصة رقمية خاصة تسمى" طابعكم" وهذا في إطار إستراتجية الرقمنة وعصرنة المرفق العام، حيث واصلت المديرية العامة تجسيداتها لهذا المسعى عن طريق الإطلاق الرسمي لهذه المنصة بتاريخ 8 أوت 2024 تحت إشراف السيد وزير المالية بهدف تحسين الخدمات المقدمة للمواطن عن طريق تلبية مختلف إحتياجاته تماشيا ومستوى تطلعاته، حيث تمكن هذه المنصة عبر الرابط tabioucom@mf.gov.dz للمواطن من دفع الحقوق المتعلقة بالطابع لكل من جواز السفر الصادر داخل الوطن، بطاقة التعريف الوطنية، رخصة السياقة البيومترية، ليتم توسيع مجال هذه الخدمة لتشمل وثائق إدارية أخرى مثل جواز السفر الصادر خارج الوطن، تأشيرات السفر، السجلات التجارية، الشهادات القنصلية، بطاقة الإقامة المؤقتة، عقود النقل....[1]

ثالثا: النظام المعلوماتي الجبائي (sap) "Applications Système Products "

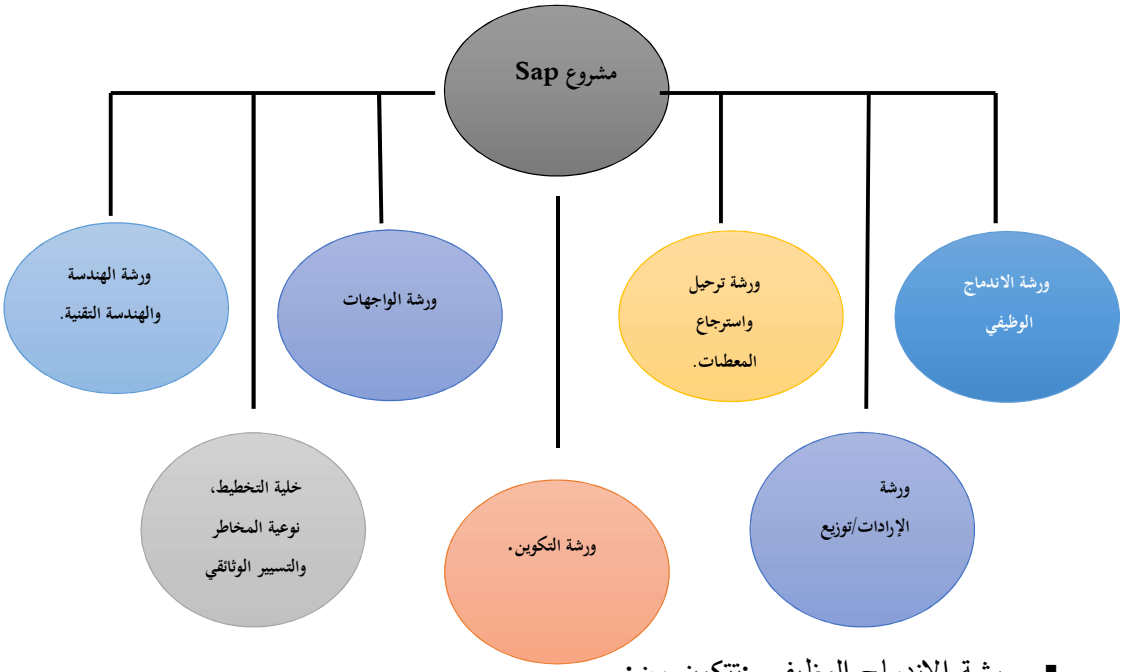
يمثل إدراج التكنولوجيات الحديثة للإعلام والإتصال على مستوى الإدارة الجبائية مرحلة هامة من برنامج التحديث الذي باشرته عن طريق تكييف النظام المعلوماتي(sap)وفق دفتر شروط يستجيب للإحتياجات والمتطلبات التقنية الخاصة بالمديرية العامة للضرائب حيث توصلت إلى توظيف متعامل إسباني أندرا سيتماس من أجل إقتناء هذا النظام (sap)، حيث إحتوى هذا الدفتر على ثلاثة وعشرون حصة تبدأ بمرحلة التأطير وتنتهي بمرحلة الصيانة والضمان.[2]

ويعود أصل إنشاء هذا النظام إلى الشركة الألمانية سنة 1972 إذ تقوم هذه الشركة بتصميم وبيع برامج الإدارة بشكل أساسي للشركات والمؤسسات حول العالم كما تعتبر أكبر مطور برامج في أروبا وهي واحدة من بين أفضل خمس شركات في العالم، كما يعتبر sap الأكثر شهرة وهو نظام يتشكل من عدة وحدات مدمجة تستجيب في غالبية الحالات إلى متطلبات المهام الحرفية للإدارة الجبائية مع ضبط وتحديد الحل المعلوماتي والتكفل بالتطورات الخاصة بإحتياجات المهام الحرفية للمديرية العامة للضرائب، وتمت برمجته بأجهزة الإعلام الآلي الخاصة بها.

[1] https://www.mfdgi.gov.dz/
[2] https://www.mfdgi.gov.dz/

1.تنظيم مشروع sap: تم تنظيم المشروع حاليا في ورشات [1] كما هو مبين في الشكل التالي:

الشكل رقم (2-12): تنظيم مشروع sap



- ورشة الإندماج الوظيفي :تتكون من:

الشكل رقم (2-13): مكونات ورشة الإندماج الوظيفي



المصدر: من إعداد الطالب.

[1] قوادري محمد، "**رقمنة النظام الضريبي ودوره في دعم الرقابة الجبائية في الجزائر**"، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، مخبر الطرق الكمية في العلوم الاقتصادية وعلوم إدارة الأعمال وتطبيقاتها من أجل التنمية المستدامة، جامعة الجلفة، الجزائر، المجلد 06، العدد: 02، 2022، ص240.

2. النتائج المتوخاة من النظام المعلوماتي (SAP) في الإدارة الضريبية

تطمح المديرية العامة للضرائب من وراء هذه المنظومة المعلوماتية تحقيق مجموعة من النتائج، نوجزها على النحو التالي:[1]

- تبسيط وتخفيف حجم المهام الموكلة بالأعوان الجبائيين، عن طريق جعل الإجراءات الخاصة بفرض الضرائب والتحصيل والرقابة والمنازعات تتم بصورة آلية دقيقة وسريعة؛
- التخلي عن الصيغة الورقية لكافة العمليات الجبائية المتعلقة بتسيير الملف الجبائي في جميع مراحله، وإستبدالها بالصيغة الإلكترونية؛
- ولوج كل الأعوان إلى المنظومة المعلوماتية من خلال الرقم السري الخاص بكل عون من إجل تنفيذ مهامه بالكيفية اللازمة والسرية المطلوبة؛
- التبادل السريع للمعلومات بين المصالح الضريبية والمؤسساتية من خلال تطوير الواجهات المتعددة؛
- الحصول على الجداول الضريبية في وقت معقول يسمح بتقييم نجاعة المصالح من جميع الأوجه ومتابعة مستوى التحصيل حسب نوع الضرائب وتبعا لكل قطاع نشاطي؛
- تقديم معطيات موجزة ذات مصداقية من أجل دراسات إستشرافية أو تحليلية وصول إلى إتخاذ القرار؛
- توفير بنك معلومات مع مركزة قاعدة للمعطيات بالنسبة لمختلف فئات المكلفين بالضريبة تسمح للمحققين في المحاسبة إستغلالها أثناء قيامهم بالمهام المسند إليهم؛
- التمكن من برمجة عمليات التدقيق على أساس المعايير المؤسسة والمحددة بموضوعية بناء على قاعدة المعايير المنسجمة؛
- التحكم الأفضل في الموارد الجبائية، ومحاربة الإقتصاد الموازي وغير القانوني مع محاربة كل أشكال الغش والتهرب الجبائي؛
- التقليص في فترات معالجة الشكاوى النزاعية للمكلفين بالضريبة والتقليل في عددها عن طريق الإخضاع العادل وزرع الثقافة الجبائية لدى مختلف المكلفين؛
- التخفيض في التكلفة الضريبية الناتجة عن التخلي عن المطبوعات المتعلقة بالتواصل بين المكلف والإدارة الجبائية؛

[1] "**بلاغ**"، موقع المديرية العامة للضرائب . https://www.mfdgi.gov.dz/

- تمكين المكلفين بالضريبة من الولوج إلى حسابهم الجبائي من خلال شهادات الولوج المراقبة؛
- إدراج إجراءات التصريح والدفع عن بعد مما يسمح بتخفيف المعاناة الناتجة عن التنقل والطابور.

المطلب الثاني: تأهيل الموارد البشرية وتحسين نوعية الخدمة

تعتبر الموارد البشرية عنصرا مهما بالنسبة للإدارة الجبائية في الجزائر، بحيث أن إعتماد التنظيم الهيكلي الجديد، وتوظيف التكنولوجيا الحديثة يستلزم وجود يد عاملة ذات كفاءة علمية وعملية لإستيعاب هذه التغيرات الجديدة؛ ومن جانب آخر تم إدراج مسعى جديد في ظل برنامج عصرنة الإدارة الجبائية، وهو مسعى نوعية الخدمة، يهدف إلى تعزيز العلاقة بين الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة.

الفرع الأول: تأهيل الموارد البشرية

يقصد بتأهيل الموارد البشرية كل الإجراءات والسياسات المتعلقة بإختيار وتدريب العاملين، ومعاملتهم في جميع المستويات، والعمل على تنظيم القوى العاملة داخل المؤسسة، وزيادة ثقتها في عدالة الإدارة، وخلق روح تعاونية بينها، والوصول بالمؤسسة إلى أعلى مستويات الإنتاجية.[1]

أولا: التكوين المستمر

يخضع الأفراد العاملون في الإدارة الجبائية بصفة إجبارية أو إختيارية لبرامج تكوينية مستمرة عن طريق الملتقيات والتكوينات بإختلافها، وهذا حتى يقوم بتحديث معلوماته ومعرفته العلمية والعملية ومواكبة أخر مستجدات المهنة.

ثانيا: تأطير سلوك الأفراد العاملين

يتعين على الإدارة الجبائية أن تُأطر سلوك أعوانها أثناء تأديتهم لمهامهم، من خلال وضع قواعد لأخلاقيات المهنة، وهذا ما يساعدها على ضمان ما يلي:[2]

- مساعدة العون على إثبات سلوكه الأخلاقي المأخوذ من أساسيات ومعايير الخدمة العمومية؛
- تحقيق حماية الجمهور ضد تجاوزات الأعوان بتهيئة سلوك مهني مسئول ومصلحة ذات جودة؛

[1] علي السلمي، "**إدارة الموارد البشرية**"، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1998، ص30.

[2] "**La Lettre de la DGI"**, N°49, DGI, DRPC, 2011, p7.

- إيصال صورة لائقة عن الإدارة الجبائية للجمهور، وتحسين العلاقات " المكلفين بالضريبة–الإدارة الجبائية " ، وهذا يحثّ الأعوان على تبني تصرف حسن؛
- إعلام الأعوان بواجباتهم لتفادي كل تجاوزات لتحقيق نزاهة الإدارة الجبائية؛
- إستدراك حالات النزاع التي يمكن أن يتعرض لها الأعوان، سواء تعلق الأمر بنزاع داخلي أو الذي يمكن أن يحصل مع الجمهور؛
- إثارة تكيف جميع أعوان الإدارة الجبائية وتشجيع روح الإنتماء لرفع التحديات.

وفي هذا الصدد تم إصدار الدليل الخاص بأخلاقيات المهنة والذي يهدف إلى تعريف أعوان المديرية العامة للضرائب، بالقواعد والواجبات الرئيسية التي يتعين عليهم التقيد بها عند ممارستهم لمهنتهم حيث يعتبر هذا الدليل إطارا قانونيا منظما لحسن السلوك والذي سيترتب عن الإحترام الصارم له من قبل أعوان الضرائب، إحداث تغييرات إيجابية في الكيفية التي ينظر بها المواطنون إلى الإدارة الجبائية، وفي نفس الوقت تحسين العلاقة بين الإدارة ومستعمليها.[1]

الفرع الثاني: تحسين نوعية الخدمة

يقع على عاتق الإدارة الجبائية الاستجابة لمتطلبات خدمة مستعمليها، هذه الخدمة يجب أن تمتاز بالنوعية والجودة، ووعيا منها بأهمية الدور الملقي على عاتقها في هذا المجال باشرت الإدارة الجبائية في الجزائر مسعى نوعية الخدمة وذلك من خلال تعميم نظام مرجعية الخدمة.

وهو عبارة عن حكم جديد يتضمن إلتزامات النوعية تحت تسمية نوعية الخدمة للمديرية العامة للضرائب والمستمد من أفضل الممارسات الدولية الناجحة.[2] ويتجسد هذا الإلتزام في تحسين ظروف إستقبال المكلفين بالضريبة على مستوي مختلف هياكل المديرية العامة للضرائب سواء من خلال القنوات التقليدية كإستقبال الشخصي، والهاتف والبريد، أو عن طريق التواصل من خلال الخدمات الرقمية، مثل التصريح عن بعد، وآلية حساب الضرائب .

إن مرجع نوعية الخدمة تم إنشاؤها من خلال التعليمة العامة رقم 01 الصادرة في 07 جوان 2012 من طرف المدير العام للضرائب، فهذه المرجعية تعتبر أداة لترقية ثقافة الإستقبال ونوعية الخدمة وتتضمن

[1] المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، "**دليل أخلاقيات المهنة لموظفي المديرية العامة للضرائب**"، 62 ص 02.
[2] "**La Lettre de la DGI"**, N°60, DGI, DRPC , 2012 , P 20.

مجموعة من المعايير الداخلية والخارجية التي يجب أن تلتزم بإحترامها أعوان الهياكل الجديدة (مديرية كبريات المؤسسات، مراكز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب) حيث يترجم مرجع نوعية الخدمة إرادة الإدارة في إقامة علاقة جديدة مع المكلف بالضريبة ترتكز على تقديم خدمة فعالة وضمان إستقبال نوعي بمختلف أشكاله، ويتمثل هذا المسعى في إكتتاب 20 إلتزام لنوعية الخدمة 15 منها موجهة لتحسن جودة الإستقبال والخدمة والإلتزامات الباقية تشير إلى إلتزامات لتحسين المستمر، ويرتكز هذا المرجع على05 محاور هيكلية تتمثل في:[1]

أولا: تحسين ظروف الوصول وفقا لإحتياجات المكلفين بالضريبة

- على الأعوان المكلفين بالإستقبال أن يضعوا تحت تصرف المكلفين بالضريبة جميع المعلومات الضرورية التي تسهل عملية الوصول إلى الخدمات (ساعات الإفتتاح، أرقام الهواتف، عناوين المصالح...إلخ)؛
- توجيه المكلف بالضريبة والتكفل به؛
- تسهيل الإجراءات للأشخاص ذوي القدرة المحدودة على الحركة؛
- إستقبال الأشخاص الذين لديهم مشاكل مهما كان نوع المشكل الذي يعانون منه بطريقة مناسبة .

ثانيا: الإستقبال اللائق والفعال للمكلف بالضريبة

- الإستقبال اللائق من طرف أعوان إدارة الضرائب ورفع عدم الكشف عن هويته، مع إحترام السرية وتسيير الإنتظار؛
- الرد على البريد والبريد الإلكتروني بكفاءة؛
- تسهيل الإجراءات الإدارية وضمان الراحة في فضاءات الإستقبال والإنتظار.

ثالثا: إحترام مواعيد الرد على طلبات الحصول على المعلومة

البريد الإلكتروني هو أداة تستخدم بصورة أكبر من طرف المكلفين وعليه يجب الإهتمام بهذا الجانب والرد على الأسئلة التي يطرحها المكلفون بالضريبة عن طريق البريد الإلكتروني، كما لا يجب إهمال

[1] بن عمارة منصور، تومي سمية، "**فعالية الرقابة الجبائية في ظل التوجهات الاستراتيجية لعصرنة الإدارة الجبائية**"، دراسة حالة الجزائر، مجلة دراسات جبائية، العدد ،12 جوان ،2018 ص35 ص.37.

المكالمات الهاتفية، في هذا الإطار إعتمدنا تقديم مؤشرات توضح تزايد عدد الزيارات للموقع الإلكتروني وكذلك عدد الصفحات المتصفحة للمديرية العامة للضرائب.

رابعا: الإستماع إلى توقعات المكلفين بالضريبة

- الرد على الإقتراحات والشكاوي المتعلقة بإحترام الالتزامات؛
- تقييم ونشر النتائج المتعلقة بجودة الخدمة، وكذلك القيام بسبر الآراء حول جودة الخدمة والإعلان على النتائج.

خامسا: التقييم والتحسين المستمر لإجراءات نوعية الخدمة:

- قيادة متابعة إحترام الإلتزامات وإجراء التقييم الذاتي للممارسات؛
- تنظيم الوثائق المتعلقة بمرجعية جودة الخدمة والتعريف بمؤشرات متابعة إلتزامات جودة الخدمة؛
- إعداد ميزانية سنوية وإطلاق إجراءات جديدة لتحسين الإستقبال والخدمات المقدمة.

المطلب الثالث: الإنفتاح على المحيط كحتمية تفرضها العولمة

في إطار تنفيذ برنامج العصرنة، إتخذت المديرية العامة للضرائب جملة من تدابير التعاون الدولي بهدف الإنفتاح على المحيط وبالتالي أخذ الخبرات والتجارب الدولية في هذا المجال، حيث أجريت المحاور الرئيسية لهذا التعاون على مختلف المستويات وعبر مواضيع مختلفة للدلالة على إستراتيجية وأولويات الإدارة الجبائية، وهذا على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف.

الفرع الأول: التعاون الثنائي (الجزائر وفرنسا)

منذ عام 2000، تميز هذا الفصل من التعاون في مجال التبادل المستمر للكوادر وتبادل الخبرات وذلك لدعم إدارتنا في عملية العصرنة، من أجل إستمرار هذا التعاون من حيث المدة الزمنية، فقد وقع كل من وزراء المالية الجزائري والفرنسي في جويلية 2004 مذكرة الشراكة من أجل النمو والتنمية.

وأعقب هذا الإتفاق على الصعيد السياسي من خلال توقيع إتفاقيتين (02) متتاليين للتوأمة التي تدعم التكوين والجوانب المؤسساتية، وتتمثل في:

- إتفاقية التوأمة بين المدرسة الوطنية للضرائب بالقليعة (الجزائر) و CNPF نيفير (فرنسا)، وقعت في نوفمبر 2005، من أجل تطوير الشراكة بين مؤسستي التكوين.
- إتفاقية التوأمة بين مديرية كبريات المؤسسات الجزائرية ومديرية كبريات المؤسسات الفرنسية، وقعت في ديسمبر 2006، وكان الهدف الرئيسي منها تطوير الخبرة في مجال إدارة وتسيير المؤسسات الكبيرة والإتصال مع المستخدمين.

الفرع الثاني: التعاون متعدد الأطراف

وقد أجري هذا التعاون على الصعيد الدولي مع مختلف شركاء وزارة المالية والمديرية العامة للضرائب الجزائرية، وهما :

أولا: التعاون مع صندوق النقد الدولي والبنك العالمي

1. **صندوق النقد الدولي:** (FMI)

قد دعمت هذه المؤسسة الدولية إلى حد كبير الإدارة الجبائية في تصميم إستراتيجية التحديث، ويواصل صندوق النقد الدولي دوريا تقديم مساهمته من خلال التحليلات والتوصيات في مجال التشريع الجبائي والتنظيم.

2. **البنك العالمي:**

إن تصميم مسار حوسبة المديرية العامة للضرائب قد تم بمساعدة الدعم المالي من البنك العالمي وهذا بالتعاقد مع شركة ذات خبرة وشهرة عالمية، مكلفة بإدارة وتنفيذ المشروع لصالح المديرية العامة للضرائب.

ثانيا: التعاون مع الإتحاد الأوروبي

1.برنامج عصرنة ودعم الإصلاح الإداري (مارا)

كجزء من برنامج ميدا، إستفادت الإدارة الجبائية منذ النصف الثاني من عام 2005 من دعم الإصلاحات التي قدمها خبراء من الإتحاد الأوروبي، هذا الجانب من التعاون ذو طابع متعدد الجوانب يسعى لدعم مختلف هياكل المديرية العامة للضرائب وذلك عن طريق:

- تقديم الدعم لمديرية الإعلام والتوثيق(DID) ؛

- تقديم الدعم لبدء التشغيل المعلوماتية لمديرية كبريات المؤسسات؛
- تقديم الدعم لبدء التشغيل لمركز الضرائب CDI الجوانب الحاسوبية؛
- تقديم الدعم لصياغة دليل إجراءات المركز الجواري للضرائب.

2.برنامج P3a

في إطار برنامج P3a ، تم إطلاق التوأمة المؤسساتية في فيفري 2011 كوسيلة من وسائل التعاون بين الإدارتين الجبائيتين (المديرية العامة للضرائب الجزائرية ونظيرتها الفرنسية) .ويبين الجدول أدناه مضمون هذا البرنامج:

الجدول رقم (2-4) : التوأمة المؤسساتية بين الإدارتين الجبائيتين

مراجع البرنامج	المدة	أهداف برنامج الدعم
برنامج P3a اتفاقية التوأمة بين المديرية العامة للضرائب الجزائرية و نظيرتها الفرنسية	من 2011/02/22 الى 2012/07/21	**المجالات:** الإصلاح المؤسساتي، تبادل وتقاسم الخبرات. **الأهداف العامة:** - تحسين العلاقات مع المكلفين بالضريبة من خلال تحسين الخدمة. - تحسين التنظيم والإجراءات بالنسبة للضرائب غير المباشرة. - تحسين إجراءات الرقابة الجبائية. - التخفيف من الدعاوى القضائية وخفض **آجال** المعالجة.

المصدر: المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، مديرية الإتصال،2012، ص108.

- **التوأمة المؤسساتية، إستمرار عملية تحسين العلاقة بين الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة**

تهدف هذه التوأمة، التي تندرج ضمن برنامج دعم تنفيذ إتفاقية الشراكة P3A لتقريب وتوطيد التعاون بين الإدارة الجبائية الجزائرية والفرنسية، دامت هذه التوأمة (18) ثمانية عشر شهرا، وتضمنت أربعة عناصر هي: العلاقات مع المكلفين بالضريبة، الضرائب الغير المباشرة، الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية.

بدأت التوأمة نهاية شهر جانفي 2010، مع هدف عام "تحسين المحيط الجبائي من أجل تقديم خدمة أفضل للمستخدمين"، حيث تدرجت هذه التوأمة على عدة مراحل، تشخيص وإقتراحات بشأن العناصر الأربعة، وهذا قبل الإنتقال إلى الجزء الملموس من خلال الاعتماد بشكل كبير على المعاينات الميدانية.

ثالثا: التعاون في إطار المساعدة التقنية مع الخزينة الأمريكية

أدت العلاقات بين الإدارة الجبائية الجزائرية والولايات المتحدة الأمريكية إلى إنشاء مساعدة تقنية في مجال الضرائب، والتي تندرج في إطار تنفيذ برنامج التعاون الإقتصادي بين الولايات المتحدة الأمريكية وبلدان شامل إفريقيا.

وتقدم هذه المساعدة التقنية من جانب مكتب المساعدة التقنية من مكتب الخزينة الأمريكية(OTA) على وجه الخصوص للمديرية العامة للضرائب الجزائرية في المجالات التالية:

- تكنولوجيات المعلومات وتسيير مشروع نظام المعلومات؛
- العلاقات العامة والإتصال؛
- التدقيق والرقابة الداخلية .

رابعا: التعاون في إطار مركز إلتقاء مسيري الإدارات الجبائيةCREDAF

يعتبر مركز إلتقاء مسيري الإدارات الجبائية(CREDAF) فضاء لتبادل الخبرات وتقاسم الممارسات الجيدة، ويتكون من ثلاثين (30) دولة موزعة في أربعة قارات.

يركز إلتقاء مسيري الإدارات الجبائية على الحوار والتشاور بين مسيري الإدارات الجبائية فيما يخص مشاكل تطوير الأنظمة الجبائية .تتم إدارة هذا المركز من قبل مكتب يتكون من خمسة متصرفين (بلجيكا، كندا، فرنسا، بنين، السنغال).

خلاصة الفصل الثاني

في خلاصة هذا الفصل وبعد الوقوف على الجانب النظري لإصلاح وعصرنة المنظومة الجبائية الجزائرية وعرض جوانبها الأساسية، عن طريق التطرق إلى أهم الركائز ولدعائم التي قامت عليها بإعتبارها قطاع مهم ويحقق موارد مالية هامة للخزينة العمومية حيث تأثرت الجزائر كغيرها من دول العالم وإستجابت من خلال منظومتها الجبائية للتحول الرقمي الذي فرضته العولمة، إذ أقدمت على إعادة هيكلة جديدة تستجيب لتطلعات هذا التحول وتساهم في سرعة وتبسيط الخدمات الخاصة بالمكلفين حيث تسهل عليهم القيام بواجباتهم الجبائية في أحسن الظروف وبأقل التكاليف من أجل كسب رضاهم وبالإضافة إلى الركيزتين الأوليتين (الرقمنة والهيكلة) إستعانت الجزائر أيضا في عصرنة منظومتها بركيزة مهمة جدا تمثلت في تبسيط تشريعاتها وجعلها تواكب هذا التحول مع تأهيل العنصر البشري وتكوينه بالكيفية التي تجعل العلاقة بينه وبين دافع الضريبة ترتقي إلى المستوى المطلوب على إعتبار أن المكلف هو محور العملية الجبائية.

وعليه سيتم التطرق في الفصل الثالث الى دراسة حالة المديرية العامة للضرائب.

الفصـل الثالـث

دراسـة حالـة

المديـريـة العامـة للضرائـب

تمهيد

بعد تناول الجوانب النظرية للدراسة والإلمام بأغلب المحاور التي يتمحور عليها النظام الجبائي الجزائري من أجل تجسيد مخطط العصرنة، بغية التخلص من التبعية الكاملة للجباية البترولية وإحلال محلها جباية عادية تستجيب لتطلعات السلطات العمومية في تجسيد مردودية جبائية لائقة، ومن أجل معرفة أثر وفعالية مختلف الإجراءات المعتمدة من قبل هاته السلطات في مجال إصلاح وعصرنة الإدارة الجبائية على المردود الضريبي على المستوى الكلي، سيتم من خلال هذا الفصل العمل على تحليل وقياس إنعكاسات هذه الإجراءات على المردودية الضريبية بمفهومها الواسع عن طريق البيانات والإحصائيات المتحصل عليها من طرف مصالح المديرية العامة للضرائب إضافة إلى مختلف ووجهات النظر للإطارات المستجوبة بمديرية كبريات المؤسسات حول مدى إنعكاس هذه العصرنة على المردودية الضريبية.

وعلى هذا الأساس سنحاول من خلال هذا الفصل التطرق إلى العناصر التالية:

- المبحث الأول: إطار العصرنة الجبائية في المديرية العامة للضرائب.
- المبحث الثاني: الخدمات الإلكترونية المجسدة في إطار العصرنة الجبائية.
- المبحث الثالث: دراسة حالة لعينة من إطارات مديرية كبريات المؤسسات.

المبحث الأول: إطار العصرنة الجبائية في المديرية العامة للضرائب

تساهم الدراسة الميدانية من خلال التطبيقات والبيانات والإحصائيات المتحصل عليها في إثراء البحث العلمي وإعطائه الصبغة الواقعية والصورة الحقيقية للدراسة من أجل إتخاذ الإجراءات والقرارات المناسبة وبالتالي إصدار قوانين وتشريعات تستجيب للأهداف المرجوة وعلى هذا الأساس يتم التطرق في هذا المبحث إلى التعريف بميدان الدراسة وأبرز ما تناوله التشريع الجبائي بمناسبة العصرنة.

المطلب الأول: تقديم عام للمديرية العامة للضرائب

قبل التطرق لأهم القوانين والتشريعات الجبائية التي سنتها المديرية العامة للضرائب بهدف تبسيط إجراءاتها وجعلها تستجيب لمقتضيات ومتطلبات العصرنة الجبائية بكل أبعادها كان من اللازم علينا أن نقف عند التعريف بالشخصية المسؤولة عن مثل هذه القوانين والتشريعات ومختلف المهام الموكلة بها.

الفرع الأول: التعريف بالمديرية العامة للضرائب

في الثالث والعشرين من شهر جوان سنة 1990 تم الإعلان عن ميلاد المديرية العامة للضرائب(DGI) وذلك عن طريق المرسوم التنفيذي رقم 90-190 من أجل ركوب قطار الإصلاح الضريبي وبالتالي تجاوز سلبيات التنظيم السابق الذي ميزه تداخل الصلاحيات وعدم الدقة والوضوح في المهام، كما تم بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91-60 المؤرخ في 23 فيفري 1991 والمتضمن تنظيم المصالح الخارجية في الإدارة الجبائية، حيث إستحدثت المديريات الجهوية (DRI) والولائية(DIW) للضرائب وقباضات الضرائب، المفتشيات المتعددة للضرائب التي حلت محل مفتشيات الضرائب المباشرة ومفتشيات الضرائب غير المباشرة، كل هذا من أجل مواكبة التحولات الحاصلة في طريقة التسيير.

إذ يعتبر الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للضرائب بمثابة الخريطة التي توضح المسؤوليات والسلطات والعلاقات الرسمية بين مختلف المستويات الإدارية.

الفرع الثاني: مهام المديرية العامة للضرائب

تكلف المديرية العامة للضرائب على الخصوص بما يأتي:

- السهر على دراسة وإقتراح وإعداد النصوص التشريعية والتنظيمية؛
- ضمان التدابير الضرورية لإعداد الوعاء وتصفية وتحصيل الضرائب والحقوق والرسوم الجبائية، وكذا تحصيل الرسوم والرسوم شبه الجبائية والموارد الأخرى؛
- تعريف وتبسيط الإجراءات الجبائية المتعلقة بتسيير الوعاء، الرقابة، التحصيل والمنازعات الضريبية؛

- إنجاز البرامج الإستراتيجية للعصرنة وضمان تنفيذها؛
- تطوير ونشر النظام المعلوماتي وإنشاء واجهات وأدوات الإتصال؛
- ضمان التحكم في المشاريع المرجعية في مجال تكنولوجيا المعلومات والإتصال؛
- الإشراف على تحضير الإتفاقيات الجبائية الدولية والإتفاقات التي تشتمل على أحكام جبائية والتفاوض بشأنها؛
- تنفيذ الإجراءات اللازمة لمكافحة الغش والتهرب الضريبيين؛
- السهر على التكفل بالمنازعات الإدارية والقضائية المتعلقة بمختلف أنواع الضرائب والحقوق والرسوم؛
- وضع أدوات التحليل ومراقبة التسيير لمردودية ونجاعة المصالح الجبائية؛
- السهر على تحسين العلاقات بين المصالح الجبائية والمكلفين بالضريبة.

الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للضرائب

يضم الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للضرائب مفتشية عامة للمصالح الجبائية وأربع مدراء دراسات وثلاثة أقسام يحوي كل قسم على مجموعة مديريات مكلفة بمهام تندرج في إطار إختصاص القسم كما يضم الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للضرائب أربعة مديريات للدعم والمساندة. **[بالرجوع إلى الملحق رقم (4)]** ويمكن تلخيص الصلاحيات التي تحوزها أقسام المديرية العامة للضرائب كما يلي:

أولا: قسم التشريع والتنظيم الجبائيين والشؤون القانونية

ويتكون من ثلاث مديريات وهي (مديرية التشريع والتنظيم الجبائيين، مديرية العلاقات الجبائية الدولية، مديرية المنازعات الجبائية)، ويكلف على الخصوص بما يأتي:

- تنفيذ السياسة الجبائية ووضع التدابير التشريعية والتنظيمية ذات الطابع الجبائي؛
- إعداد وتنسيق تدابير قوانين المالية والنصوص التطبيقية المتعلقة بها؛
- المساهمة في دارسة وإعداد والتفاوض حول مشاريع الإتفاقات والمعاهدات الجبائية الدولية، والسهر على تطبيقها؛
- السهر على التطبيق السوي للتشريع والتنظيم الجبائيين في معالجة قضايا المنازعات.

ثانيا: قسم الرقابة والتحقيقات الجبائية

تتكون من مديريتين وهما (مديرية الرقابة الجبائية، مديرية إدارة المعلومات والتحقيقات الجبائية)، تكلف بـ:

- تحديد وتبسيط الإجراءات المتعقلة بالرقابة والتحقيقات الجبائية؛

- تصميم إستراتيجيات مكافحة الغش والتهرب الجبائيين وكذا تنفيذها؛
- ضمان متابعة نشاطات الرقابة الجبائية وتقييم نتائجها.

ثالثا: قسم التسيير والتحصيل الجبائيين وعصرنة المنظومات المهنية

ويتكون من ثلاث مديريات وهي (مديرية التسيير الجبائي، مديرية التحصيل والموارد الجبائية المحلية، مديرية عصرنة المنظومات المهنية والقيادة)، ويكلف على الخصوص بما يأتي:

- تحديد وتبسيط الإجراءات الجبائية المتعلقة بتسيير الوعاء والتحصيل؛
- ضمان متابعة نشاط المصالح فيما يتعلق بجباية الأشخاص والشركات وكذا الجباية العقارية؛
- ضمان التكفل العملي بجباية المحروقات وتلك المتعلقة بالنشاط المنجمي؛
- إعداد إستراتيجية عصرنة المنظومات والإجراءات المهنية للمديرية العامة قصد تسهيل إدماجها الإعلامي.

رابعا: مديريات الدعم والمساندة

وتتكون من أربع مديريات فرعية وهي (المديرية الفرعية لقيادة إستراتيجية العصرنة، المديرية الفرعية للعلاقات مع المهن، المديرية الفرعية لتوحيد المقاييس والمناهج، المديرية الفرعية للتقديرات وتقييم النجاعة)، وتكلف بـ:

- تحديد إستراتيجية عصرنة الإجراءات المهنية لتسهيل إدماجها الإعلامي وضمان التغيير في إطار مشاريع العصرنة؛
- ضمان التفاعل بين الهياكل المهنية والمصالح التقنية لدعم الإحتياجات الوظيفية؛
- تنسيق وتوجيه الإجراءات لتوحيد أساليب وطرق التسيير؛
- جمع وتركيز وتفسير المعلومة الإحصائية الجبائية والشبه الجبائية؛
- إدارة وتقييم نظام التسيير عن طريق مؤشرات النجاعة؛
- إجراء الدراسات المتعلقة بالتنظيم والصلاحيات وتحديد الإختصاص التقني والإقليمي للمصالح الجبائية وإعداد النصوص التنظيمية ذات الصلة.

المطلب الثاني: الهياكل الضريبية الجديدة

عرفت الإدارة الضريبية إصلاح شامل لهياكلها الجبائية توجت بإحداث هياكل جديدة على مستوى المصالح الخارجية وهي مديرية كبريات المؤسسات، المراكز الضريبية والمراكز الجوارية الضريبية في إطار تعميم مفهوم الشباك الجبائي بهدف توحيد الخدمات المقدمة للمكلف بالضريبة في شباك وحيد. حيث تمثلت

الإجراءات المتبعة من طرف السلطات لتحديث وعصرنة الإدارة الضريبية في تقوية وتحسين الوسائل البشرية وتجهيز مختلف مصالح الإدارة الضريبية بنظام الإعلام الآلي، وإضفاء مؤشر لمرجعية نوعية الخدمة.

الفرع الأول: الهياكل الضريبية المبرمجة

الجدول رقم (3-1): الهياكل المستحدثة المبرمج إنجازها في إطار العصرنة الجبائية

الفترة / الهياكل		مديرية كبريات المؤسسات (DGE)	مراكز الضرائب (CDI)	المراكز الجوارية للضرائب (CPI)	المجموع
قبل 2018	العدد	01	65	250	**316**
	النسبة	%0.31	%20.56	%79.11	**%100**
منذ 2018 الى يومنا هذا	العدد	01	59	244	**304**
	النسبة	%0.32	%19.40	%80.26	**%100**

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على معطيات مديرية عصرنة المنظومة المهنية بالمديرية العامة للضرائب.

من خلال الجدول رقم (3-1): والذي يلخص لنا عدد الهياكل المبرمج إستحداثها في إطار العصرنة الجبائية حسب كل نوع (DGE, CDI, CPI) عبر كامل التراب الوطني، يتضح جليا أن هذه البرمجة قد عرفت تغير طفيف بحلول سنة 2018 بسب ضم مجموعة من المديريات الولائية على مستوى الجزائر العاصمة ،الإمر الذي جعل عدد الهياكل يتقلص بستة مراكز في كل من (CDI,CPI) فبعد أن كان مبرمج إستحداث 65 مركز ضرائب و250 مركز جواري للضرائب تقلص هذا العدد إلى حدود 59 و244 على التوالي، في حين بقي عدد مديرية كبريات المؤسسات يراوح مكانه بمديرية واحدة على المستوى الوطني.

وبهذا يكون عدد المراكز الجوارية للضرائب قد حاز على حصة الأسد فيما يخص العدد الإجمالي للمراكز المستحدثة بنسبة تراوحت بين 79,11% و80,26% قبل وبعد 2018 تلتها مراكز الضرائب بنسبة 20,57% و19,49% لنفس الفترة بينما قدرت النسبة المتبقية والخاصة بمديرية كبريات المؤسسات بـ 0,31% قبل 2018 و0,32% مطلع 2018، وهي نسبة ضئيلة جدا مقارنة بالنسب السابقة ويرجع هذا إلى حجم وتوزيع شريحة المكلفين بحسب أهميتهم.

الفرع الثاني: توزيع الهياكل الضريبية

الجدول رقم (3-2): توزيع عدد مراكز الضرائب (CDI) حسب المديريات الجهوية والولائية

المديرية الجهوية للضرائب	عدد المديريات الولائية للضرائب جهويا	عدد المديريات الولائية للضرائب التي يحوي مركز ضرائب واحد	عدد المديريات الولائية التي تحوي مركزين للضرائب	عدد مراكز الضرائب جهويا
الشلف	6	6	0	6
بشار	5	5	0	5
البليدة	6	4	2	8
الجزائر	3	0	3	6
سطيف	5	3	2	7
عنابة	7	7	0	7
قسنطينة	6	5	1	7
ورقلة	6	6	0	6
وهران	7	7	0	7
المجموع	**51**	**43**	**08**	**59**

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على معطيات مديرية عصرنة المنظومة المهنية بالمديرية العامة للضرائب.

من خلال الجدول رقم (3-2):

يلاحظ أن العدد الإجمالي للمديريات الجهوية قد بلغ 09 مديريات موزعة عبر كافة التراب الوطني وهي (الشلف، بشار، البليدة، الجزائر، سطيف، عنابة، قسنطينة، ورقلة، وهران). *

حيث تضم كل مديرية جهوية عدد من المديريات الولائية يتراوح من 05 الى 07 مديريات إلا ناحية العاصمة التي تحوي 03 مديريات ولائية فقط ليبلغ العدد الإجمالي للمديريات الولائية عبر كافة التراب الوطني 51 مديرية ولائية.

تحتوي كل مديرية ولائية على مركز ضرائب أو مركزين على الأكثر. حيث نلاحظ أنه من بين 51 مديرية ولائية هناك 43 مديرية تحوي مركز واحد في كل منها، بينما هنالك ثمانية مديريات ولائية تحوي كل منها على مركزين للضرائب على غرار مديريتين بناحية البليدة وثلاثة مديريات بناحية العاصمة وكذا مديريتان

* لتفاصيل اكثر انظر للملحق رقم(5) والملحق رقم (6).

بناحية سطيف ومديرية واحدة بناحية قسنطينة، ليتم الحصول في الأخير على 59 مركز للضرائب ناتج من (02×08)+43.

ويرجع توزيع هذا العدد للمراكز (CDI) إلى حجم المكلفين في كل مديرية ولائية.

الجدول رقم (3-3): توزيع عدد المراكز الجوارية للضرائب (CPI)حسب المديريات الولائية والجهوية

المديرية الجهوية للضرائب	عدد المديريات الولائية للضرائب جهويا	عدد المراكز الجوارية للضرائب جهويا	عدد المراكز الجوارية للضرائب في كل مديرية جهوية
الشلف	6	30	الشلف= 05، تيارت= 06، مستغانم= 06 تيسمسيلت= 04، عين الدفلة= 04، غيليزان= 05
بشار	5	15	ادرار= 03، بشار= 04، البيض= 04، تندوف= 01، النعامة= 03
البليدة	6	33	البليدة=05، تيزي وزو= 09، الجلفة= 05 المدية= 05، بومرداس= 05، تيبازة= 04
الجزائر	3	15	الجزائر وسط= 05، الجزائر غرب= 06، الجزائر شرق= 04
سطيف	5	30	بجاية= 06، البويرة= 05، سطيف= 09، المسيلة= 06، البرج= 04
عنابة	7	34	ام البواقي= 05، تبسة= 05، سكيكدة= 05، عنابة= 06 قالمة= 04، الطارف= 05، سوق اهراس= 04
قسنطينة	6	31	باتنة= 07، بسكرة= 05، جيجل= 04 قسنطينة= 06، خنشلة= 04، ميلة= 05
ورقلة	6	25	الاغواط=04، تامنغست= 02، ورقلة= 05 اليزي= 04، الوادي= 05، غرداية= 05
وهران	7	31	تلمسان= 06، سعيدة= 03، سيدي بلعباس= 05، معسكر= 05 وهران غرب= 04، وهران شرق= 04، عين تيموشنت= 04
المجموع	**51**	**244**	**244**

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على معطيات مديرية عصرنة المنظومة المهنية بالمديرية العامة للضرائب.

من خلال الجدول رقم (3-3): يلاحظ أن العدد الإجمالي للمراكز الجوارية للضرائب والذي حدد بـ 244 مركز يتوزعون على 51 مديرية ولائية بحيث تظم كل مديرية ولائية عدد محدد من هذه المراكز يتراوح من 2 إلى غاية 9 مراكز وهذا حسب حجم شريحة المكلفين التابعية لهذه المراكز الخاضعين إلى (IFU)، كما يمكن توزيعهم بحسب المديريات الجهوية والتي يقدر عددها بـ 09 مديريات جهوية، إذ يتراوح عدد المراكز الجوارية جهويا من 15 مركز الى 33 مركز كأقصى حد وذلك تبعا لعدد المكلفين المعنين من جهة ومن جهة ثانية لتوزيع عدد السكان بهذه الولايات على غرار المناطق الصحراوية التي رغم وجود عدد مماثل من

المديريات الولائية لكل ناحية على حدى إلا أن عدد المراكز الجوارية مختلف فعلى سبيل المثال يلاحظ ان ناحية سطيف تحوي 05 مديريات يقابلها 30 مركز جواري للضرائب في حين ناحية بشار تحوي هي الأخرى 05 مديريات ولائية إلا أن عدد المراكز الجوارية يقدر فقط بالنصف عن سابقتها أي 15 مركز جواري ويرجع هذا إلى طبيعة المنطقة التي يوجد بها تباين في عدد المراكز، عدد السكان ... وغيرها.

الفرع الثالث: تطور عملية إستلام الهياكل المستحدثة (CDI,CPI)

أولا: تطور إستلام مراكز الضرائب (CDI)

الجدول رقم (3-4): تطور إستلام عدد مراكز الضرائب (CDI) خلال الفترة (2012-2022)

السنة	العدد	الموقع
2012	15	القبة، رويبة، باب الزوار، سيدي بلعباس، معسكر، مستغانم، تلمسان، تسمسيلت ام البواقي، سوق اهراس، قالمة، سطيف، برج بوعريريج، الجلفة، الاغواط.
2013	17	عين تيموشنت، تيارت.
2014	19	عين الدفلة، الوادي
2015	25	بوفاريك، قسنطينة، سعيدة، نعامة، بسكرة، البيض.
2016	29	البويرة، بجاية، غليزان، جيجل.
2017	32	ادرار، البليدة، سكيكدة.
2018	32	/
2019	35	غرداية، تندوف، باتنة.
2020	39	الطارف، عنابة، بشار، اليزي.
2021	40	الشلف.
2022	43	تبسة، بومرداس، تيبازة.
المجموع	**43**	/

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على معطيات مديرية عصرنة المنظومة المهنية بالمديرية العامة للضرائب.

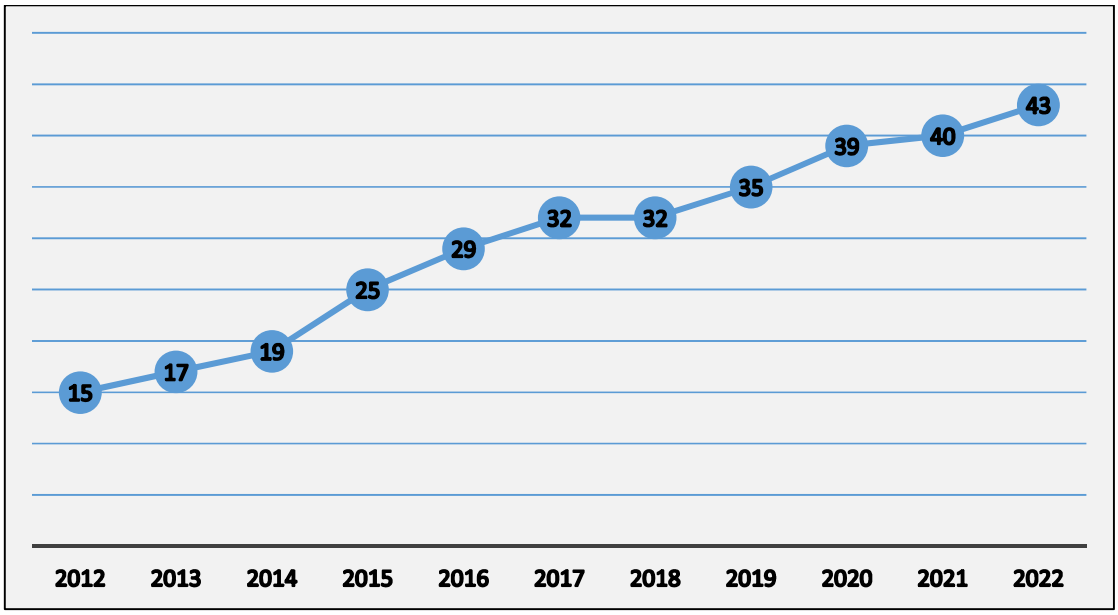
من خلال الجدول رقم (3-4): يلاحظ أن عملية إستلام مراكز الضرائب (CDI) خلال الفترة (2012-2022) قد شهدت نموا غير ثابت في غالبيتها، فمن خلال تفحص مكونات هذه الفترة يمكن ملاحظة:

- أن عملية الإستلام قد عرفت تصاعدا مستمرا خلال كامل الفترة ولكن بوتيرة متذبذبة، فبعد أن تم إستلام 15 مركز في بداية الفترة (2012) باعتبارها سنة أول إستلام والتي سبقتها عدة سنوات للإنجاز؛
- عرفت عملية الإستلام بعد سنة 2012 تباطؤ ملحوظ إذ تراوح العدد المستلم من مركز واحد الى 06 مراكز كأقصى حد، في حين لم تعرف سنة 2018 أي عملية للإستلام وبقيت هذه الوتيرة تراوح مكانها

إلى غاية نهاية 2022 أين بلغ العدد الإجمالي للمراكز المستلمة 43 مركز (CDI)، ومن هنا يظهر جليا أنه خلال فترة 10 سنوات لم يتم إستلام إلا 28 مركز (43-15)، وهو ما يعادل 02 الى 03 مراكز سنويا الأمر الذي يجعل من العدد ضئيل جدا مقارنة بأهمية العملية، وربما يرجع هذا التأخر إلى عدة أسباب لعل أبرزها الفترة التي مرت بها الجزائر مؤخرا من عدم إستقرار سياسي إلى أزمة جائحة كورونا التي عصفت بالعالم أجمع.

والشكل الموالي يوضح تطور عملية إستلام مراكز الضرائب (CDI) خلال الفترة (2012-2022):

الشكل رقم (3-1): تطور إستلام عدد مراكز الضرائب (CDI) خلال الفترة (2012-2022)



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على معطيات مديرية عصرنة المنظومة المهنية بالمديرية العامة للضرائب.

ثانيا: تطور إستلام المراكز الجوارية للضرائب (CPI)

الجدول رقم (3-5): تطور إستلام عدد المراكز الجوارية للضرائب (CPI) خلال الفترة (2013-2022)

السنة	العدد	موقع المركز الجواري للضرائب
2013	09	بوشنوف، هيلبوليس، سوق اهراس، مراهنة، عين وسارة، مسعد، سوقر، ام البواقي، مستغانم
2014	23	سدراتة، تسمسيلت، لاربعاء، موزايا، الوادي، دبيلة، قمار، سيدي علي، عين تادلس، افلو، بريكة، عزابة، البويرة، عين الصفرا.
2015	40	الاخضرية، الجلفة01، القصور، عين الدفلة، الارجم، مشرية، ثنية الحد، قصر الحيران، سفيزف، عين تيموشنت، تلاغ، سيق، المحمدية، مسكارة، النعامة، البليدة01، العطاف.

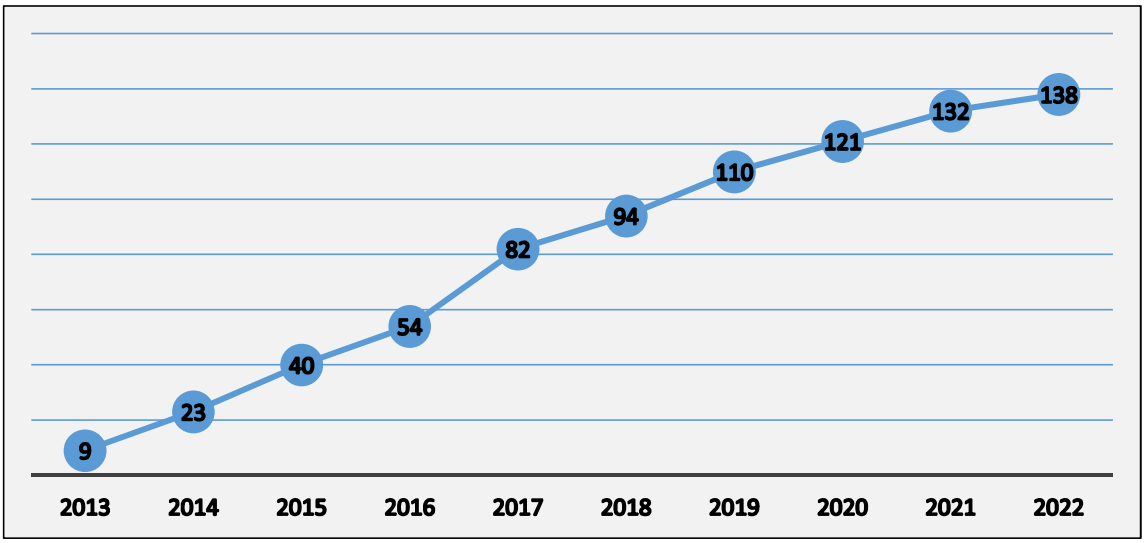
2016	54	باتنة، عبدلا، بني عباس، ديدوش مراد قسنطينة01، أولاد جلال، اليزي، المغير، عين بسام، مشدالة، ان صالح، سيدس عقبة، القل، حساسنة، راس الواد.
2017	82	سيدي بلعباس، تيارت، العميرية، بوسماعيل، بسكرة01، الحجار، عين الفكرون، عين مليلة، سكيكدة، عنابة 01، فرندة، ادرار، شرشال، القليعة، العناصر، قصر البخاري، البرواقية، سطيف، بني صاف، مقرة، الرمشي، جامعة، رقان، سيدي عيسى، فرجيوة، شلغوم العيد، تلاغمة، سعيدة.
2018	94	حاسي الرمل، عين الكبيرة، منصورة، دريان، الطارف، تمنراست، سور الغزلان، خميس مليانة، خراطة، الحروش، القلة، بوحجر.
2019	110	عشاشة، عين البيضة، مسكينة، حاسي بحبح، عين ولمان، مروانة، عين توتة، المعذر، طاهير، جيجل، الميلية، راس الماء، عين اميناس، جانات، حاسي معمش، اقبو.
2020	121	تمالوس، البليدة02، شريعة، ماسرة، البوني، مسيلة، تيبازة، مداوروش، برج بونعامة، غريس، حمام بوحجر.
2021	132	ورقلة، نزلة، سيدي خويلد، اولاد فارس، الاغواط، بودواو، عين لحجر، العلمة، المدية، عين أزال، بير العطاف.
2022	138	تيميمون، متليلي، غرداية، واد زناتي، زواغي، الشلف.
المجموع	**138**	**/**

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على معطيات مديرية الوسائل والمنشآت القاعدية وعمليات الميزانية بالمديرية العامة للضرائب.

من خلال الجدول رقم (3-5): يلاحظ أن أول عملية لإستلام هذا النوع من الهياكل كان سنة 2013 أي سنة بعد عملية إستلام (CDI)، بعدد يقدر بـ 09 مراكز حيث عرفت هذه العملية نموا يبدو مقبول على العموم جدا تراوح من 11 مركز بالنسبة لجل سنوات الفترة إلى 17 مركز سنة 2015، فيما عرفت سنة 2017 نموا مميزا وهي السنة التي بلغ عندها الإستلام ذروته إذ قدر العدد المستلم ب 28 مركز وهي أعلى نسبة للإستلام خلال كامل فترة الدراسة بعدها تراجع العدد إلى حدود 11 مركز سنويا لباقي الفترة ليصبح في الأخير العدد الإجمالي للمراكز الجوارية للضرائب المستلم أواخر فترة الدراسة 138 مركز من مجموع 259 مركز مبرمج ما يعادل نسبة 53,28% وهي نسبة تبقى هي الأخرى ضئيلة جدا خلال فترة 10 سنوات تقريبا ويعود هذا التباطؤ أيضا لنفس الأسباب المذكورة سابقا.

والشكل الموالي يوضح تطور عملية إستلام المراكز الجوارية للضرائب (CPI) خلال الفترة (2013-2022):

الشكل رقم (3-2): تطور إستلام عدد المراكز الجوارية للضرائب (CPI) خلال الفترة (2013-2022)



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على معطيات مديرية الوسائل والمنشآت القاعدية وعمليات الميزانية بالمديرية العامة للضرائب.

ثالثا: وضعية الأشغال المتعلقة بالهياكل المستحدثة (CDI,CPI)

الجدول رقم (3-6): وضعية الأشغال المتعلقة بالهياكل المستحدثة (CDI,CPI) الى غاية نهاية 2022

الهيكل		مستلم	طور الإنجاز	في طريق إنطلاق الأشغال	قيد الدراسة	مبرمج لم يعلن عنه	المجموع
مركز الضرائب	العدد	43	10	05	01	00	**59**
	النسبة	%72.88	%16.94	%08.47	%01.69	%00	**%100**
المركز الجواري للضرائب	العدد	138	22	30	32	22	**244**
	النسبة	%56.55	%09.01	%12.29	%13.44	%09.01	**100%**

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على معطيات مديرية الوسائل والمنشآت القاعدية وعمليات الميزانية بالمديرية العامة للضرائب.

من خلال الجدول رقم (3-6): والمتعلق بوضعية الأشغال الخاصة بالهياكل المستحدثة (CDI,CPI) إلى غاية نهاية سنة 2022، يلاحظ أنه:

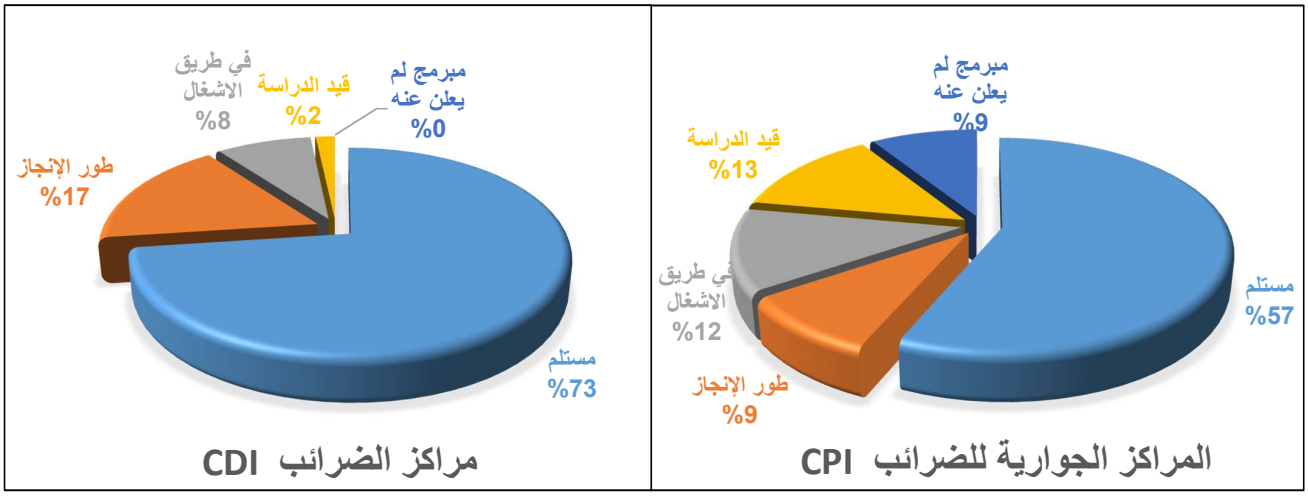
- بالنسبة لمراكز الضرائب (CDI) فقد تم إستلام 43 مركز من مجموع 59 مركز مبرمج في حين توجد 10 مراكز طور الإنجاز و05 مراكز في طريق إنطلاق الأشغال وبقي مركز واحد قيد الدراسة،

وبهذا تكون المديرية العامة للضرائب قد إستلمت ما يقارب نسبة 73% وبقية نسبة 27 % لم تستلم بعد منها 17 % طور الإنجاز و8% قيد الأشغال و2% قيد الدراسة، إلا أنه وبالرغم من أن نسبة الإستلام تبدو كبيرة مقارنة بالنسبة المتبقية فهي تبقى غير مرضية نتيجة طول مدة الإنجاز 20 سنة بالتقريب (منذ 2002)؛

- بالنسبة للمراكز الجواري للضرائب (CPI) فقد تم إستلام 138 مركز جواري من أصل 244 مركز أي بنسبة 57% بالمقابل هناك 22 مركز جواري طور الإنجاز و30 مركز جواري في إنطلاق الأشغال إضافة إلى 32مركز قيد الدراسة و22مركز مبرمج لم يعلن عنه وهي الأخرى نسب بعيدة كل البعد عن الطموح.

والشكل الموالي يوضح وضعية الأشغال المتعلقة بالهياكل المستحدثة (CDI,CPI) إلى غاية نهاية سنة 2022:

الشكل رقم(3-3): وضعية الأشغال المتعلقة بالهياكل المستحدثة (CDI,CPI) إلى غاية نهاية 2022



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على معطيات مديرية الوسائل والمنشآت القاعدية وعمليات الميزانية بالمديرية العامة للضرائب.

المطلب الثالث: المرجعية الخدمية في الهياكل الضريبية المستحدثة

يعد الإهتمام بالمكلف من أولويات المديرية العامة للضرائب، وفي إطار تحسين الخدمة العمومية قامت كل من المديرية العامة للضرائب عن طريق مديرية العلاقات العامة والإتصال بوضع برنامجا يرمي إلى تحقيق مبدأ التحسين المستمر للخدمة المقدمة للمكلفين ومن أهم الإجراءات المتخذة:

- إنشاء خطوط هاتفية مخصصة للمكلفين بالضريبة؛
- إنشاء مركز إستقبال لضمان إستقبال وإعلام المكلفين؛
- تقليص آجال الرد على طلبات المكلفين بالضريبة؛
- تنظيم لقاءات مع الجمعيات والإتحادات المهنية من أجل إطلاعها على مختلف إجراءات تبسيط النظام الجبائي وفي المقابل تشارك هذه الجمعيات في ترقية الوعي الجبائي للمكلفين بالضريبة؛
- تجهيز الهياكل المستحدثة الفاعلة للمديرية العامة للضرائب، وزيادة فعالية تدابير الإستقبال بجميع أشكاله بهدف التعريف بالمحاور الرئيسية للنهج الجديد للإدارة الجبائية؛
- نشر البلاغات الصحفية، وإعلام المكلفين بالضريبة بجميع إلتزاماتهم؛
- تحسين الخدمة الإلكترونية بإمكانية التحميل للرزم الجبائية ومطبوعات التصاريح للسلسلة (G) مع إعداد وثائق جبائية موجهة للجمهور متوفرة على الموقع الإلكتروني، وخلق فضاء للتشاور يجيب على كل التساؤلات متاح 24/24سا.

الفرع الأول: مرجع نوعية الخدمة

وفي هذا الإطار تم تقديم مؤشرات توضح تزايد عدد الزيارات للموقع الإلكتروني وكذلك عدد الصفحات المتصفحة للمديرية العامة للضرائب وهي موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم (3-7): إحصائيات حول الولوج إلى الموقع الإلكتروني للإدارة الضريبية للفترة (2015- 2018)

المؤشر / السنوات	2015	2016	2017	2018
عدد الزيارات للموقع الإلكتروني	428366	728279	1274206	1303824
عدد الصفحات التي تم تصفحها	1596471	2346234	3532707	3542373

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على معطيات مديرية عصرنة المنظومة المهنية بالمديرية العامة للضرائب.

من خلال الجدول رقم (3-7): يلاحظ أنه يوجد تنامي كبير في نسبة الدخول لزيارة الموقع وتصفحه والبحث عن خدماته وتحديثاته وإكتشاف المعلومة الجبائية خلال فترة 2015 إلى غاية 2018 مما يستنتج من هذا تحسن خدمات الموقع بحيث أصبح يعتمد عليه في البحث عن المعلومة الجبائية، وأيضا التوغل داخل الصفحات الموجودة في الموقع مما يدل أن الموقع متنوع الخدمات والمعلومات ومما يسهل عملية أخذ المعلومة دون التوجه إلى الإدارة الجبائية وهذا يعطينا ثقة في الإعتماد والتمسك بالموقع والإستفادة من خدماته.

كما توجت الهياكل المستحدثة بخدمات نوعية متعددة ساهمت بشكل كبير في تخفيف العبء عن المكلف بالضريبة وإستجابت بشكل أكبر لمختلف تطلعاته، والجدول الموالي يوضح إحصائيات المديرية العامة للضرائب لمرجعية نوعية الخدمة خلال فترة (2012-2022):

الجدول رقم (3-8): إحصائيات مرجع نوعية الخدمة المطبق في الهياكل المستحدثة للفترة (2012-2022)

السنوات / الخدمة	نسبة إحترام ظروف الدخول إلى مصالحنا	نسبة التكفل بالمكلفين بالضريبة	نسبة نوعية الخدمة المؤداة	نسبة إحترام الآجال	نسبة الاصغاء المخصصة للمكلفين	المؤشر الإجمالي لنوعية الخدمة
2012	53 ,29%	90 ,58%	66,40%	96,08%	73,16%	**72,21%**
2013	85,60%	97,88%	72,32%	75,46%	65,00%	**79,82%**
2014	97,06%	99,50%	71,96%	74,33%	88,60%	**80,59%**
2015	76,67%	99,30%	73,03%	63,33%	68,64%	**73,43%**
2016	70,53%	99,90%	69,56%	64,13%	71,86%	**72,62%**
2017	77,93%	99,00%	74,17%	71,00%	69,00%	**74,26%**
2018	91,00%	97,90%	84,17%	73,73%	67,20%	**79,69%**
2019	93,06%	98,20%	85,34%	75,36%	70,67%	**84,52%**
2020	73,15%	90,67%	88,20%	77,02%	71,83%	**80,17%**
2021	69,35%	90,45%	91,50%	80,63%	72,50%	**80,88%**
2022	92,78%	94,89%	92,00%	82,90%	72,04%	**86,92%**

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على معطيات مديرية عصرنة المنظومة المهنية بالمديرية العامة للضرائب.

من خلال الجدول رقم (3-8): يلاحظ أن هناك تذبذب طفيف من سنة إلى أخرى في مؤشر إجمالي نوعية الخدمة المقدمة إلى المكلفين حيث نلاحظ وجود تزايد من سنة 2012 إلى غاية سنة 2013 بنسبة 07.61% وهذا راجع إلى تطبيق التعليمة المتعلقة بتحسين خدمات الإدارة الجبائية لسنة 2012 وهناك زيادة ضئيلة لوحظت سنة 2014 بنسبة 0,77% لعل سببه يرجع إلى ترسخ ثقافة الخدمات المقدمة من طرف موظفي الإدارة، بينما تراجع هذ ا المؤشر لسنة 2015 بنسبة 07.16% وقد يرجع ذلك وجود ظروف إقتصادية مرت بها البلاد أدت إلى نقص توجه المكلفين إلى إعتماد خدمة الإدارة الضريبية، ولكن هذا لا يمنع من القول أن خدمات الإدارة الجبائية أصبحت تحظى بالقبول العام لدى الجميع ما جعلها تتطور لمواكبة الحداثة العصرية.

ومن بين المؤشرات الأخرى التي تؤكد أن الإدارة الجبائية فعلا إنتهجت مسار الرقمنة كطريق بديل وعصري يخفف عليها وعلى المكلفين مشاق وتكاليف التواصل هو تناقص عدد المكالمات الهاتفية الواردة إليها وتعويضه بالولوج إلى المواقع المختلفة المتاحة من طرف المديرية العامة للضرائب كخطوة وأسلوب جديد وحديث للتواصل وتبادل المعلومات.

والجدول أدناه يوضح التناقص المستمر والملحوظ لعدد هاته المكالمات:

الجدول رقم (3-9): يمثل عدد المكالمات الهاتفية الواردة للإدارة الضريبية الجزائرية

السنوات	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022
عدد المكالمات	101.197	99.542	73.302	72.302	69.704	51.340	38.614	33.512

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على معطيات مديرية عصرنة المنظومة المهنية بالمديرية العامة للضرائب.

من خلال الجدول رقم (3-9): يلاحظ أن هناك تناقص في عدد المكالمات نتيجة سلوك المكلفين مسلك الرقمنة التي أصبحت متاحة لهم عن طريق الروابط والتطبيقات من أجل الحصول على كل المعلومات والخدمات التي تستجيب لمختلف طلباتهم.

الفرع الثاني: التواصل عبر البريد الإلكتروني (Email)

وفرت الإدارة الضريبية أسلوب التواصل عبر البريد الإلكتروني (contact-dgi@mf.gov.dz) عن طريق إرسال مباشرة من الموقع الرسمي للمديرية العامة للضرائب بوضع نموذج للإتصال وتشرف على الإستلام مديرية العلاقات العامة والإتصال التي بدورها تقوم بإعادة إرساله إلى المصالح المختصة التي تتولى الإجابة عليها.

وقد كان عدد الرسائل الإلكترونية الواردة عبر البريد الإلكتروني للإدارة الضريبية في آخر إحصاء كالتالِي:

الجدول رقم (3-10): عدد رسائل البريد الإلكتروني والكتابي الوارد للإدارة الضريبية الجزائرية

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022
البريد الإلكتروني	825	1059	1068	1409	1488	1863	3465	5987	6598	8465
المراسلات الكتابية	15478	16129	15046	13760	13220	12630	10244	8675	7809	6787

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على معطيات مديرية عصرنة المنظومة المهنية بالمديرية العامة للضرائب.

من خلال الجدول رقم (3-10): يلاحظ أن هناك تزايد مستمر لرسائل البريد الإلكتروني الواردة، الأمر الذي يدل على نجاعة الخدمة وبساطتها وسرعة التجاوب مع المكلفين من خلال هذه القناة التواصلية، بالمقابل نلاحظ تراجع مستمر خلال الفترة الموضحة في الجدول أعلاه للمراسلات الكتابية الأمر الذي يدل على تجاوب المكلفين بالضريبة فيما يخص نوعية التواصل من الكتابي إلى الإلكتروني.

فالأسلوب الكتابي عرف تقلصا ملحوظا بسبب فتح الموقع الإلكتروني إذ أن إستقبال الرسائل إلكترونيا أفضل وأسهل في طريقة الوصول إلى الإنشغالات وطرحها والرد عليها إلكترونيا، ولكن الملاحظ من هذه الإحصائيات هو تخفيف ضغط اللقاءات مع الجمعيات المهنية مما يدل على إعتماد الأسلوب الإلكتروني في طرح التساؤلات والتوجه نحو تبسيط العمل.

المبحث الثاني: الخدمات الإلكترونية المجسدة في إطار العصرنة الجبائية

تجسد إصلاحات برنامج عصرنة الإدارة الجبائية اهداف إستراتيجية الحوكمة في منح المواطنين خدمة عمومية ذات نوعية تعكس إهتماماتها، مع التركيز بشكل متزايد على التكنولوجيات المستحدثة للإتصال.

ومن هذا المنظور، وعلما بالتوسع المستمر في العالم الرقمي، تبذل الإدارة الجبائية حاليا جهدا كبيرا لتكون مؤسسة مبدعة ومبتكرة تستجيب للتطورات التكنولوجية، وقد حددت أولوية كبرى لإنشاء نظام معلوماتي يطلق عليه إسم "جبايتك" يرتكز على الآلية الكاملة لكل العمليات الجبائية وإجراءات معالجة البيانات التي بدأت ثمارها الأولى تظهر على مستوى 22 مركز للضرائب ومديرية كبريات المؤسسات كما سيتم تعميمها قريبا على كامل المراكز الجوارية للضرائب.

المطلب الأول: الخدمات الإلكترونية الخاصة بالتصريحات

الفرع الأول: البوابة الإلكترونية "جبايتك"

مصطلح "**جبايتك**"(**Jibaya'tic**) هو جمع بين كلمات "الجباية" و"تكنولوجيا المعلومات والإتصالات" وهي البوابة المستحدثة لإدارة الضرائب الجزائرية، تقدم إقرار الخدمات عن بعد المتوفرة في بيئة تضمن البساطة وسهولة الإستخدام.

حيث يتم تقديم خدمات جبايتك إلى دافعي الضرائب بموجب الهياكل المستحدثة، يخضع إستخدام هذه الصيغة للإلتزام بالضريبة بالإقدام مسبقا على عضوية طوعية، حيث يمكن للمكلف المعني الذي يرغب في الإستفادة من هذه الخدمة الإتصال بخدمة الإستقبال على مستوى الهياكل المستحدثة ليتم من خلاله تقديم صيغة التصريح والدفع الضريبي الجديد.

ويكون ملف العضوية المبسط متاح للتنزيل المجاني في قسم التوثيق وتمنح العضوية لدافع الضرائب الحق في مساحة خاصة وآمنة، والتي تشمل العمليات التي قام بها في شكل لوحة القيادة.

بعد إجراء العضوية المبسطة لخدمات جبايتك، سيتم منح دافع الضرائب إمكانية الوصول إلى مساحة خاصة وآمنة حيث سيتم تقديم الخدمات التالية:

- الحساب التلقائي وإختيار الخيارات في شكل قوائم؛
- توفر هذه الخدمة أيضا للمكلف تأكيدا على أن الضريبة محدثة؛
- من الممكن أيضا تحديث إعلان تم إدخاله ولم يتم إرساله بعد؛
- نظام لإرسال إقرارات الدفع مع المراقبة المستمرة طوال السنة المالية؛
- البوابة أيضا توفر وثائق شاملة عن النظام الضريبي الجزائري في متناول الجميع.

ويستفيد دافعي الضرائب الأعضاء في جبايتك من المزايا المختلفة كالتالي:

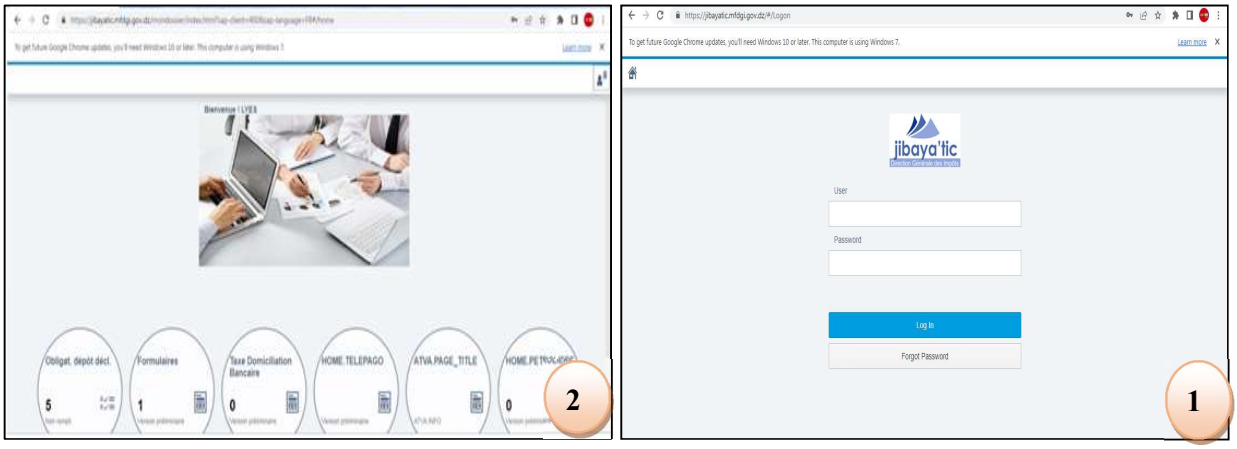
- مجاني وسهل الوصول إليه بإستخدام بديهي؛
- آمنة مع أقصى قدر من إمكانية الوصول والتوافر ؛
- سهلة الإستخدام والإدخال، وفقا لقواعد الضرائب المحدثة، والتي تحمي من أخطاء الحساب والأخطاء المطبعية في الإجراء الورقي.

حيث تمكن البوابة الإلكترونية جبايتك المكلف من الخدمات وفق المراحل الآتية:

أولا: التسجيل بإدخال إسم المستخدم والرمز السري

مجرد التصريح بالوجود لدى مركز الضرائب يقوم المكلف بعد الحصول على رقم التعريف الجبائي (NIF) بملأ مطبوعة لطلب الحصول على إسم المستخدم والرمز السري حتى يتمكن من الدخول إلى فضاء التصريحات الجبائية عن طريق بوابة جبايتك، والتي يقوم فيها بكتابة إسم المستخدم (USER) والرمز السري (THE PASSWORD) ثم يضغط على (LOG IN) من أجل الدخول إلى فضاءه الخاص والقيام بالتصريحات الجبائية.

الشكل رقم (3-4): مرحلة التسجيل في خدمات البوابة الإلكترونية "جبايتك"



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على موقع البوابة الإلكتروني.

ثانيا: القيام بعملية التصريحات

عند الدخول إلى الفضاء يجد المكلف عدة فضاءات للتصريح أهمها الإلتزامات التصريحية (LES OBLIGAT DEPOT DECL) وأيضا رسم التوطين البنكي (TAXE DOMICILIATION BANCAIRE) وعناصر أخرى، وعند الضغط على الإلتزامات التصريحية يوجه الموقع المكلف مباشرة إلى صفحة تظهر الإلتزامات التصريحية نموذج (G50) وآجال أدائها والخاصة بالتصريحات عن الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الرواتب والأجور (IRG/S)، الرسم على النشاط المهني (TAP)، الرسم على القيمة المضافة (TVA)، تسبيقات الضريبة عن أرباح الشركات (IBS)، رصيد التصفية والتصريح التلخيص السنوي (ERA) ... إلخ.

الشكل رقم (3-5): مرحلة القيام بالتصريحات في البوابة الإلكترونية "جبايتك"



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على موقع البوابة الإلكترونية جبايتك.

ثالثا: عملية إبراز التصريحات نموذج (G50)

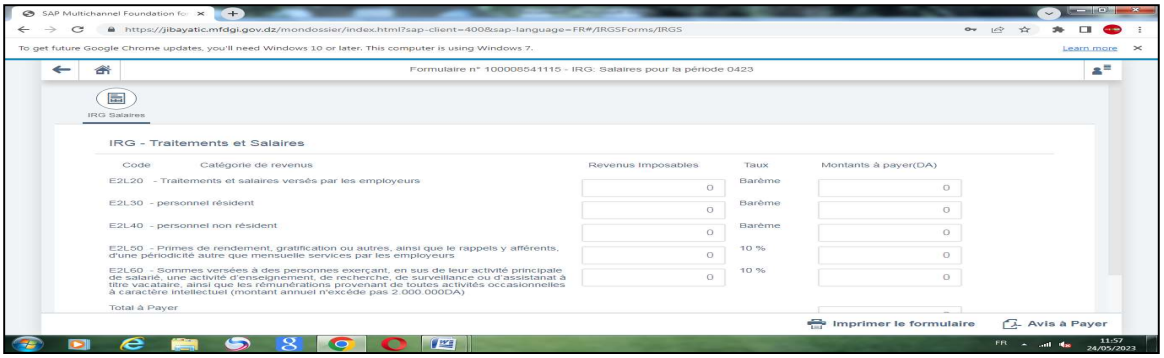
عند الضغط على أي التزام تصريحي خاص بالضرائب تظهر لنا لافتة تحتوي على عدة إلتزامات ضريبية والمتمثلة في الرسم على القيمة المضافة (TVA)، والضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)، والضريبة على أرباح الشركات (IBS)، والرسم على النشاط المهني (TAP).

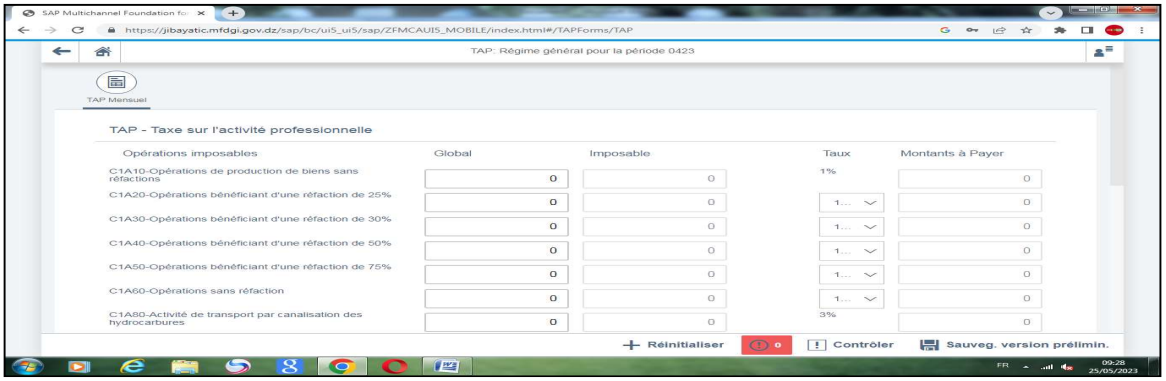
تبدأ عملية التصريحات كما تظهره الصورة أعلاه الخاصة بـ (IRG/S) يقوم المكلف بملأ الخانات اللازمة حسب التزاماته إلتصريحية وعند التأكد من المعلومات التي صرح بها يضغط على الزر (Sauveg.version prellimin) وهي حفظ المعلومات ثم ينقر على زر (Envoyé)، وبهذه الطريقة يتم التصريح بالضريبة على أرباح الشركات لتظهر لافتة أخرى.

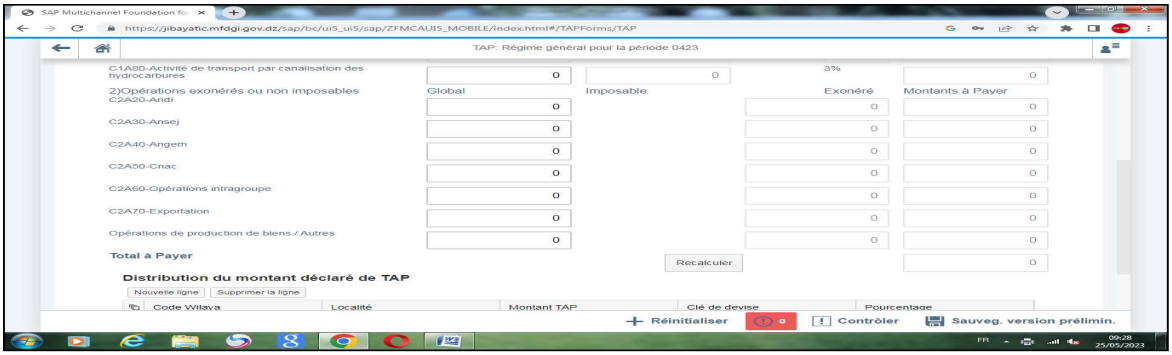
يتم الضغط على الزر (AVIS A PAYER) تظهر المعلومات المتعلقة بالمكلف بالضريبة وتاريخ التصريح والضريبة المصرح بها والمبلغ الواجب دفعه لدى المصالح المختصة، عند العودة لصفحة الرئيسية، يتم إيجاد أن الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور (IRG/S) لم تظهر في قائمة الإلتزامات ومعناه أن عملية التصريح تمت بنجاح ونقوم بنفس الشيء مع الإلتزامات الأخرى.

والصورة التالية تتمثل في التصريح بالرسم على النشاط المهني (TAP) حيث يقوم المكلف بملأ التصريح برقم الأعمال في الخانة التي تتوافق مع طبيعة النشاط الذي يقوم به صاحب الشركة، مثلا إذا كان تاجر الجملة يقوم بوضع رقم أعماله المحقق في الخانة التي يستفيد من تخفيض 30% وهكذا ...، وعند القيام بهذه العملية يضغط المكلف على زر (Sauveg.version prellimin) ثم الضغط على (Envoyé) لتوجه إلى لافتة أخرى يقوم بإختيار (AVIS APAYER) لتظهر لنا المعلومات المتعلقة بالمكلف وبهذه الطريقة يتم معالجة جميع الإلتزامات.

الشكل رقم (3_6): مرحلة إبراز التصريح وفق نموذج (G50) في البوابة الإلكترونية "جبايتك"







المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على موقع البوابة الإلكترونية جبايتك.

رابعا: إضافة نموذج

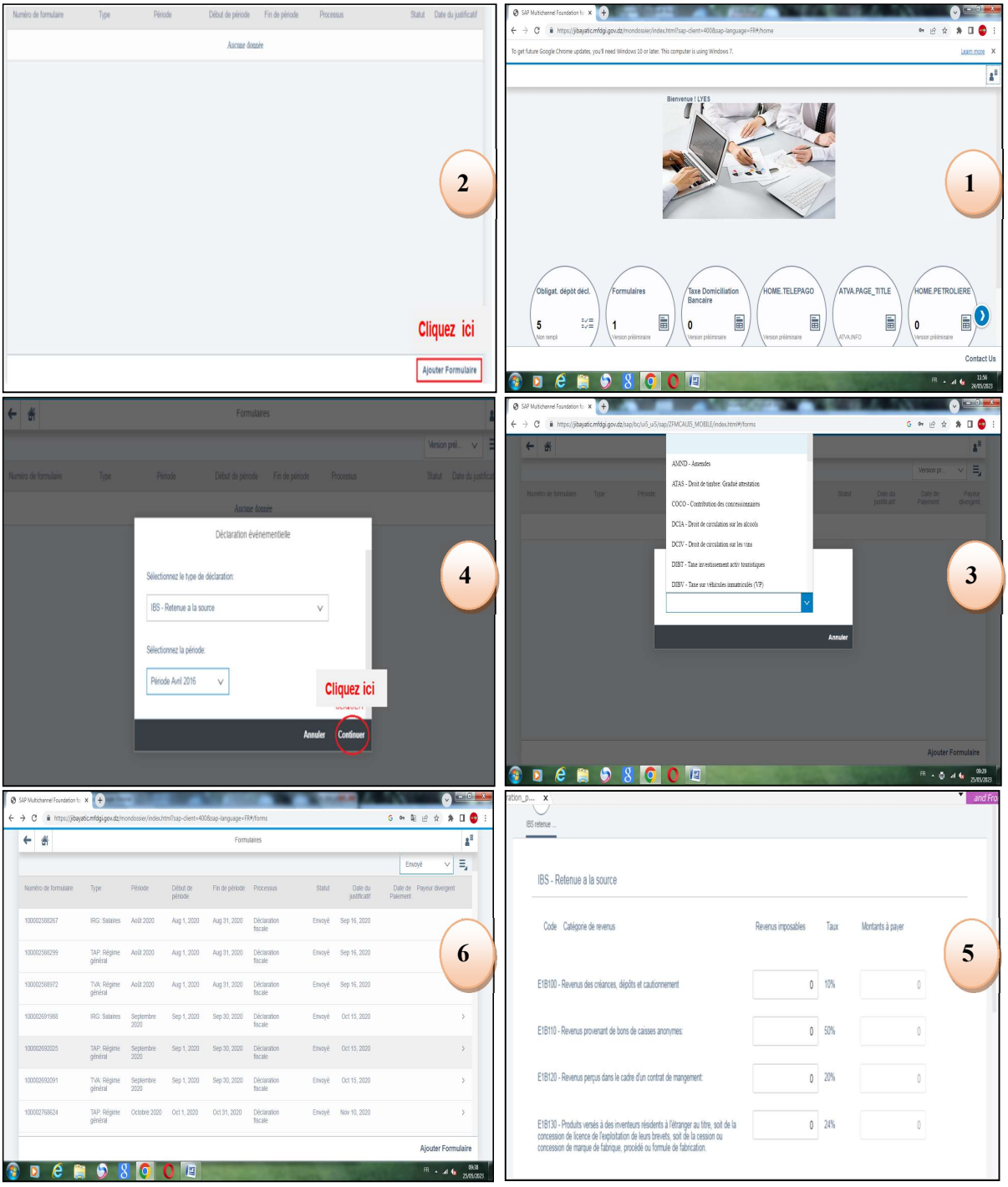
عند العودة إلى الصفحة الرئيسية والضغط على زر (Formulaire) تظهر لنا الصفحة التالية والمتمثل في إضافة نموذج نقوم بالضغط على إضافة نموذج، حيث تظهر في أسفل الصورة نافذة أخر تحتوي على عدة معلومات نقوم بإختيار من القائمة نوع الضريبة المراد إدراجها.

كما هو الحال_عند القيام بإختيار الضريبة على أرباح الشركات (IBS)، وقبل إدخال البيانات يعرض النظام تنبيها يذكرك بمسؤوليتك عن البيانات المراد دراستها أو المدخلة.

تظهر الصفحة والمتمثلة في المعلومات التي تخص الضريبة على أرباح الشركات نقوم بضغط على زر التأكد لننتقل إلى عملية أخرى، حيث يقوم المكلف بملأ التصريح بالرقم الخاضع في الخانة التي تتوافق مع طبيعة النشاط وقد يحتاج إلى إكماله يدويا، يتم التأكد من صحة المعلومات المقدمة وننقر على الزر لتأكيد الطلب الأولي ونقوم بنفس العملية السابقة عند تصريح بأي التزام.

وفي الأخير يتم تأكيد الإلتزام الضريبي الذي أعلنه المكلف محدث بتاريخ الإرسال.

الشكل رقم (3-7): مرحلة إضافة نموذج تصريح في البوابة الإلكترونية "جبايتك"



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على موقع البوابة الإلكترونية جبايتك.

ويمكن توضيح الترتيب الزمني لعملية تزويد الهياكل المستحدثة في إطار العصرنة بخدمة جبايتك عن طريق تقنية الأنترانت من 2017 إلى غاية 2023.

الجدول رقم (3-11): الترتيب الزمني لعملية تزويد الهياكل المستحدثة بخدمة جبايتك للفترة (2017- 2023)

ترتيب المركز المزودة بالخدمة	تاريخ التزود بالخدمة	عدد المراكز المجهزة في كل تاريخ	ترتيب الهياكل المجهزة بالخدمة حسب التاريخ	تعيين الموقع
01	2017/03/01	01	أول مركز ضرائب	باب الزوار – الجزائر مستغانم
02	2017/11/05	02	ثاني مركز ضرائب	مستغانم
03			ثالث مركز ضرائب	سطيف
04	2017/12/03	02	رابع مركز ضرائب	برج بوعريريج
05			خامس مركز ضرائب	رويبة
06	032018/04	04	سادس مركز ضرائب	معسكر
07			سابع مركز ضرائب	قالمة
08			ثامن مركز ضرائب	البويرة
09			تاسع مركز ضرائب	عين الدفلة
10	2018/04/01	01	عاشر مركز ضرائب	سيدي بلعباس
11	2018/08/05	08	مركز ضرائب الحادي عشر	عين تموشنت
12			مركز ضرائب لثاني عشر	قسنطينة
13			مركز ضرائب الثالث عشر	الجلفة
14			مركز ضرائب الرابع عشر	البيض
15			مركز ضرائب الخامس عشر	الأغواط
16			مركز ضرائب السادس عشر	النعامة
17			مركز ضرائب السابع عشر	تلمسان
18			مركز ضرائب الثامن عشر	سعيدة
19	2018/09/02	04	مركز ضرائب التاسع عشر	تيارت
20			مركز ضرائب العشرون	تيسمسيلت
21			مركز ضرائب الواحد والعشرون	سوق اهراس
22			مركز ضرائب الثاني والعشرون	أم البواقي
23	2019/02/03	01	أول مركز جواري للضرائب	الأخضرية
24	2019/03/05	01	مديريات كبريات المؤسسات	بن عكنون – الجزائر
25	2020/11/02	02	مركز ضرائب الثالث والعشرون	الجزائر وسط
26			ثاني مركز جواري للضرائب	عين بسام

27	2020/12/06	03	مركز ضرائب الرابع والعشرون	بجاية
28			مركز ضرائب الخامس والعشرون	بسكرة
29			ثالث مركز جواري للضرائب	سور الغزلان
30	2021/02/01	01	رابع مركز جواري للضرائب	سيدي علي
31	2021/10/29	01	خامس مركز جواري للضرائب	عين تدلس
32	2021/10/30	01	سادس مركز جواري للضرائب	مستغانم
33	2021/12/03	02	مركز ضرائب السادس والعشرون	البليدة
34			مركز ضرائب السابع والعشرون	بوفاريك
35	2021/12/04	01	سابع مركز جواري للضرائب	مشدلة
36	2022/11/12	01	ثامن مركز جواري للضرائب	ديدوش مراد
37	2023/02/06	01	مركز ضرائب الثامن والعشرون	تيبازة
الحالة النهائية	**حتى 2023/02/11**	**37 = 28 مركز ضرائب + 08 مراكز جوارية للضرائب + 01 مديرية كبريات المؤسسات**		

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على معلومات المصلحة المكلفة بخدمة جبايتك بالمديرية العامة للضرائب.

من خلال الجدول رقم (3-11): يلاحظ أن أول هيكل تم تزويده بخدمة جبايتك للتصريح عن بعد هو مركز الضرائب باب الزوار بتاريخ 2017/03/01 الذي تم إتخذاه كمركز نموذجي لتجريب هذه الخدمة تلاه مركزين للضرائب في نفس السنة على غرار سطيف ومستغانم بتاريخ 2017/11/05، وبتاريخ 2017/12/03 تم تزويد كل من مركز الضرائب برج بوعريريج والرويبة وبهذا تكون سنة 2017 قد كللت بتزويد 05 مراكز للضرائب كأول عملية، تلتها سنة 2018 التي بلغت فيها عملية التزويد بالخدمة ذروتها وذلك بـ 17 مركز للضرائب إلا أن سنة 2019 فقد كانت بمثابة سنة الميلاد لتزويد أول مركز جواري للضرائب ومديرية كبريات المؤسسات، في حين فقد تم تزويد مركزين للضرائب ومركز جواري واحد خلال سنة 2020، أما سنة 2021 فقد عرفت تزويد مركزين للضرائب و04 مراكز جوارية للضرائب وإكتفت سنتي 2022 و2023 بتزويد مركز جواري للضرائب ومركز للضرائب، وبهذا تكون الحصيلة الإجمالية لعدد الهياكل المزودة بخدمة جبايتك الخاصة بفترة الدراسة في حدود 37 هيكل منها 28 مركز ضرائب

و08 مراكز جوارية ومديرية واحدة لكبريات المؤسسات بنسبة قدرت بـ 12,17% بتاريخ 2023/11/02 وهي نسبة ضئيلة جدا مقارنة بالمدة المخصصة لهذا الغرض وأهمية العملية.

ويمكن تقديم إحصائيات عن عدد التصريحات الإلكترونية عبر البوابة الإلكترونية في الجزائر خلال الفترة (2018-2022)، وفق الجدول الموالي:

الجدول رقم (3-12): عدد التصريحات عبر البوابة الإلكترونية في الجزائر

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
عدد التصريحات	153.115	796.523	937.474	1.034.540	1.463.927

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على معلومات المصلحة المكلفة بخدمة جبايتك بالمديرية العامة للضرائب.

من خلال الجدول رقم (3-12): يلاحظ أن العدد الإجمالي للتصريحات الإلكترونية عبر البوابة جبايتك لفترة الدراسة في تزايد مستمر ويرجع السبب في ذلك من جهة الى تزايد عدد المكلفين كل سنة في المراكز المزودة بخدمة جبايتك ومن جهة أخرى إلى دخول هياكل جديدة حيز الخدمة تماشيا مع الحملة التي تشنها المديرية العامة للضرائب بهدف تعميم التصريح عن بعد في كافة الهياكل المستحدثة.

ويمكن مقارنة الإيرادات الضريبية عن طريق الدفع الإلكتروني لإجمالي الإيرادات عبر البوابة جبايتك وفق الجدول الموالي:

الجدول رقم (3-13): مقارنة الإيرادات الضريبية عن طريق الدفع الإلكتروني لإجمالي الإيرادات (بالمليار دج)

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
التحصيل الإلكتروني	17,9	23,8	23,9	26,44	31,53
التحصيل الإجمالي	61,4	60	62,8	64,09	67,11
نسبة التحصيل الإلكتروني من الإجمالي	%29	%39,6	%38	%41,25	%46,98

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على احصائيات مقدمة من طرف مديرية الإعلام الآلي والتنظيم.

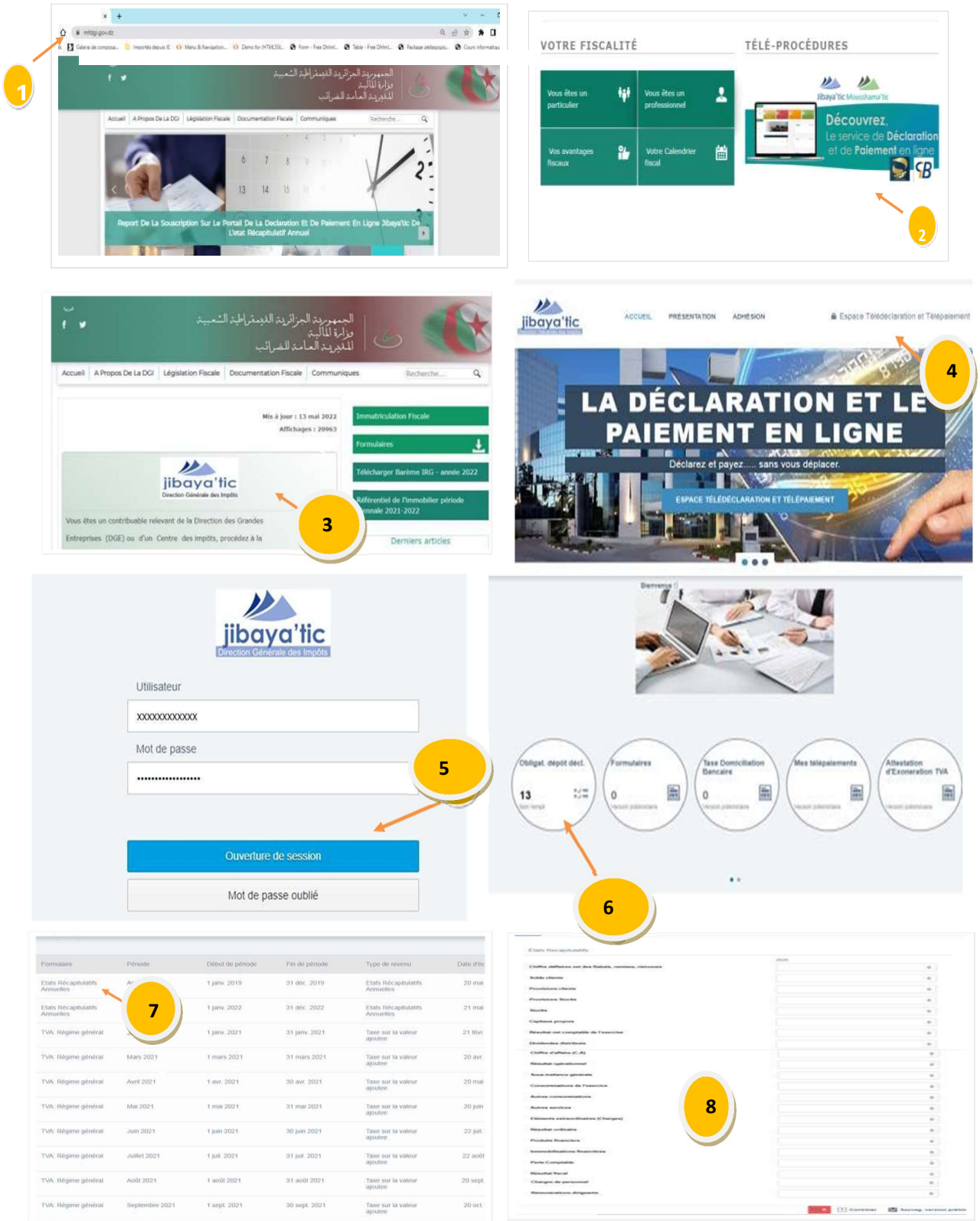
من خلال الجدول رقم (3-13): يلاحظ أن نسبة التحصيل الإلكتروني إلى نسبة التحصيل ككل ظهرت في البداية ضئيلة جدا خلال بداية فترة الدراسة حيت قدرت بنسبة 29% ثم بدأت في الإرتفاع طوال الفترة إلى غاية بلوغها نسبة 46,98% بنهاية الفترة وهي نسبة مقبولة وغير كافية ويرجع سبب إرتفاعها إلى تزويد مديرية كبريات المؤسسات بخدمة الدفع عن بعد عبر بوابة جبايتك وكذا تزويد عديد القباضات ببعض المديريات عبر الوطن ببوابة مساهمتك للتصريح والدفع عن بعد كحل مؤقت في إنتظار تعميم خدمة جبايتك.

ومن خلال ما سبق يمكن إعطاء شرح عن كيفية الولوج إلى الموقع الإلكتروني "جبايتك" وطريقة إكتتاب التصريح الخاص بالكشف التلخيصي السنوي ERA .

-بغية التصريح إلكترونيا بالكشف التلخيصي السنوي ERA يجب تتبع الخطوات حسب الشكل أدناه:

- الولوج إلى بوابة التصريح والدفع عن بعد" جبايتك"؛
- إكتتاب التصريح الإلكتروني للكشف يتم عبر بوابة التصريحات عن بعد الواردة في المنصة الرقمية للمديرية العامة للضرائب عبر الرابط التالي: http://www.mfdgi.gov.dz كما تبينه (الصورة رقم 1) في الشكل رقم (3 -8) فتظهر لنا (الصورة رقم 2)؛
- إختيار جبايتك للدفع والتصريح عن بعد، حسب (الصورة رقم 3) فتظهر لنا (الصورة رقم 4)؛
- الولوج إلى الفضاء الخاص وذلك يتطلب إدخال إسم المستخدم وكلمة السر الخاصة بالمكلف فتظهر (الصورة رقم 5)؛
- إكتتاب تصريح **ERA** عن بعد: بعد الدخول إلى الفضاء الخاص إختر الأيقونة « Obligat. dépôt décl. » حسب (الصورة رقم 6)؛
- فتظهر لنا (الصورة رقم 7) نختار **états récapitulatifs annuelles**؛
- بمجرد النقر أدناه، سيتم عرض الإستمارة **ERA** التي يجب عليك تعبئتها حسب ما تظهره (الصورة رقم 8)؛

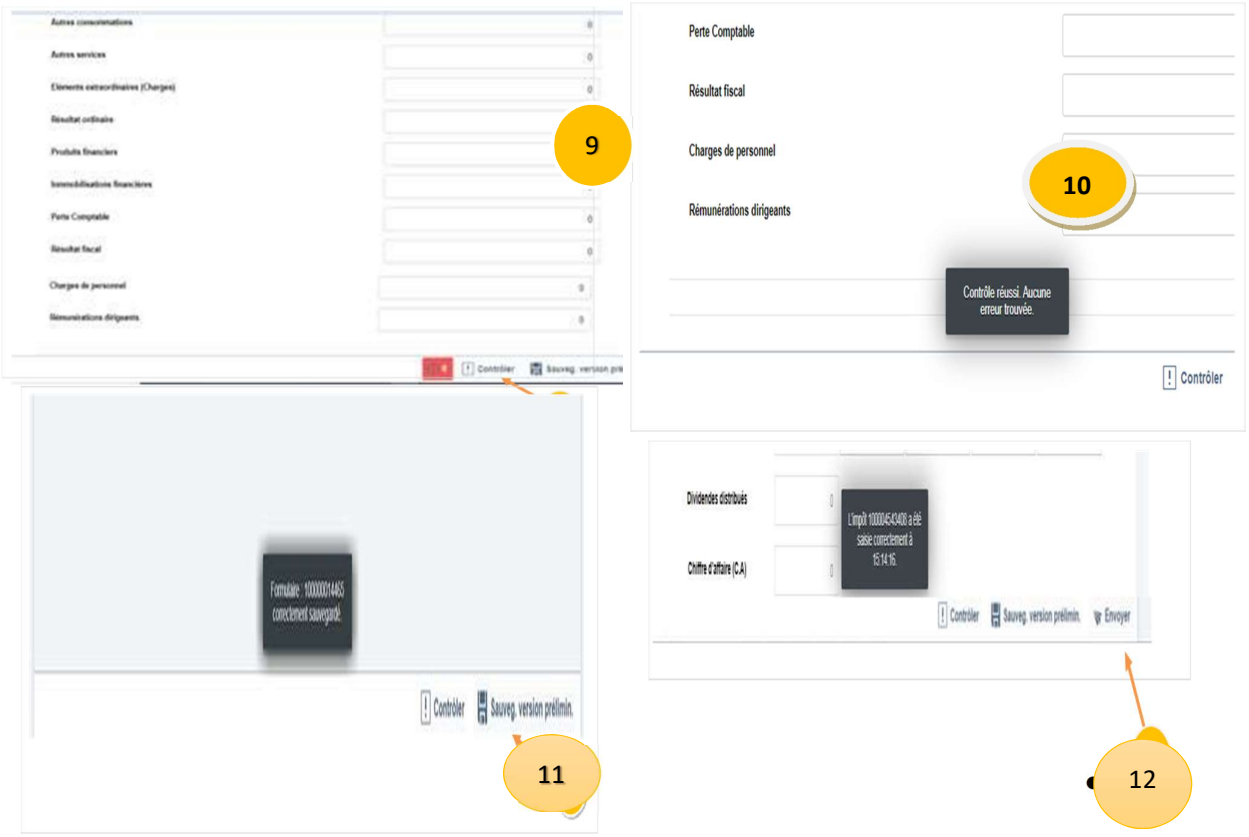
الشكل رقم (3-8): مراحل الإكتتاب بالكشف التلخيصي السنوي



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على بوابة التصريح والدفع "جبايتك"

ولتحقق من صحة البيانات وتأكيدها يجب تتبع المراحل التالية:

الشكل رقم(3-9) : مرحلة التحقق من صحة البيانات



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على بوابة التصريح والدفع "جبايتك"

- التحقق من صحة بيانات إستمارة **ERA** وتأكيدها: قبل التأكيد يوصى الضغط على زر تحقق <<CONTROLER>> كما تظهره (الصورة رقم **9**)؛
- تظهر لك الرسالة الموضحة في (الصورة رقم 10)؛
- إذا لم يتم عرض أي خطأ، يجب عليك الضغط على **sauveg. version prelimin** فتظهر الرسالة الموضحة في (الصورة رقم11) ؛
- لإنهاء الإستمارة الخاصة بالمكلف بالضريبة يجب الضغط على **envoyer** ستظهر الرسالة الظاهرة في (الصورة رقم 12) وتعني الرسالة السابقة أنك قدمت إقرار الخاص بك.

الفرع الثاني: البوابة الإلكترونية "مساهمتك"

يعتبر فضاء مساهمتك كخدمة إلكترونية خاصة بالمكلفين المنتمين إلى القباضات التي تدخل ضمن الإختصاص الإقليمي للمديريات الولائية للضرائب والتي لم يعرف فيها نظام جبايتك النور لذلك فهي تختص فقط بالتصريح والدفع عن بعد لدى مصالح التحصيل دون الوعاء، إذ تمكننا من الخدمات الأتية:

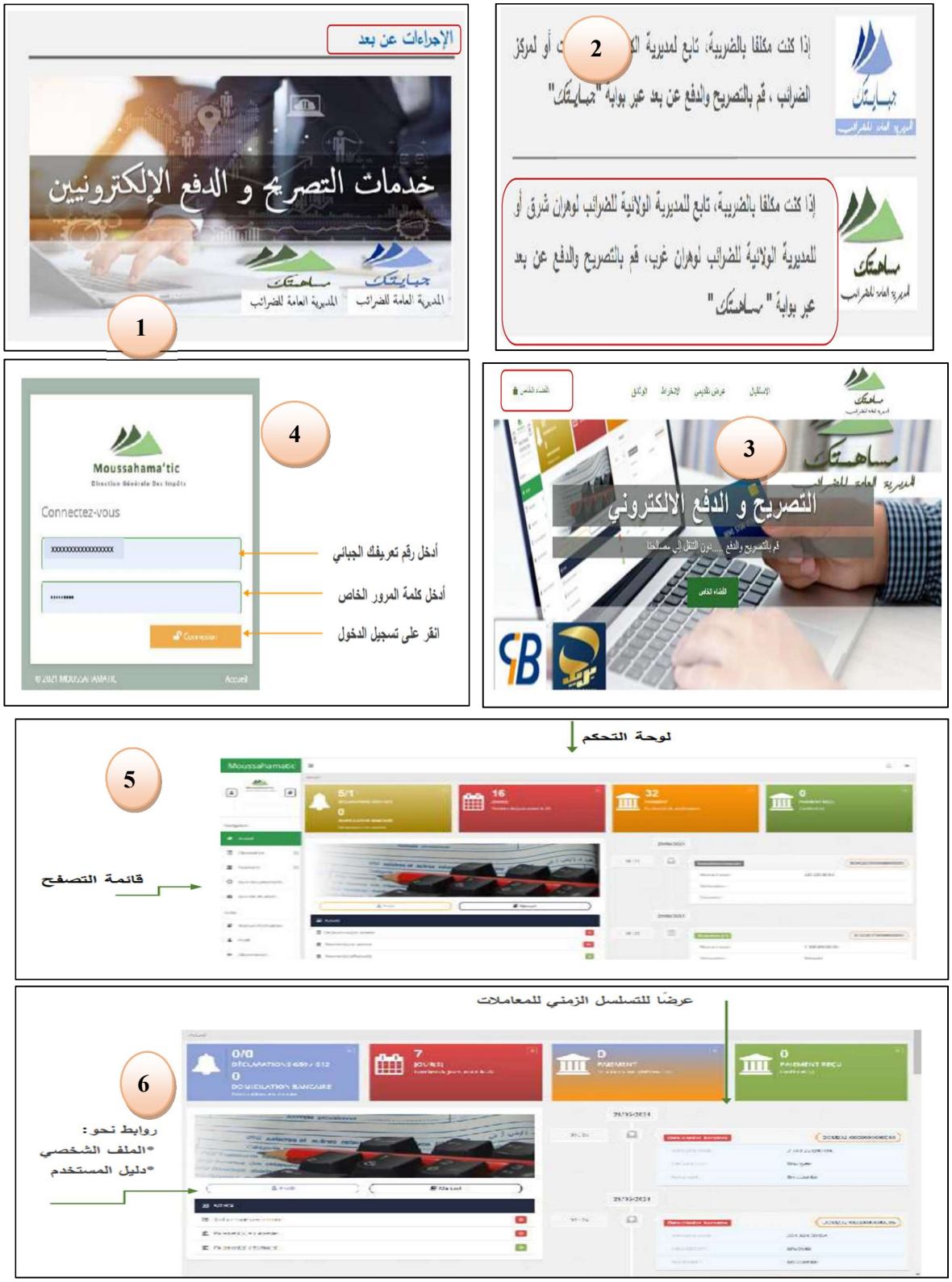
- تنفيذ كافة أنشطة التصريحات والمدفوعات عن بعد باسم المكلف أو باسم ممثله (المفوض مسبقًا)؛
- إنشاء التصريحات وتصفحها وتعديلها أو حذفها؛
- إستكمال وإرسال التصريحات الجبائية عن بعد؛
- إجراء الدفع عن بعد عن طريق بطاقة الدفع ما بين البنوك أو البطاقة الذهبية؛
- تصفح وتنزيل وطباعة الوثائق التبريرية (إيصالات الدفع، وشهادة رسم التوطين البنكي، وغيرها...)؛
- الدخول والإطلاع على إستمارات التصريح المرسلة عن بعد؛
- الدخول إلى المدفوعات التي تم إجراؤها عن بعد والإطلاع عليها؛
- الإطلاع على البيانات الشخصية أو كلمة المرور وتعديلها (إذا لزم الأمر).

إذ تسمح بوابة مساهمتك من تأدية الإلتزامات الضريبية الموالية:

- التصريح والدفع عن بعد للضريبة الجزافية الوحيدة (**IFU**) عن طريق السلسلة التصريح التقديري "ج رقم 12" (**G12**) والتصريح التقديري "ج رقم 12 مكرر" (**G12 bis**)؛
- التصريح والدفع عن بعد "ج رقم 50" (**G50**)؛
- التصريح والدفع عن بعد لرسم التوطين البنكي.

ويتم تجسيد ذلك بالولوج لموقع المديرية العامة للضرائب (**mfdgi.gov.dz/moussahamaticar**)، والشكل الموالي يبرز الشكل العام لبوابة مساهمتك:

الشكل رقم (3-10): مرحلة إضافة نموذج تصريح في البوابة الإلكترونية "مساهمتك"



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على موقع البوابة الإلكترونية مساهمتك.

حيث عند الدخول إلى موقع المديرية العامة للضرائب (mfdgi.gov.dz/moussahamaticar):

- تظهر مباشرة النافذة الموضحة في الشكل أين يتم القيام بالنقر على الإطار باللون الأحمر "الإجراءات عن بعد"؛
- بغرض التصريح والدفع عن طريق بوابة مساهمتك يتم الدخول مباشرة على خدمة بوابة مساهمتك؛
- ولعرض البوابة العامة لمساهمتك بجب الضغط على "الفضاء الخاص" الذي يتطلب إثبات الهوية من أجل ذلك؛
- يتم إدخال البيانات الموضحة من رقم التعريف الجبائي وكلمة المرور الخاصة المسلمة للمكلف من طرف مصالح الضرائب المختصة؛
- ليتم النقر على الأمر (connection)، والظاهر باللون البرتقالي من أجل تسجيل الدخول إلى البوابة "مساهمتك" ليتم عرض الواجهة الرئيسية لها والتي تتضمن قائمتين.

وكذلك فإن البوابة الإلكترونية مساهمتك تسمح بتأدية الإلتزامات الضريبية من خلال الخدمات المتعلقة بها التي تشمل:

- **التصريح:** يسمح بإنشاء والإطلاع أو تسجيل وتعديل وكذا إرسال التصريحات عن بعد إلى مصالح القباضة؛
- **الدفع:** يسمح بالدفع عن بعد التصريحات المرسلة عبر هذه البوابة؛
- **متابعة المدفوعات:** يسمح بمتابعة المدفوعات التي تم إجراؤها عن بعد؛
- **متابعة الوضعيات:** يسمح بمتابعة الوضع التفصيلي للمدفوعات التي تم إجراءها عن بعد.

أولا: كيفية الإكتتاب عن بعد للتصريح "ج رقم 12 " الخاص بالضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) عبر بوابة "مساهمتك"

بعد تسجيل الدخول إلى فضاء مساهمتك والتوجه إلى قائمة التصفح المشار إليها أعلاه، ثم النقر على قسم التصريح تظهر أمامنا قائمة فرعية للتصريحات المختلفة عندها نختار التصريح "ج رقم 12" كما يبدوا لنا في الصورة والنموذج الخاص بالتصريح "ج12 " الموضحين في الأسفل:

الشكل رقم (3-11): كيفية الإكتتاب عن بعد للتصريح "ج رقم 12" الخاص (IFU) عبر بوابة "مساهمتك"



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على موقع البوابة الإلكترونية "مساهمتك"

بعد عرض نموذج التصريح "ج رقم 12 " الموضح في الصورة رقم (1) يتم إتباع الخطوات التالية:

- نحدد على هذه النافذة(2) السنة المالية المعنية بالتصريح؛
- في هذه النافذة (3) نختار نوع التصريح المراد (تقديري / نهائي)؛
- ثم يتم الضغط على الزر تصريح جديد ض.ج.و  .

حالة إختيار الإكتتاب عن بعد للتصريح التقديري "ج رقم 12":

في هذه الحالة وبعد إختيار نوع التصريح والضغط مباشرة على الزر تصريح جديد نحصل على هذا النموذج:

الشكل رقم(3-12): إختيار الإكتتاب عن بعد للتصريح التقديري "ج رقم 12"



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على موقع البوابة الإلكترونية "مساهمتك".

-يتعين في هذه الحالة ملأ جميع النوافذ من اليسار إلى اليمين، ولكل ضريبة نافذة خاصة بها.

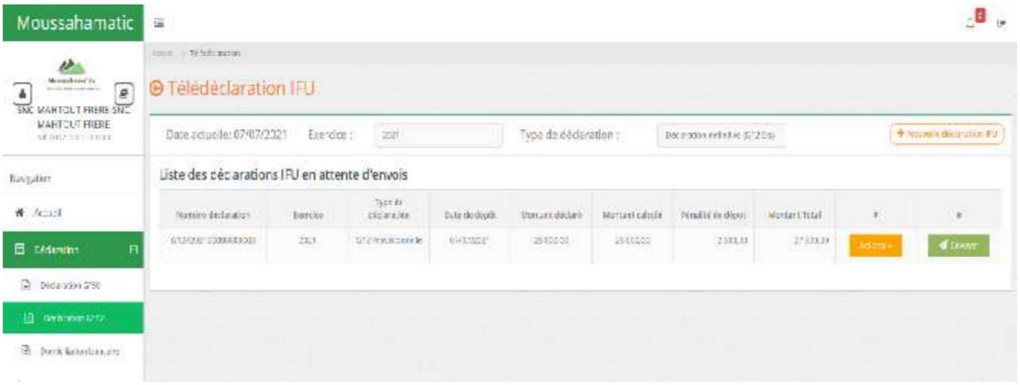
-فيتم ملأ النافذتان الخاصتان بـ "رقم الأعمال" و "الأجور" في هذا النموذج.

-بعدها يتم مباشرة الضغط على الزر حساب Calculer من أجل تحديد مبلغ الحقوق الواجبة والمرتبطة بهذا التصريح.

-لنمر بعدها إلى مرحلة تسجيل هذا التصريح عن طريق الضغط على الزر حفظ Enregistrer .

وبهذا يصبح التصريح المحفوظ موجود أوتوماتيكيا في قائمة التصفح على اليسار، في قسم التصريح تصريح "ج رقم12،" الذي يمكن الرجوع إليه أو تعديله أو إلغائه قبل إرساله إلى مصلحة الضرائب المختصة عبر هذه النافذة الموضحة في النموذج التالي.

الشكل رقم(3-13) :كيفية حفظ التصريح التقديري"ج رقم 12" أوتوماتيكيا عبر بوابة "مساهمتك"

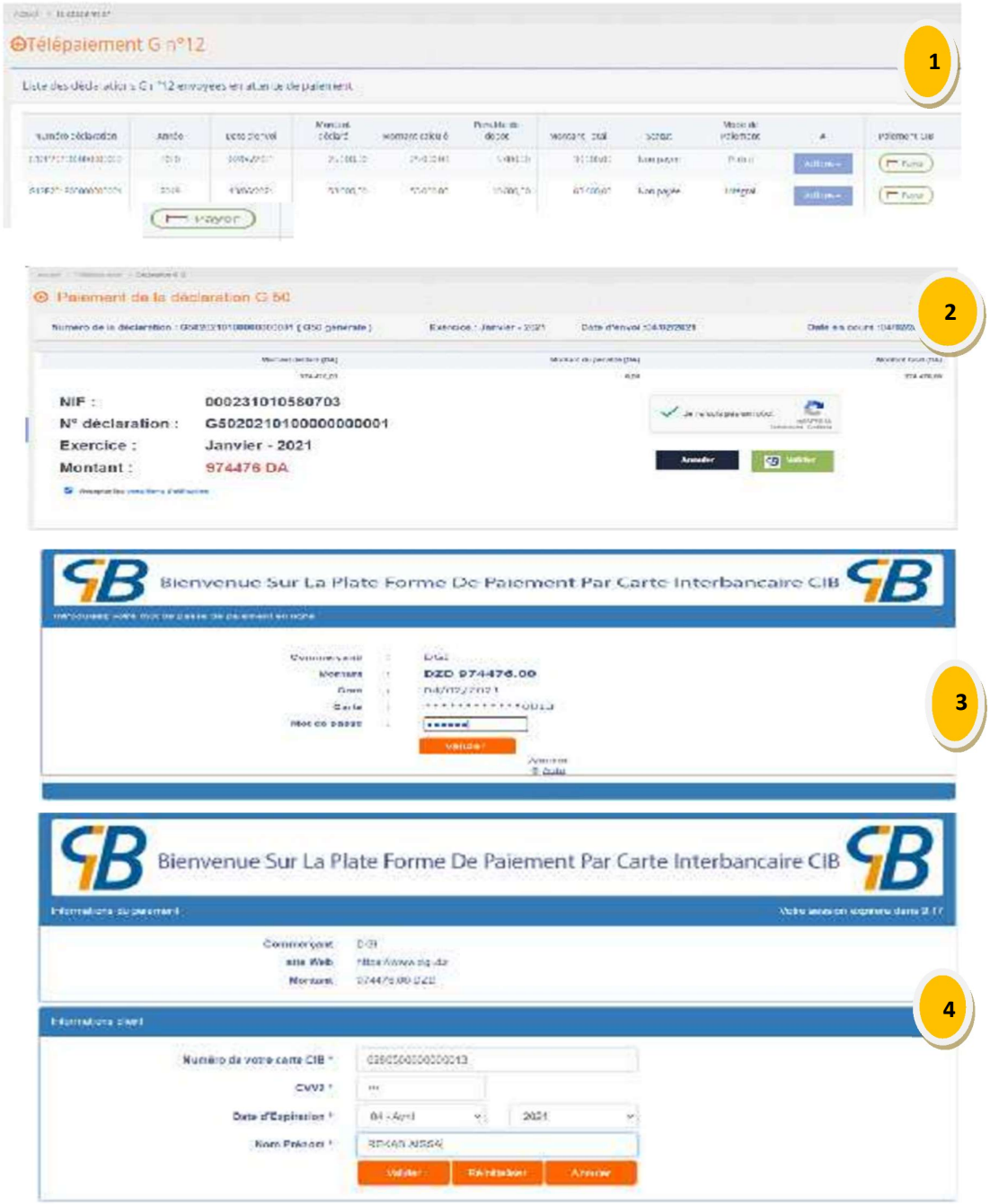


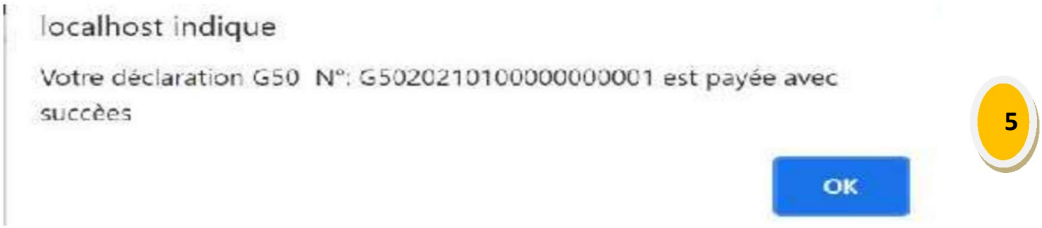
المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على موقع البوابة الإلكترونية "مساهمتك".

وبعد مراجعة التصريح سالف الذكر والتحقق منه يتم الشروع في عملية إرساله عن طريق الضغط على زر الإرسال.

بمجرد الإرسال يظهر التصريح في قسم الدفع من خلال قائمة تصفح الدفع ⟸ دفع"ج رقم12،" ثم يتحول إلى حالة "في إنتظار الدفع Liste des déclarations IFU en attente d'envois ".

الشكل رقم(3-14) :كيفية إرسال ودفع التصريح التقديري"ج رقم 12" عبر بوابة "مساهمتك"





المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على موقع البوابة الإلكترونية "مساهمتك".

-بعد تحديد نوع التصريح المراد دفع الحقوق المتعلقة به من قائمة التصريحات المسجلة والظاهرة في الصورة أعلاه، يتم دفعها بواسطة بطاقة الدفع ما بين البنوك CIB Interbankعن طريق الضغط على الزر "دفع"، ستظهر لكم نافذة الدفع عن بعد: كما تبينه (الصورة رقم 1).

- يتم التحقق بعدها من صحة حروف "كابتشا" "أنا لست روبوتًا" وذلك بالضغط على الزر موافق 

كما هو مبين في (الصورة رقم 2).

-ستتم إعادة التوجيه تلقائيا إلى منصة الدفع عن طريق بطاقة الدفع ما بين البنوك، حسب ما تظهره (الصورة رقم 3).

-نقوم بملء المعلومات المتعلقة بالبطاقة البنكية (بطاقة الدفع ما بين البنوك)CIB،(حسب الصورة 4).

-وبعد القيام بالدفع، تظهر لنا النافذة التي تشير على أنه تم إجراء الدفع الخاص بنا، (حسب الصورة 5).

-تم الآن دفع التصريح بنجاح، وسوف يظهر في قسم الدفع ⟸ متابعة المدفوعات.

ثانيا: عدد المديريات الولائية والقباضات والتي تم تزويدها بخدمة" مساهمتك"

كما يمكن تقديم إحصائيات حول عدد المديريات الولائية والقباضات التابعة لمجال إختصاصها والتي تم تزويدها بخدمة مساهمتك خلال الفترة (2021- 2023) من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم (3-14): عدد المديريات والقباضات المزودة بخدمة "مساهمتك" (2021-2023)

السنوات / المديريات/ القباضات	2021	2022	مارس 2023
عدد المديريات الولائية للضرائب	10	18	01
عدد القباضات	75	145	17

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مصالح مديرية العصرنة والمنظومة المهنية والقيادة بالمديرية العامة للضرائب.

من خلال الجدول رقم (3-14): يلاحظ أن عملية تزويد القباضات التابعة للمديريات التي لا توجد بها خدمة جبايتك كإجراء بديل بصفة مؤقتة قد سارت بوتيرة كبيرة مقارنة بخدمة جبايتك إذ نلاحظ أنه خلال فترة قصيرة جدا لم تتجاوز الثلاث سنوات تم تزويد 29 مديرية ما يعادل 237 قباضة للتصريح والدفع عن بعد وهو رقم قياسي لا يستهان به حيث خفف هذا الجراء على المكلف عناء التنقل وخطر المجازفة الناتج عن التسديد النقدي للمستحقات.

المطلب الثاني: الخدمات الإلكترونية الخاصة بالطلبات

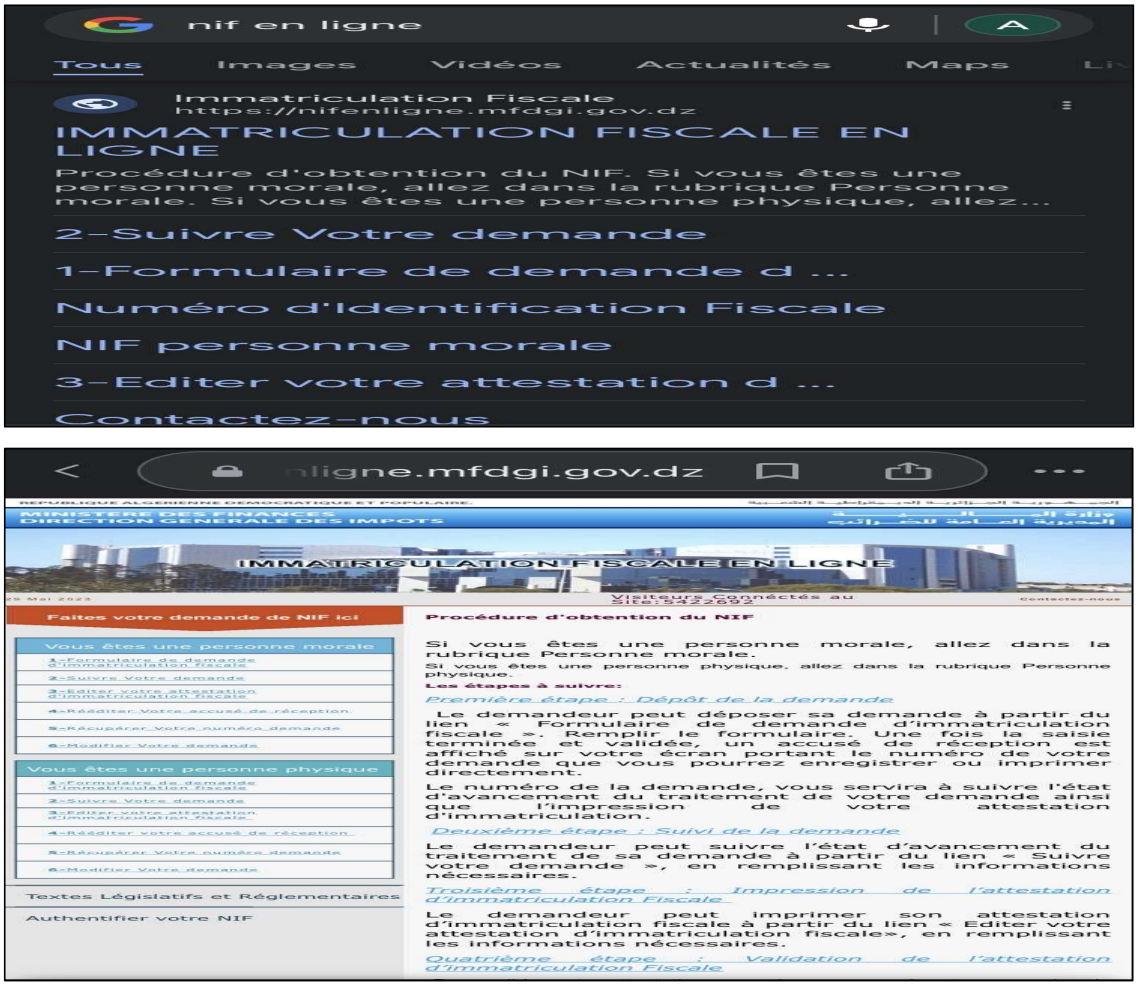
قامت المديرية العامة للضرائب بوضع تحت تصرف المكلفين بالضريبة (أشخاص طبيعيين أو معنويين) خدمة عبر الأنترنت تتيح لهم تقديم طلب التعريف الجبائي (NIF) عبر الأنترنت (EN LIGNE) وذلك من خلال الولوج إلى العنوان الإلكتروني التالي: (www.nifenligne.mfdgi.gov.dz).

ويمكن تلخيص الخطوات التي تمكن المكلفين من الحصول على رقم التعرف الجبائي.

الفرع الأول: الولوج إلى الموقع

من خلال القيام بالولوج لبوابة التسجيل للحصول على رقم التعريف الجبائي بالضغط على رقم التعريف الجبائي على الخط (IMMATRICULATION FISCALE EN LIGNE)،لتظهر واجهة موقع رقم التعريف الجبائي، والشكل الموالي يوضح ذلك:

الشكل رقم (3-15): طريقة الولوج لطلب رقم التعريف الجبائي (NIF)



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على موقع (www.nifenligne.mfdgi.gov.dz).

الفرع الثاني: عملية الإختيار

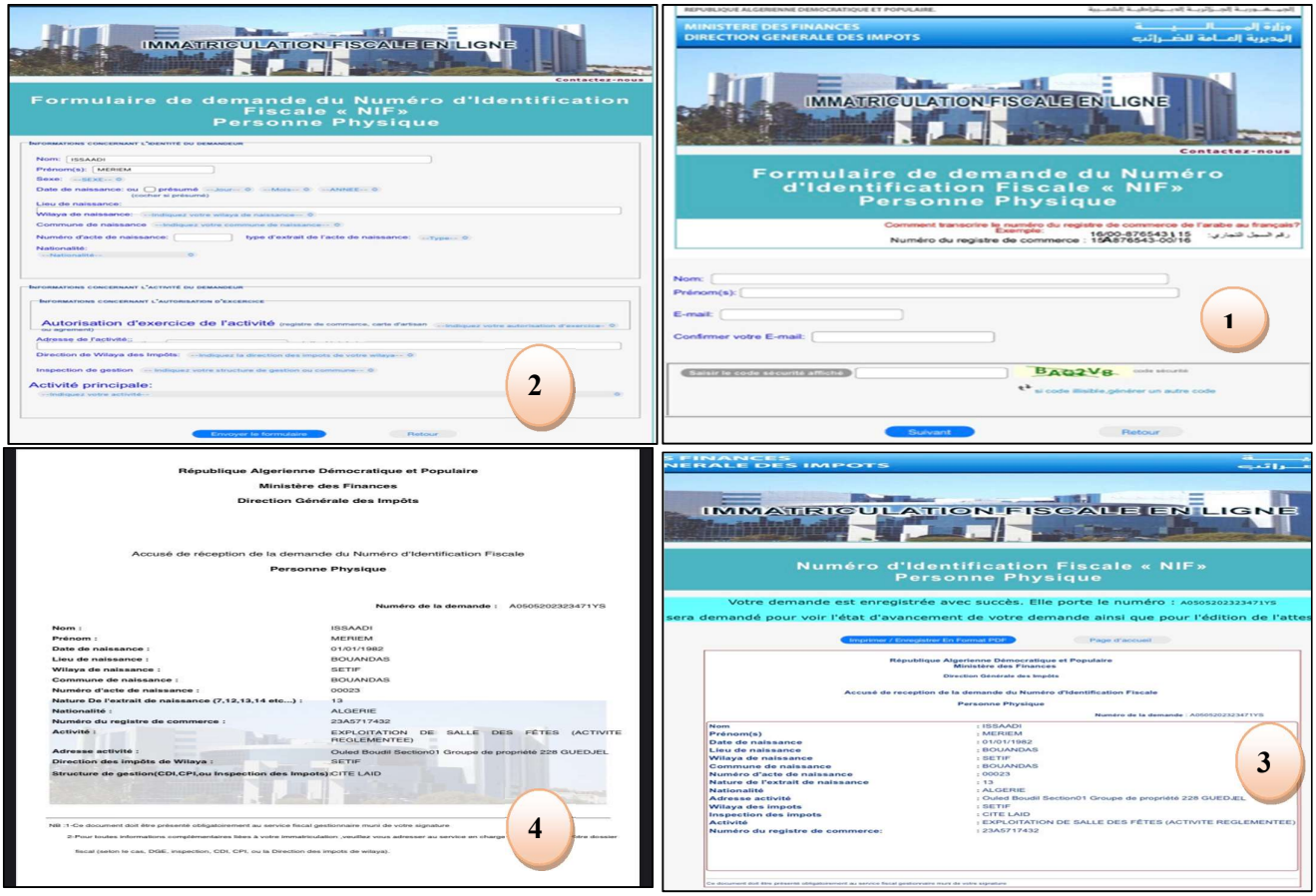
تتم العملية عبر القيام بـ:

- بإختيار نوع الشخص (طبيعي أو معنوي) المراد طلب تسجيل ترقيمه؛
- يتم إدخال المعلومات الشخصية المتعلقة بالمكلف المراد ترقيمه والمتمثلة في (الإسم، اللقب، البريد الإلكتروني ...) وبعد الإنتهاء من ملأ كافة المعلومات الواضحة في الصورة يتم الضغط على "المواصلة"؛
- مواصلة إدخال كل المعلومات الخاصة بالمكلف لاسيما (الإسم، اللقب، تاريخ الميلاد، مكان الميلاد وجل المعلومات الأخرى وكذا السجل التجاري والنشاط المزاول ...)، وبعد الإنتهاء يتم الضغط على

"إرسال الإستمارة"، ليتم بعدها مباشرة إلى فتح النافذة الموالية التي تظهر كل المعلومات التي تم إدخالها إضافة إلى الرقم الشخصي حتى يتم تأكيدها؛

- بعد التأكيد يتم نسخ وصل الإستلام الخاص بالمعلومات مع رقم شخصي للولوج به لاحقا.

الشكل رقم (3-16): طريقة الإختيار في طلب رقم التعريف الجبائي (NIF)



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على موقع (www.nifenligne.mfdgi.gov.dz).

الفرع الثالث: إنتهاء التسجيل

ومن أجل متابعة عملية إتمام التسجيل بصفة نهائية يتم الولوج بالرقم الشخصي وكذا رقم السجل التجاري حتى الحصول على رقم التعريف الجبائي نهائيًا ونسخه للمصادقة عليه لدى المصالح الجبائية كما توضحه الصورة أسفله.

الشكل رقم (3-17): طريقة إنتهاء التسجيل من طلب رقم التعريف الجبائي (NIF)



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على موقع (www.nifenligne.mfdgi.gov.dz).

ويمكن تقديم ملخص عدد الترقيمات الجبائية التي تم الحصول عليها عبر منصة الترقيم الجبائي المعدة من طرف المديرية العامة للضرائب خلال الفترة (2017-2022)، من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم (3-15): يلخص عدد الترقيمات الجبائية المحصلة من منصة الترقيم الجبائي (2017-2022)

السنوات / الطبيعة القانونية	2017	2018	2019	2020	2021	2022
الشخص الطبيعي	56.237	85.996	96.055	97.638	147.049	170.819
الشخص المعنوي	11.437	12.880	13.187	14.876	17.839	18.098
المجموع	67.674	98.876	109.242	112.514	164.888	188.917

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على معلومات من مكتب الترقيم بالمديرية العامة للضرائب

من خلال الجدول رقم (3-15): يلاحظ أن الترقيم الجبائي عبر المنصة المعدة لهذا الغرض من طرف المديرية العامة للضرائب بهدف الإسراع في الحصول على رقم التعريف الجبائي في أقصى وقت ممكن مع ضمان أكثر دقة في الترقيم وبالتالي تجنب كل الأخطاء السابقة قد لقيت إستحسانا من قبل المكلفين ويتجلى هذا من خلال التفاعل الإيجابي مع العملية عن طريق العدد المتزايد لعمليات الترقيم خلال فترة الدراسة من الجانبين سواءا تعلق الأمر بالشخص الطبيعي أو المعنوي حيث نلاحظ أن العدد الإجمالي للترقيمات الجبائية قد قفز من 67.674 بداية الفترة إلى 188.917 نهاية الفترة وهو رقم لا يمكن تحقيقه لو بقينا على نفس الإجراءات السابقة التي تستغرق وقت طويل جدا للترقيم.

المطلب الثالث: الخدمات الإلكترونية الخاصة بأنظمة المعلومات (SAP)

لقد تم تبني إستخدام النظام المعلوماتي الجبائي (SAP) (System of Application and Product) في سياق تبني لتكنولوجيات المعلومات والإتصالات على مستوى الإدارة الجبائية في إطار الإستجابة لمتطلبات العصرنة الجبائية، وذلك من خلال توفير العديد من الخدمات للمكلف بالضريبة بقيامه بعض الإجراءات والعمليات الإجمالية عن بعد وبصورة إلكترونية، مما يساعد مركز الضرائب في أداء بعض المهام الرقابية والعمليات الخاصة بالتحصيل الضريبي.

الفرع الأول: النظام المعلوماتي الجبائي (SAP)

هو نظام يتشكل من عدة وحدات مدمجة تستجيب في غالب الحالات لمتطلبات المهام الحرفية للإدارة الجبائية مع ضبط وتحديد الحل المعلوماتي والتكفل بالتطورات المعلوماتية الخاصة باحتياجات المهام الحرفية للمديرية العامة للضرائب، وتمت برمجته بأجهزة الإعلام الآلي الخاصة بها.

الفرع الثاني: أهداف النظام المعلوماتي الجبائي (SAP)

- تحكم أفضل في فئة المكلفين بالضريبة فيما يخص الأنشطة والأملاك التي يتوفر عليها هؤلاء؛
- اللجوء إلى الإجراءات الحديثة لمعالجة المعلوماتية لكل المعطيات المرتبطة بفرض الضريبة على المكلفين بها وتحصيل مختلف أنواع الضرائب والرسوم؛
- التكفل بالعمليات المرتبطة فيما بينها والمتعلقة بالرقابة الجبائية والإجتهاد في معالجة القضايا النزاعية وتقديم الجداول الإحصائية الموجزة وهذا من أجل إعداد مؤشرات التسيير والنجاعة بصفة عاجلة وآلية؛
- إدراج التكنولوجيات الجديدة للإعلام والإتصال وخاصة تطبيق منظومة معلوماتية ناجعة.

الفرع الثالث: النتائج المنتظرة من النظام المعلوماتي الجبائي (SAP)

- التخفيف من حجم المهام المنفذة من طرف الأعوان؛
- نزع الصفة المادية عن كل العمليات الجبائية إبتداء من إستقبال المكلف بالضريبة وتأسيس الوعاء والتحصيل وكذا تسيير الملف الجبائي؛
- ولوج كل الأعوان إلى المنظومة المعلوماتية من خلال التأهيلات المراقبة؛
- التبادل السريع للمعلومات المتعلقة بالبيانات ما بين المصالح ومع المصالح الأخرى المؤسساتية من خلال تطوير الواجهات المتعددة؛

- تقديم الجداول البيانية في وقت معقول يسمح بتقييم نجاعة المصالح من جميع الأوجه ومتابعة مستوى التحصيل حسب نوع الضرائب وتبعا لكل قطاع نشاطي؛
- تقديم معطيات موجزة ذات مصداقية من أجل إنجاز دراسات إستشرافية والتحليل وإتخاذ القرار؛
- التحكم الأفضل في الموارد الجبائية (محاربة الإقتصاد الموازي وغير القانوني)؛
- مكافحة كل مظاهر الغش مهما كان نوعها؛
- تسهيل عملية ولوج المكلفين بالضريبة إلى حسابهم الجبائي من خلال شهادات الولوج المراقبة.

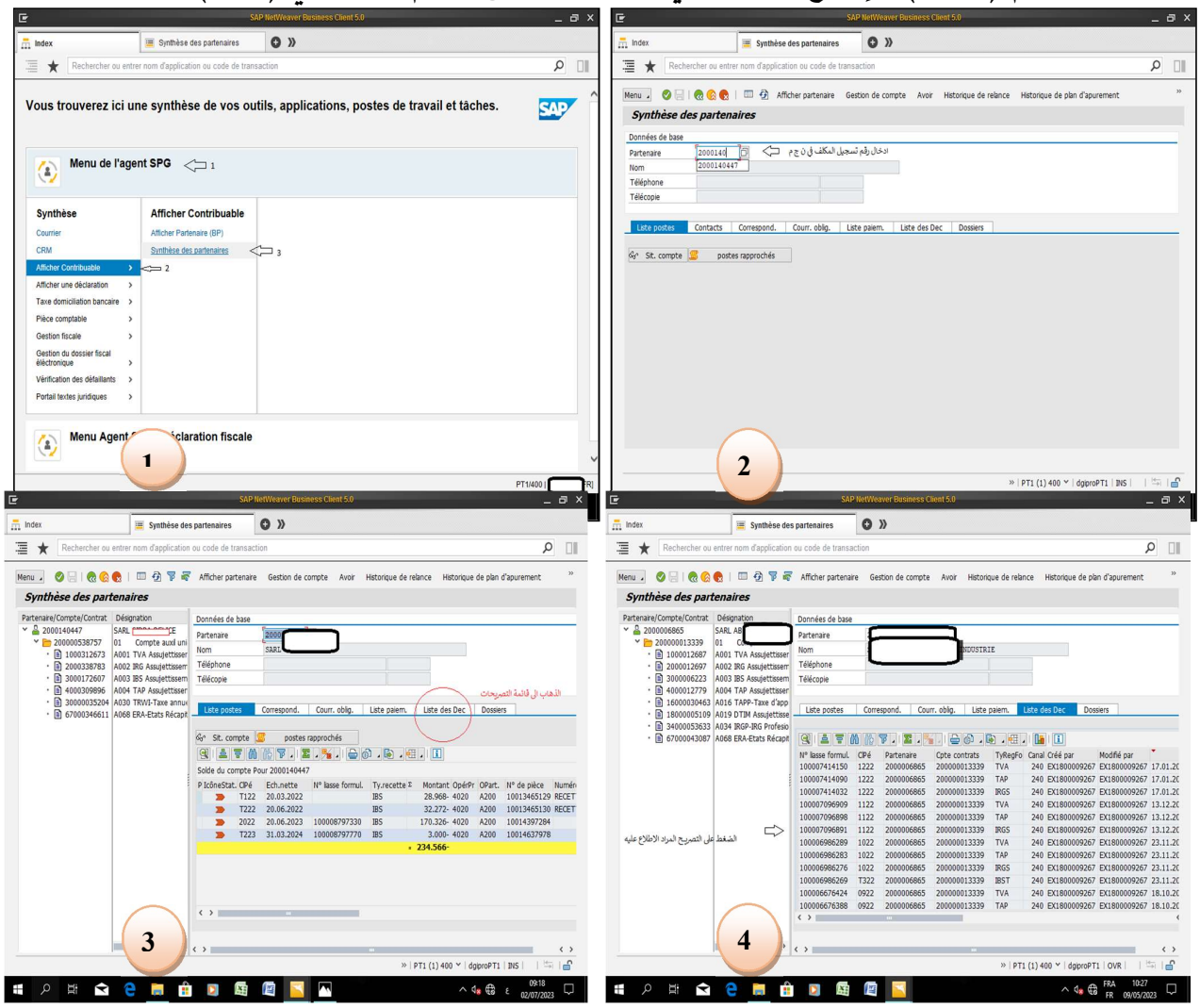
الفرع الرابع: التصريحات الجبائية وفق النظام المعلوماتي الجبائي (SAP)

للإطلاع على التصريحات الجبائية للمكلف يجب القيام ب:

- الذهاب إلى الأمر (menu de l'agent de SPG) ثم إختيار الأمر (Afficher contribuable) ثم الأمر (Synthèse des partenaires)؛
- الذهاب إلى خانة (PARTENAIRE) والقيام بالبحث عن المكلف المعني عن طريق البحث باسم الشركة أو الشخص المعني أو رقم التعريف الجبائي أو رقم تسجيل المكلف في النظام الجبائي المعلوماتي؛
- عند إيجاد المكلف تتم المواصلة بالضغط على (ENTRE) لتظهر لك الواجهة الرئيسية للمكلف في النظام الجبائي المعلوماتي؛
- الذهاب إلى الأمر (liste de déclaration) لتظهر لك قائمة التصريحات الجبائية (شهرية أو سنوية) التي قام بها المكلف؛
- الذهاب إلى التصريح الشهري أو السنوي المراد الإطلاع عليه.

والشكل الموالي يوضح العملية:

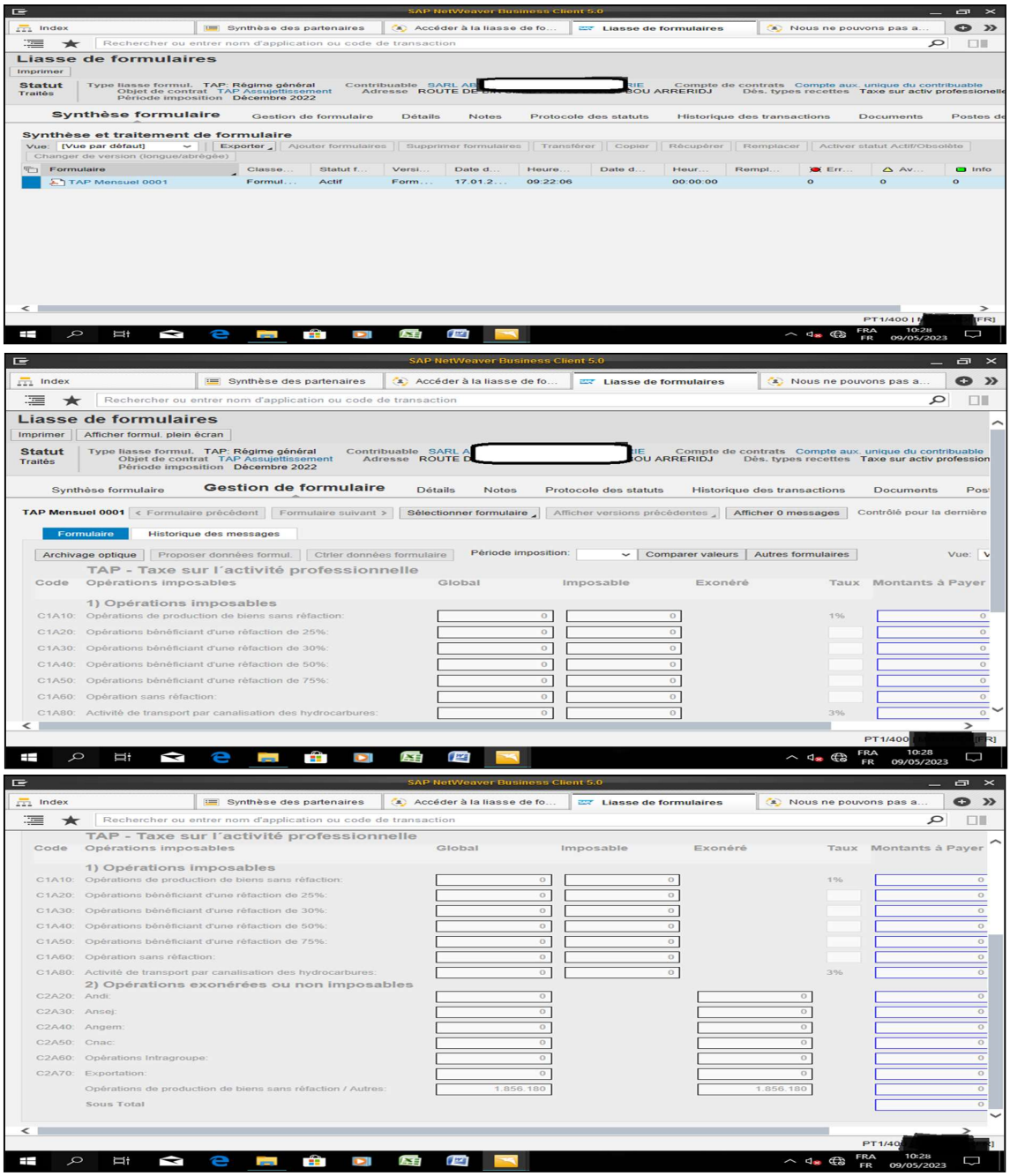
الشكل رقم (3-18): الإطلاع على التصريحات الجبائية وفق النظام المعلوماتي (SAP)



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج النظام المعلوماتي الجبائي (SAP).

من أجل الإطلاع على التصريح الشهري ديسمبر 2022 الخاص بالرسم على النشاط المهني يتم الضغط مرتين على التصريح الشهري (TAP 2022).

الشكل رقم (3-19): الإطلاع على إحدى الضرائب في التصريح الجبائي وفق النظام (SAP)



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج النظام المعلوماتي الجبائي (SAP).

حيث يلاحظ أن رقم الأعمال مصرح في خانة إعفاءات الأخرى كون نشاط الإنتاج في سنة 2022 معفى من تسديد الرسم على النشاط المهني.

المبحث الثالث: دراسة إستقصائية لعينة من إطارات مديرية كبريات المؤسسات

يتضمن هذا المبحث الإجراءات العامة للدراسة من خلال تحديد مختلف الجوانب المنهجية المهمة والواجب معرفتها في الدراسة، بتحديد مجتمع الدراسة وإختيار العينة التي ستجرى عليها هذه الدراسة، والتطرق لحدود الدراسة التي أجريت ضمنها، وكذا تحديد أهم الخطوات الأساسية التي على أساسها تم إعداد الإستبيان وتوزيعه، مع تحديد أهم مصادر المعلومات وكذا الأساليب الاحصائية المستخدمة والإجراءات المتبعة في التأكد من صدق الدراسة وثباتها، وذلك وبغرض الإجابة عن التساؤلات والتأكد من صحة الفرضيات.

المطلب الأول: المنهجية العامة للدراسة الميدانية

الفرع الأول: مجتمع وعينة الدراسة

يشير مجتمع الدراسة إلى تلك المجموعات الكلية من الأفراد أو الظواهر أو الأشياء محل البحث ولها خاصية أو عدة خصائص مشتركة بينها تميزها عن غيرها، في حين تشكل العينة مجموعة جزئية من تلك الأفراد أو المشاهدات أو الظواهر التي تشكل مجتمع الدراسة.

أولا: مجتمع الدراسة

يمكن القول أن المجتمع الإحصائي للدراسة هو مجموعة من الوحدات الإحصائية المعرفة بصورة واضحة ودقيقة، ويتمثل مجتمع الدراسة في أعوان الضرائب على مستوى المديرية العامة للضرائب ومختلف المديريات الولائية ومراكز الضرائب.

ويعود سبب إختيار هؤلاء الافراد (أعوان الضرائب) نظرا لأنهم المكلفون بتطبيق العصرنة الجبائية بمختلف أبعادها (التشريع الضريبي، الهياكل الضريبية المستحدثة، الرقمنة الجبائية) على مختلف المستويات.

ثانيا: عينة الدراسة

العينة تمثل جزء من المجتمع الإحصائي على أن يكون هذا الجزء ممثلا بدقة لخصائص المجتمع، فالعينة تمثل مجموعة جزئية من مجتمع الدراسة، يتم إختيارها بطريقة معينة ومناسبة من أجل إجراء الدراسة عليها ومن ثم تعميم النتائج على كامل مجتمع الدراسة الأصلي، فالعينة تمثل جزءا من مجتمع الدراسة من حيث الخصائص والصفات ويتم اللجوء إليها عندما تغني عن دراسة كافة وحدات المجتمع.

بالإضافة إلى أنه توجد عدة طرق يتم على أساسها تحديد عينة الدراسة وتختلف باختلاف نوع الدراسة، حيث تم في هذه الدراسة إختيار هذه العينة وفق **الطريقة القصدية (العمدية-الغرضية)** من خلال إختيار **أعوان الضرائب الذي يعملون في مديرية كبريات المؤسسات (DGE).**

فالعينة القصدية تعتمد على نوع من الإختيار المقصود الذي يصب في طرح المشكلة ومعالجتها حيث يعتمد على أن تتكون العينة من وحدات يعتقد أنها تمثل المجتمع الأصلي تمثيلا صحيحا.

حيث تم الإهتمام باختيار شريحة الأفراد لفئات عينة الدراسة بعناية فائقة، من خلال الوصول إلى أكبر شريحة معدة ومستخدمة لجوانب العصرنة الجبائية، حيث تم إختيار هذه العينة كون أن مجال العصرنة الجبائية بأبعاده لم يطبق بشكل إجمالي إلا في **مديرية كبريات المؤسسات (DGE)** ولم يكتمل التطبيق في باقي مراكز الضرائب والمديريات الولائية، وعليه تم إختيار هذه الشريحة **(أعوان الضرائب في مديرية كبريات المؤسسات)** لما تمتلكه من قدر كافي من الخبرات العلمية والعملية في مجال العصرنة الجبائية، وذلك بهدف الوصول إلى أكبر قدر من النتائج الواقعية والمفيدة ولتحقيق أغراض الدراسة.

وقد إعتمد في توصيل الإستمارات إلى عينة الدراسة عن طريق التسليم المباشر اليدوي عبر زيارة ميدانية لمديرية كبريات المؤسسات (DGE)، حيث تم تحديد العينة بشكل مسبق والإعتماد على طريقة العينة القصدية والبالغ عددها 93 من أعوان الضرائب مديرية كبريات المؤسسات (DGE)، حيث تم في البداية توزيع 75 إستمارة سلمت لأفراد العينة المحددة وذلك حسب معادلة "**ستيفن ثامبسون**" لتعديد حجم العينة، وبعد عملية التوزيع والإتفاق على وقت محدد لجمع الإستمارات تم إسترداد منها 50 إستمارة فقط وبعد عملية الفرز والتفحص تم إلغاء حوالي 08 إستمارات لعدم إستفاءها للشروط الموضوعة (من بينها شروط الإجابة الصحيحة، عدم إختيار إجابات معينة وتركها فارغة، إزدواجية الإجابة في الإختيار) والإبقاء على 42 إستمارة أي أن بنسبة إستجابة بلغت (84%).

والجدول الموالي يلخص الإستمارات المقبولة:

الجدول رقم (3-16): إحصائيات الإستمارات المقبولة

البيان		العدد	النسبة	
إجمالي الإستمارات الموزعة (75 إستمارة)	عدد الإستمارة غير المسترجعة	25	%33.33	%100
	عدد الإستمارة المسترجعة	50	%66.67	
إجمالي الإستمارات المسترجعة (50 إستمارة)	عدد الإستمارة الملغاة	08	%16	%100
	عدد الإستمارة المقبولة	42	%84	

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على الإستمارات الموزعة والمسترجعة.

الفرع الثاني: حدود ومتغيرات الدراسة

أولا: حدود الدراسة

1. **الحدود الموضوعية:** إهتمت هذه الدراسة بالمواضيع والمحاور المرتبطة بالجانب الجبائي المتعلقة بالعصرنة الجبائية من خلال دراسة إنعكاسات العصرنة الجبائية بمختلف أبعادها (التشريع الجبائي، الهياكل الضريبية المستحدثة، الرقمنة الجبائية) على المردودية الضريبية بالتعرف على أراء أعوان الضرائب بالمديرية العامة للضرائب؛
2. **الحدود الجغرافية (المكانية):** إهتمت هذه الدراسة بتحديد إنعكاسات العصرنة الجبائية على المردودية الضريبية، والتي تم محاولة حصرها بالمديرية العامة للضرائب من خلال إختيار أعوان الضرائب الذي يعملون في مديرية كبريات المؤسسات (DGE)، والذي بلغ عددهم 93 عون؛
3. **الحدود البشرية:** إعتمدت هذه الدراسة على آراء وإجابات أعوان الضرائب الذي يعملون في مديرية كبريات المؤسسات (DGE)، نظرا لأنهم المكلفون بتطبيق العصرنة الجبائية بمختلف أبعادها (التشريع الضريبي، الهياكل الضريبية المستحدثة الرقمنة الجبائية) على مختلف المستويات؛
4. **الحدود الزمانية:** تم المباشرة في العمل على الدراسة إنطلاقا من شهر مارس 2023 من خلال البدأ في إعداد الإستمارة ومن ثم تعديلها وإرسالها للتحكيم من قبل الأساتذة المختصين في مجال المحاسبة والمالية والمنهجية، ومن ثم توزيعها على العينة الإستطلاعية المقصودة إلى غاية نهاية شهر جانفي 2024 أين تم جمع الإستمارات الموزعة والإنطلاق في العمل عليها.

ثانيا: متغيرات الدراسة

حسب موضوع الدراسة "إنعكاسات العصرنة الجبائية على المردودية الضريبية بدراسة ميدانية بالمديرية العامة للضرائب"، فإنه يوجد متغير مستقل ومتغير تابع، كما يلي:

1. **المتغير المستقل (Independent Variable):** والمتمثل في العصرنة الجبائية والتي يمكن قياسها من خلال أبعادها الثلاثة (التشريع الجبائي، الهياكل الضريبية المستحدثة، الرقمنة الجبائية)، هذه الأبعاد الأساسية تشكل المحاور الرئيسية لمتغير العصرنة والتي بنيت عليها؛
2. **المتغير التابع (dependent Variable):** يتمثل في المردودية الضريبية والذي يمكن قياسه من خلال التحصيل الجبائي (الحصيلة الضريبية) والذي يقوم على مجموعة أدوات وأساليب، منها تقليل التكاليف، التصريحات الجبائية، المعاملات الجبائية الإلكترونية، أليات التصريح والدفع وغيرها.

الفرع الثالث: مصادر جمع البيانات

هناك نوعان من المصادر لجمع البيانات تم اللجوء إليهما في كل من الجانب النظري والتطبيقي وهما:

أولا: المصادر العلمية (الثانوية)

لمعالجة الإطار النظري للدراسة تم الحصول على المعطيات من عديد المصادر العلمية والتي تشمل الكتب والمقالات العلمية والأطروحات الجامعية المتعلقة بالموضوع، وذلك لتوضيح المفاهيم الأساسية لمتغيرات الدراسة.

ثانيا: المصادر الرئيسية (الأولية)

من أجل تحقيق أهداف الدراسة والتحقق من صحة الفرضيات لم يتم الإكتفاء بالمصادر العلمية فقط، لذا تم اللجوء إلى المصادر الأولية لمعالجة الدراسة الميدانية للموضوع من خلال دراسة ميدانية بالمديرية العامة للضرائب شملت جانبين، الجانب الأول بالتعرف على إطار العصرنة الجبائية في المديرية العامة للضرائب من خلال تحليل مختلف الإحصائيات المتعلقة بذلك، وأهم البرامج والخدمات الإلكترونية المجسدة وفقا للعصرنة الجبائية، أما الجانب الثاني هو إعداد إستبيان كأداة رئيسية والذي صمم خصيصا لهذا الغرض وتم توزيعه على أعوان الضرائب في مديرية كبريات المؤسسات (DGE)، بالمديرية العامة للضرائب.

حيث تم الحصول على البيانات من خلال تصميم إستبانة وتوزيعها على عينة من مجتمع الدراسة بمديرية كبريات المؤسسات، ومن ثم تفريغها وتحليلها بواسطة برنامج (SPSS) الإحصائي (V.26) وباستخدام الإختبارات الإحصائية المناسبة بهدف الوصول إلى دلالات ذات قيمة ومؤشرات تدعم موضوع الدراسة وإختبار فرضياتها.

الفرع الرابع: إعداد إستمارة الإستبيان وقياسها

الإستبيان أداة من أدوات البحث العلمي للحصول على الحقائق والتوصل إلى الوقائع والتعرف على الظروف من خلال جمع البيانات من أفراد أو جماعات كبيرة الحجم ذات كثافة سكانية عالية، وعن طريق عمل إستمارة تضم مجموعة من الأسئلة أو العبارات بغية الوصول إلى معلومات كيفية أو كمية، وقد تستخدم بمفردها أو قد تستخدم مع غيرها من أدوات البحث العلمي الأخرى وذلك للكشف عن الجوانب التي يحددها الباحث.

وقد جاءت محاولة بناء إستمارة مبنية على أساس علمي، من خلال إحترام القواعد والمعايير التي تتعلق بمحتوى الإستبيان وبشكله وأهدافه، بصياغة عبارات واضحة وسهلة وبسيطة محدودة المعاني تسهل إدراك المطلوب من السؤال والإبتعاد عن التعقيد حتى تكون قابلة للفهم من قبل أفراد العينة الموجهة لهم، وقد

وضعت أسئلة خاصة ترتبط إجابتها بإجابات أسئلة أخرى موجودة في الإستبيان، وكذا مراعاة ترتيب الأسئلة بالبدء بالأسئلة السهلة والعامة مع التأكد من إرتباط كل سؤال في الإستبيان بمشكلة الدراسة وكل محور بمتغير الدراسة.

فبعد تحكيم الإستبانة والإلتزام بكافة الملاحظات المقدمة من قبل المحكمين، تم التوصل إلى إعداد الإستبيان في شكله النهائي **بالرجوع إلى الملحق رقم (07)** والذي يتكون من 33 سؤال مقسم على أربعة محاور رئيسية، يمكن تصنيفها في جزئين:

أولا: القسم الأول: والخاص بالتعرف على بعض الخصائص الإجتماعية والوظيفية الخاصة بالمجيب على الأسئلة من خلال معرفة جنسه، عمره، مؤهله العلمي أو المهني (ثانوي أوشهادة مهنية، ليسانس، ماستر، دراسات عليا)، بالإضافة إلى المعلومات الأخرى اللازم معرفتها لتحديد وإختيار عينة الدراسة، من خلال تحديد الصفة الوظيفية التي يشغلها في الجانب الجبائي (عون معاينة، مراقب، مفتش، مفتش رئيسي، مفتش مركزي، مفتش قسم، مفتش رئيس)، بالإضافة إلى تحديد سنوات الخبرة المهنية؛

ثانيا: القسم الثاني: تم تخصيصه لمحاور الدراسة والذي قسم بدوره إلى محورين، وتم توزيعها على مختلف أعوان الضرائب في مديرية كبريات المؤسسات (DGE) بالمديرية العامة للضرائب من أجل الوصول إلى الهدف المرغوب منه من أجل اثبات فرضيات الدراسة، وهي:

1. **المحور الاول:** يهدف هذا القسم إلى التعرف على أوجه العصرنة الجبائية بدراسة أبعادها المتمثلة في التشريع الجبائي (07 أسئلة)، الهياكل الضريبية المستحدثة (06أسئلة)، الرقمنة الجبائية (07 اسئلة)، بمجموع 20 سؤال متعلق بمتغير العصرنة الجبائية؛
2. **المحور الثاني:** يهدف هذا القسم إلى التعرف على معرفة تأثير العصرنة الجبائية على المردودية الضريبية، بتركيز الأسئلة على جانب التحصيل الجبائي بمختلف آلياته، حيث يتكون المحور من 13 سؤال؛

وقد تم تكوين جميع مقاييس الإستجابة لفقرات المقياس وفقا لسلم "ليكرت" الخماسي (Likert Item)، من خلال إستعراض الآراء حول درجة موافقتهم على فقرات محاور الدراسة، وتم حساب المدى الذي يساوي 04 حيث (05-01=04)، ويتم حساب طول الخلية (الفئة) الصحيحة من خلال تقسيم المدى على عدد درجات الموافقة أو عدد الفئات (الخيارات)، وذلك على النحو (04/05=0.8)، وبإضافة هذه القيمة في كل مرة للحد الأدنى لدرجة الموافقة يتم الحصول على الحد الأعلى وهكذا مع كل درجات الموافقة.

والجدول الآتي يوضح ذلك:

الجدول رقم (3-17): معايير تفسير النتائج وفقا لسلم "ليكرت"

الدرجة	المجال (المتوسط الحسابي)	درجة الموافقة	الأهمية النسبية
01	1.80 - 1.00	غير موافق بشدة	ضعيفة جدا
02	2.60 -1.81	غير موافق	ضعيفة
03	3.40 - 2.61	محايد	متوسطة
04	4.20 - 3.41	موافق	جيدة
05	5.00 - 4.21	موافق بشدة	جيدة جدا

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مقياس ليكرت.

الفرع الخامس: الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات

للإجابة عن إشكالية الدراسة والأسئلة المطروحة وإختبار صحة الفرضيات من خلال أسئلة الإستبيان، تم إستخدام أساليب الإحصاء الوصفي والإستدلالي لتحليل بيانات الدراسة وذلك باستخدام برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الإجتماعية (SPSS.V26)، كما يلي:

- **المدى العام:** لتحديد طول خلايا مقياس ليكرت الخماسي المستخدم في أبعاد الدراسة الخمس؛
- **جداول التوزيعات التكرارات والنسب المئوية:** وذلك لأجل توزيع خصائص العينة في المؤسسات فضلا عن بيان مواقفهم حول جودة المعلومات المحاسبية والمحاسبة المالية الإستراتيجية ومشاركة المحاسبين؛
- **المتوسط الحسابي:** يعتبر المتوسط الحسابي المقياس الأوسع إستخداما بين مقاييس النزعة المركزية، وذلك لحساب القيمة التي يعطيها أفراد عينة الدراسة لكل عبارة عن عبارات المحاور والمتوسط الحسابي ثم العام للمحور؛
- **الإنحراف المعياري ومعامل الإختلاف:** يعتبر الإنحراف المعياري ومعامل الإختلاف من أهم مقاييس التشتت وأكثرها شيوعا وإنتشارا، وتستخدم لحساب درجة تشتت الإجابات والإختلاف فيها لفقرات الإستبيان وأبعاده، وتفيد في معرفة مدى وجود فرق أو تجانس بين إجابات الأفراد المبحوثين؛
- **إختبار التوزيع الطبيعي لأداة الدراسة:** قبل تحليل نتائج الإستبيان لابد من معرفة ما إذا كانت البيانات تخضع للتوزيع الطبيعي أم لا، وتحديد نوع الإختبارات التي يجب إستخدامها هل هي الإختبارات المعلمية أم الإختبارات اللامعلمية، ذلك أن الإختبارات المعلمية تشترط أن يكون توزيع البيانات توزيع طبيعي؛

- **إختبار ألفا كرونباخ (Cronbach Alpha):** معامل مقياس أو مؤشر لمعرفة ثبات عبارات الإستبيان؛
- **معامل الصدق (صدق المحك):** لقياس صدق عبارات الإستبيان؛
- **الإنحراف المعياري:** تم إستخدامه لتعرف على مدى انحراف (تشتت) استجابات أفراد العينة لكل عبارة من عبارات متغيرات الدراسة ولكل محور من المحاور الرئيسية عن متوسطها الحسابي؛
- **معامل الإرتباط بيرسون (Person Corrélation):** للتأكد من الإتساق الداخلي لعبارات الدراسة والمحاور وكذا إرتباط وإستقلالية متغيرات الدراسة؛
- **تحليل التباين للإنحدار (Analysis of Variance):** لإختبار مدى ملائمة النموذج المقترح لتمثيل العلاقة بين المتغيرات محل الدراسة؛
- **تحليل الإنحدار الخطي البسيط (Simple Régression Analysis):** لقياس مدى مساهمة المتغير المستقل والمتغير المعدل في تفسير المتغير التابع؛

المطلب الثاني: سيكومترية وتوزيع وإستقلالية المتغيرات

من أجل إعطاء تحليل منهجي للبيانات لابد من إجراء مجموعة من التحاليل الإحصائية التي تعطي فكرة عامة للموضوع الذي يتم دراسته ميدانيا قبل تحليل وتفسير نتائج الدراسة الميدانية من خلال تحديد ثبات محاور الإستبيان ومدى ترابط فقراته عن طريق تحديد الإتساق الداخلي لفقرات الإستبيان (الخصائص السيكومترية)، وكذا إختبار التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدراسة ومدى إستقلاليتها.

الفرع الأول: ثبات أداة الدراسة

يقصد بثبات أداة الدراسة أن تعطي أداة جمع البيانات نفس النتائج أو نتائج متقاربة لو كررت الدراسة في ظروف مشابهة باستخدام الأداة نفسها تحت نفس الظروف والشروط بعد فترة زمنية، وبذلك تعبر عن مدى صلاحية الأداة لإستخدامها من أجل جمع البيانات الميدانية.

وهناك عدة طرق لقياس ثبات أداة الدراسة، وقد تم في هذه الدراسة قياس ثبات أداة الدراسة باستخدام (**Cronbach Alpha**) "**ألفا كرونباخ**" الذي يقيس الإتساق الداخلي لعبارات المقاييس، وتتراوح قيمته بين [0−1] وكلما إقتربت من 01 كلما دل ذلك على ثبات المقاييس، حيث يحدد مستوى قبول أداة القياس بمقدار (0.60) فأكثر للحكم على ثبات الإستبانة، وكلما زادت قيمة معامل "**ألفا كرونباخ**" كلما زادت درجة الثبات والصدق من أسئلة الإستبيان.

وقد تم توزيع الإستمارة التي سبق إعدادها على عينة إستطلاعية، وقدر عدد الإستمارات التي تم جمعها بـ 42 إستمارة قابلة للتحليل، ومن ثم تم إفراغ معلومات في البرنامج الإحصائي(SPSS.V.26) من أجل تحليل النتائج.

والجدول الموالي يوضح قياس ثبات فقرات الإستبيان باستخدام معامل ألفا كرونباخ:

الجدول رقم (3-18): تحليل معاملات الثبات والصدق لمحاور الاستبانة

المحـــاور		عدد العبارات	معامل الثبات "ألفا كرونباخ"	معامل الصدق (صدق المحك)
العصرنة الجبائية		20	0.912	0.955
	التشريع الجبائي	07	0.739	0.860
	الهياكل الضريبية المستحدثة	06	0.802	0.895
	الرقمنة الجبائية	07	0.877	0.936
المردودية الضريبية		13	0.889	0.942
الاستبانـة		**33**	**0.928**	**0.963**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات (SPSS) الإصدار (V.26).

من خلال الجدول رقم (3-18): يتضح أن قيم معامل ألفا كرونباخ بلغت (0.912) بالنسبة للمتغير المستقل المتمثل في العصرنة الجبائية، بينما تراوحت ما بين (0.739 – 0.877) لكل بعد من أبعاده، كما بلغت قيمته (0.889) للمتغير التابع المتمثل في المردودية الضريبية، في حين بلغت قيمة هذا المعامل بالنسبة لأداة الدراسة ككل 0.928، أكبر من المقدار المعتمد (0.60) الخاصة بقياس الأداء وهذا ما يدل على أن أداة الدراسة تتمتع بثبات عال ومن ثم قدرتها على تحقيق أهداف الدراسة.

بينما كان معامل صدق المحك (الصدق الذاتي) الذي يعبر عن الجذر التربيعي لمعامل الثبات، بلغت قميته (0.963) وهو ما يدل على صدق أداة الدراسة، هذا ما دعمته معاملات الصدق المرتفعة بالنسبة لعبارات محاور الدراسة، وبهذا يمكن التأكد من صدق أداة الدراسة.

الفرع الثاني: صدق أداة الدراسة

يقصد بصدق أداة الدراسة مدى قدرتها على قياس الموضوع الذي وضعت من أجله، أي درجة صلح هذه الأداة لقياس الغرض الذي وضعت من أجله، وقد تم الاعتماد على نوعين من الصدق هما:

أولا: الصدق الظاهري (تحكيم الإستبانة)

الصدق الظاهري هو العملية التي تلي مرحلة إعداد الإستبانة وتسبق مرحلة توزيعها على العينة المقصودة، فمن خلال هذه المرحلة يتم التوصل إلى شكل علمي منهجي نهائي للإستبانة المراد العمل بها، ويتم في

القيام عدد من المحكمين لهم دراية بجانب الموضوع المراد دراسته أو بالجانب الجبائي، الإحصائي والمنهجي لضمان صياغة صحيحة للإستبيان.

بعد الإنتهاء من تصميم الإستمارة وتصنيفها في صورتها الأولية بما يتناسب مع أهداف الدراسة، تم عرض الإستبيان على مجموعة من المحكمين من ذوي الإختصاص (المحاسبة، والمالية والجباية، المنهجية) متمثلين في أساتذة جامعيين من عدة جامعات جزائرية للإستفادة من خبرتهم كل في مجاله والبالغ عددهم 08 أساتذة.

وذلك للتأكد من أن الأسئلة وضعت وفق الصياغ العلمي الذي يتوقع منه قياس الغرض الذي وضعت من أجله ومدى صلاحيتها كأداة لجمع البيانات والتأكد من وضوح صياغة كل فقرة من فقرات الإستمارة وتصحيح الفقرات غير الملائمة، وبعد إسترجاع الإستبانات تم إجراء ما يلزم من حذف وتعديل في ضوء مقترحاتهم، وقد طورت إستمارة الإستبيان بناء على آراء المحكمين حيث عدلت الصياغة ووضعت في صورتها النهائية من أجل بداية توزيعها.

والملحق رقم (8) يوضح قائمة بأسماء المحكمين، والإستبانة في صورتها النهائية في **الملحق رقم (7)**.

ثانيا: صدق الإتساق الداخلي

الإتساق الداخلي هو مدى إتساق كل عبارة من عبارات الإستبيان مع المحور الذي تنتمي إليه، وذلك عن طريق حساب معاملات الإرتباط بين كل عبارة من عبارات الإستبيان والدرجة النهائية للمجال نفسه (تتم من الجزء للكل)، في هذه الحالة يتم إستخدام معامل بيرسون (Pearson) لتحديد معامل الإرتباط.
وقد تم حساب معامل الإرتباط لكل عبارة لمجال الذي تنتمي إليه، من حساب معامل الإرتباط لكل مجال مع المحور الذي تنتمي إليه، لتأكيد أن الإتساق الداخلي لكل محور مع عبارات الإستبيان ككل تتمتع باتساق عالي.

1. صدق الإتساق الداخلي لعبارات المحور الأول: العصرنة الجبائية

يتم قياس صدق الإتساق الداخلي لمحور العصرنة الجبائية من خلال قياس معامل الإرتباط ومستوى الدلالة لكل عبارة مكونة للمحور مع المجال الكلي الذي تنتمي إليه.

والجدول الموالي يوضح قياس صدق الإتساق الداخلي لمحور العصرنة الجبائية:

الجدول رقم (3-19): صدق الإتساق الداخلي لعبارات محور العصرنة الجبائية

الرقم	العبارة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
التشريع الضريبي			
01	ساهمت العصرنة الجبائية في جانبها التشريعي بتقليص معدلات الاخضاع الضريبي	0,294	0,150
02	تم تغيير وتعديل التشريعات الجبائية بما يتماشى والتحول الهيكلي والرقمي	0,559	0,000
03	تتسم التشريعات الجبائية بالوضوح والبساطة في التطبيق من طرف أعوان الضرائب	0,663	0,000
04	ساعدت التغيرات المستمرة للقوانين الجبائية أعوان الضرائب في التصدي لكل محاولات التهرب الضريبي	0,781	0,000
05	ساهمت التشريعات الجبائية منذ صدورها في ضمان حق الإدارة الجبائية وضبط مهامها	0,640	0,000
06	شجعت التشريعات الجبائية الصادرة على إقامة علاقة ثقة وحوار بين المكلف والإدارة الجبائية	0,736	0,000
07	تحث التشريعات الجبائية أعوان الضرائب على التعامل مع المكلف بلطف ولباقة مع افتراض حسن نيته	0,726	0,000
الهياكل الضريبية المستحدثة			
01	ساعد تصنيف المكلفين حسب الهياكل المستحدثة وفق درجة أهميتهم إلى التكفل بهم على أكمل وجه	0,643	0,000
02	ساهم تقسيم المصالح الجبائية داخل الهياكل الضريبية المستحدثة في التقليل من التعقيدات وتحقيق أداء أفضل	0,807	0,000
03	يوجه أعوان الضرائب للعمل بالهياكل المستحدثة بحسب كفاءاتهم وخبراتهم تماشيا ونوع الهيكل الجبائي	0,794	0,000
04	العمل بالهياكل الضريبية المستحدثة سهل من مهام أعوان الضرائب وجعلها تمتاز بالدقة والوضوح	0,741	0,000
05	مكن تصنيف شريحة المكلفين وفق الهياكل المستحدثة من تحقيق تقارب فعلي بين المكلف وأعوان الضرائب	0,529	0,000
06	مكن تجميع المصالح الجبائية بهيكل واحد من التنسيق الجيد بينها والتقليل الأخطاء المرتكبة في المعالجة الجبائية	0,737	0,000
الإدارة الجبائية الإلكترونية			
01	تتوفر كل الوسائل الإلكترونية لعون الضرائب من أجل ممارسة مهامه إلكترونيا	0,723	0,000
02	تمكن الرقمنة الجبائية من سهولة الحصول على المعلومات وبالتالي تسوية الوضعيات الجبائية المختلفة	0,736	0,000

03	وجود شبكة الإنترانت يسمح بتواصل بين أعوان الضرائب والمكلفين بتبادل المعلومات والتشاور	0,743	0,000
04	سمح تطبيق الرقمنة في الإدارة الجبائية بنقلها من طابع تقليدي إلى طابع عصري تسوده سرعة التطبيق	0,791	0,000
05	تسمح الرقمنة الجبائية من توفير الأمن الإلكتروني للوثائق الجبائية وحماية الأرشيف من الخطورة والضياع	0,814	0,000
06	تساهم الرقمنة الجبائية في الحد من التهرب الضريبي للمكلفين بالضريبة	0,756	0,000
07	يعمل النظام المعلوماتي (SAP) على تسهيل مختلف العمليات الجبائية ومعالجتها ونقلها بين مستخدميها	0,767	0,000

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات (SPSS) الإصدار (V.26).

من الجدول رقم (3-19) يتضح أن: معظم معاملات الإرتباط (Pearson) بين كل عبارة من عبارات محور العصرنة الجبائية بكل أبعاده وبين المجال كله (الدرجة الكلية للمحور)، دالة إحصائيا حيث أن مستوى الدلالة (Sig $\leq$0.05)، أي عند مستوى ثقة عالي جدا، فقط ما عدا العبارة الأولى، مما يقود إلى أن عبارات المجال صادقة ومتناسقة لإجراء الدراسة عليها.

وعليه فان جميع فقرات المحور متسقة داخليا مع أبعادها الثلاثة التي تنتمي له مما يثبت صدق الإتساق الداخلي لفقرات محور العصرنة الجبائية، وبالتالي يمكن الإعتماد على هذا المقياس لأنه يمكنه قياس ما وضع من أجله.

2. صدق الإتساق الداخلي لعبارات المحور الثاني: المردودية الضريبية

يتم قياس صدق الإتساق الداخلي لمحور المردودية الضريبية من خلال قياس معامل الإرتباط ومستوى الدلالة لكل عبارة مكونة للمحور مع المجال الكلي الذي تنتمي إليه.

والجدول الموالي يوضح قياس صدق الإتساق الداخلي لمحور المردودية الضريبية:

الجدول رقم (3-20): صدق الإتساق الداخلي لعبارات محور المردودية الضريبية

الرقم	العبارة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
01	مكنت العصرنة الجبائية بمختلف تقنياتها من التحكم أكثر في عملية التحصيل الجبائي وزيادتها بشكل كبير	0,598	0,000
02	يؤدي الفحص الإلكتروني إلى تحسين التصريحات الجبائية وضمان شفافية دقة مخرجات العمل الجبائي	0,727	0,000
04	ساعد الموقع الالكتروني للمديرية العامة للضرائب من زيادة الوعي لدى المكلفين الامر الذي دفعهم للتصريح وعدم التهرب	0,630	0,000

05	سمح رقم التعريف الجبائي في الحد من الغش والتهرب ومنه التحكم اكثر في عملية الرقابة الجبائية	0,475	0,001
06	تأمين المعلومة الجبائية إلكترونيا زاد من الحصيلة الجبائية بشكل ملحوظ	0,714	0,000
07	تقديم الحوافز لأعوان الادارة وتكوينهم رفع من مستوى التحصيل	0,437	0,004
08	ساهمت العصرنة الجبائية في تقليص فجوة الخلاف بين العون والمكلف نتيجة الدقة في الاداء وفتح باب الحوار	0,603	0,000
09	هناك رضا من أعوان الضرائب اتجاه المعاملات الجبائية الإلكترونية لسهولة وبساطة العمل بها	0,792	0,000
10	ساهم تكوين أعوان الضرائب في مجال إستخدام البرامج من تحسين أدائهم ورفع مستوى التحصيل الجبائي	0,655	0,000
11	تساعد العصرنة الجبائية بأبعادها في تقليل التكاليف مما يساهم في فعالية النظام الجبائي	0,869	0,000
12	تمكنت العصرنة الجبائية بمختلف تقنياتها من نزع الحواجز بين العون الجبائي والمكلف مما بسط المهمة الملقاة على الموظفين من جهة ونيل رضا المكلفين من جهة اخرى الامر الذي قلل النزاع وزاد من حجم الحصيلة الضريبية	0,650	0,000
13	أصبحت المعالجة الجبائية في ظل الرقمنة أكثر دقة وسرعة نتيجة إستخدام الأنظمة والبرامج المعلوماتية	0,731	0,000

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات (SPSS) الإصدار (V.26).

من الجدول رقم (3-20) يتضح أن: معظم معاملات الإرتباط (Pearson) بين كل عبارة من عبارات محور المردودية الضريبية وبين المجال كله (الدرجة الكلية للمحور)، دالة إحصائيا حيث أن مستوى الدلالة (Sig $\leq$0.05)، أي عند مستوى ثقة عالي جدا، مما يقود إلى أن عبارات المجال صادقة ومتناسقة لإجراء الدراسة عليها.

وعليه فإن جميع فقرات المحور متسقة داخليا مع المحور الذي تنتمي له مما يثبت صدق الإتساق الداخلي للفقرات محور المردودية الضريبة، وبالتالي يمكن الإعتماد على هذا المقياس لأنه يمكنه قياس ما وضع من أجله.

الفرع الثالث: إختبار توزيع وإستقلالية المتغيرات

أولا: إختبار التوزيع الطبيعي

بعد التأكد من ثبات وصدق عبارات الإستمارة، يجب التأكد من خضوع هذه البيانات للتوزيع الطبيعي من أجل القيام بتحليل وتفسير النتائج وبعدها إختبار مدى صحة أو خطأ الفرضيات المعتمدة في الدراسة،

حيث أن إختبار التوزيع الطبيعي يعني إختبار ما إذا كانت البيانات تخضع للتوزيع الطبيعي أم لا، ومن أجل ذلك يمكن إستخدام إختبار كلمجروف- سميرنوف (Test Kolmogorov-Smir.nov)، والذي يعتمد على:

- الفرض الصفري (H_0): البيانات تتبع التوزيع الطبيعي؛
- الفرض البديل (H_1): البيانات لا يتبع التوزيع الطبيعي.

والجدول الموالي يظهر نتائج إختبار التوزيع الطبيعي:

الجدول رقم (3-21): تحليل إختبار التوزيع الطبيعي (Kolmogorov-Smirnov)

المحـاور		عدد العبارات	قيمة (Z)	مستوى الدلالة (Sig)
العصرنة الجبائية		20	0.138	0.144
	التشريع الجبائي	07	0.099	0.200
	الهياكل الضريبية المستحدثة	06	0.124	0.108
	الرقمنة الجبائية	07	0.143	0.131
المردودية الضريبية		13	0.094	0.200
الاستبانـة		**33**	**0.157**	**0.110**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات (SPSS) الإصدار (V.26).

من الجدول رقم (3-21) يتضح أن: قيمة (Z) لمحور الاستبانة تقدر بـ (0.157) وهي غير دالة عند مستوى الخطأ (0.05) بمستوى دلالة قدره (0.110) أي أن (sig >0.05) وهذا يدل على أن البيانات تخضع للتوزيع الطبيعي (أي قبول الفرض الصفري (H_0) أن البيانات تتبع لتوزيع طبيعي، وكذلك إن كل محاور وأبعاد الإستبانة (العصرنة الجبائية، التشريع الضريبي، الهياكل الضريبية المستحدثة، الرقمنة الجبائية، المردودية الضريبية) كلها غير دالة عند مستوى الخطأ (0.05) بمستوى (sig >0.05) وهذا يدل على أن البيانات تخضع للتوزيع الطبيعي.

ثانيا: إختبار إستقلالية المتغيرات

يتم إختبار إستقلالية المتغيرات من خلال إستخدام تحليل الإرتباط بين متغيرات الدراسة بهدف التعرف على العلاقة بين المتغير المستقل والتابع والمعدل، فكلما كانت درجة الإرتباط قريبة من الواحد الصحيح فإن ذلك يعني أن الإرتباط قوي بين المتغيرات، وكلما قلت درجة الإرتباط عن الواحد الصحيح كانت العلاقة بين المتغيرات ضعيفة.

حيث تم إستخدام نتائج إختبار إرتباط بيرسون (Person Corrélation) للتأكد من إستقلالية المتغيرات.

الجدول رقم (3-22): مصفوفة الإرتباط بين متغيرات الدراسة

		العصرنة الجبائية	التشريع الضريبي	الهياكل الضريبية المستحدثة	الإدارة الجبائية الإلكترونية	المردودية الضريبية
العصرنة الجبائية	معامل الإرتباط (r)	1	0.806	0.806	0.940	0.525
	مستوى الدلالة (sig)	-	0.000	0.000	0.000	0.000
التشريع الضريبي	معامل الإرتباط (r)	0.806	1	0.498	0.632	0.362
	مستوى الدلالة (sig)	0.000	-	0.001	0.000	0.018
الهياكل الضريبية المستحدثة	معامل الإرتباط (r)	0.860	0.498	1	0.774	0.398
	مستوى الدلالة (sig)	0.000	0.001	-	0.000	0.009
الإدارة الجبائية الإلكترونية	معامل الإرتباط (r)	0.940	0.632	0.774	1	0.575
	مستوى الدلالة (sig)	0.000	0.000	0.000	-	0.000
المردودية الضريبية	معامل الإرتباط (r)	0.525	0.362	0.0398	0.575	1
	مستوى الدلالة (sig)	0.000	0.018	0.009	0.000	-

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات (SPSS) الإصدار (V.26).

من الجدول رقم (3-22) يتضح أن: الدلالة الإحصائية بين كل المتغيرات ($Sig \leq 0.05$)، يمكن القول أن هناك إرتباط دال إحصائيا بين المتغيرات (العصرنة الجبائية، المردودية الضريبية) وبما أن قيمة الإرتباط التي تنحصر بين [0-1] فإن هذا الإرتباط هو إرتباط طردي تتحدد قوته بين مختلف المتغيرات بأنه إرتباط طردي متوسط وقوي، وبالتالي يمكن القول أن متغيرات الدراسة مترابطة فيما بينها، وحتى بين أبعاد المتغير المستقل.

المطلب الثالث: تحليل وتفسير نتائج الدراسة الميدانية

من خلال هذا المطلب سيتم التطرق للخصائص الديمغرافية للعينة عن طريق التطرق للمحور الأول المتعلق بالمعلومات الشخصية من خلال تقسيم خصائص عينة الدراسة، تحليل وصفي لإجابات أفراد عينة الدراسة على العبارة التي يتضمنها الإستبيان المقدم لهم، عن طريق تحديد تكرارات الإجابة وفق مكياس ليكرت الخماسي، مع حساب كل من المتوسط والإنحراف المعياري لكل عبارة وتحديد أهميتها النسبية وترتيبها ضمن المجال الذي تنتمي إليه، ثم الإجابة عن التساؤلات والتأكد من صحة الفرضيات.

الفرع الأول: خصائص عينة الدراسة

أولا: الجنس

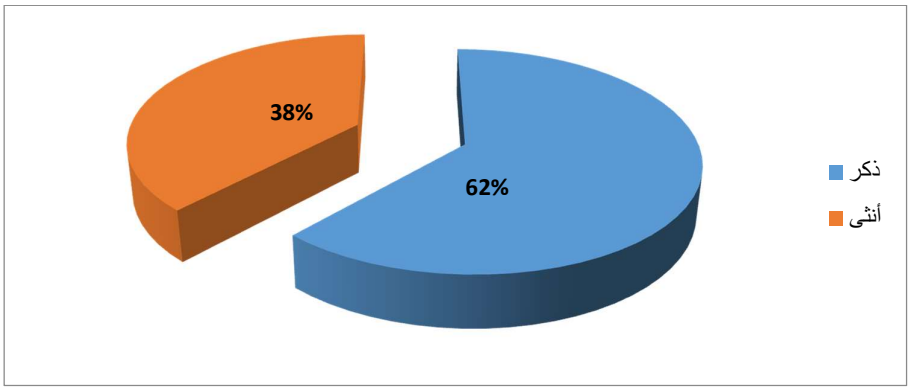
الجدول رقم (3-23): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الجنس

المتغير	فئات المتغير	التكرار	النسبة المئوية
الجنس	ذكر	26	61.9
	أنثى	16	38.09
	المجموع	**42**	**100**

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات (SPSS) الإصدار (V.26).

يتبين من خلال خاصية الجنس أن 26 من المجيبين على الإستبيان كانوا من الذكور أي ما يعادل 61.9%، بينما 16 من المجيبين كانوا إناث أي ما يعادل 38.09%، وهو ما يدل على وجود توازن نوعا ما في عينة الدراسة من ناحية الجنس، ويفسر ذلك بتكافؤ فرص التوظيف بين الذكور والإناث في المؤسسة.

الشكل رقم (3-20): رسم بياني لتوزيع العينة حسب متغير الجنس (الدوائر النسبية)



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات برنامج (Excel).

ثانيا: العمر

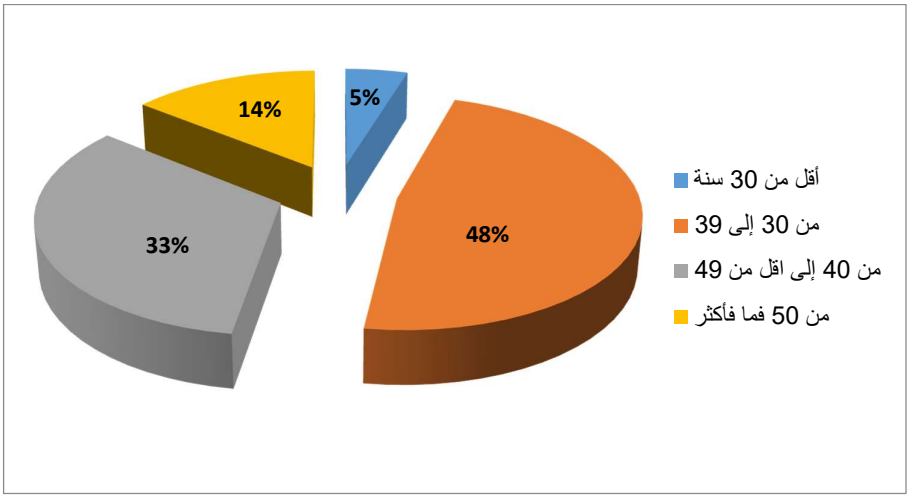
الجدول رقم (3-24): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب السن

المتغير	فئات المتغير	التكرار	النسبة المئوية
العمر	أقل من 30 سنة	02	04.80
	من 30 إلى 39	20	47.60
	من 40 إلى اقل من 49	14	33.30
	من 50 فما فأكثر	06	14.30
	المجموع	**42**	**100**

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات (SPSS) الإصدار (V.26).

يتبين من خلال الجدول أيضا أن المجيبين على الإستبيان عمرهم أقل من 30 سنة أي ما يعادل 4.8%، و20 فردا من المجيبين عمرهم بين 30 سنة و39 سنة أي ما يعادل 47.6% وهي أعلى نسبة، أما المجيبين الذين تتراوح أعمارهم بين 40 سنة و49 سنة فكان عددهم 14 أي ما يعادل 33.3%، في حين أن العمال الذين تتجاوز أعمارهم 50 سنة فكانوا 06 عمال بنسبة 14.3%، وبالتالي يمكن القول أن المؤسسة تتوفر على موارد بشرية فتية تمتلك المعرفة والخبرة وكذا الدراية الكافية لجوانب العصرنة الجبائية.

الشكل رقم (3-21): رسم بياني لتوزيع العينة حسب متغير السن (الدوائر النسبية)



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات برنامج (Excel).

ثالثا: المؤهل العلمي

الجدول رقم (3-25): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي

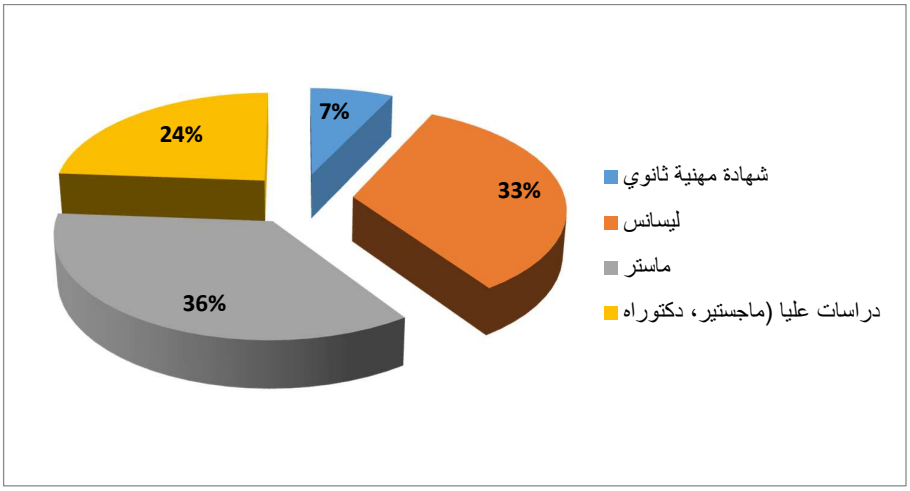
المتغير	فئات المتغير	التكرار	النسبة المئوية
المؤهل العلمي	شهادة مهنية ثانوي	03	07.1
	ليسانس	14	33.30
	ماستر	15	35.70
	دراسات عليا (ماجستير، دكتوراه	10	23.80
	المجموع	**42**	**100**

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات (SPSS) الإصدار (V.26).

بالنسبة للمؤهل العلمي فيتبين أن المجيبين الذين مستواهم التعليمي ثانوي 03 عمال بنسبة 07.10%، بينما بلغ عدد المجيبين ذو المستوى الجامعي 29 عاملا أي بنسبة 69% الحاملين لشهادتي الليسانس والماستر والمتقاربين في النسبة وهي أعلى نسبة، في حين بلغ عدد المجيبين أصحاب الدراسات العليا (حاملي الماجستير والدكتوراه) 10 عمال بنسبة 23.8%، هذه النتائج تؤكد أن الموارد البشرية بالمؤسسة

محل الدراسة تتمتع بمستوى علمي جيد وذلك راجع لكونها تحرص على إستقطاب أصحاب الكفاءات والمستوى العلمي العالي.

الشكل رقم (3-22): رسم بياني لتوزيع العينة حسب متغير المؤهل العلمي (الدوائر النسبية)



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات برنامج (Excel).

رابعا: سنوات الخبرة

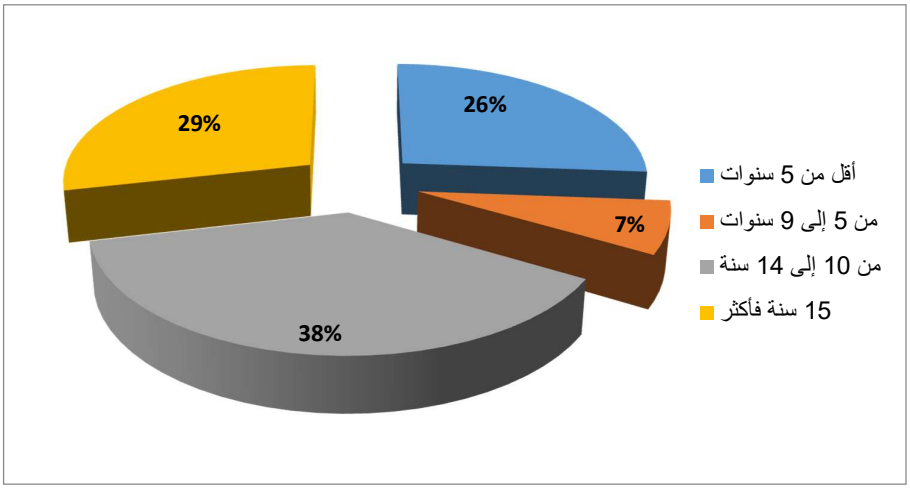
الجدول رقم (3-26): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الخبرة

المتغير	فئات المتغير	التكرار	النسبة المئوية
سنوات الخبرة	أقل من 05 سنوات	11	26.19
	من 05 إلى أقل من 10 سنوات	03	07.10
	من 10 إلى أقل من 15 سنوات	16	38.10
	15 سنة فأكثر	12	28.60
	المجموع	**42**	**100**

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات (SPSS) الإصدار (V.26).

بالنسبة لمستوى الخبرة لدى عينة الدراسة فيلاحظ أن عدد المجيبين ذو الخبرة من 10 إلى أقل من 15 سنوات هم الأعلى بنسبة حضور 38.10% بينما أصحاب الخبرة أقل من 05 سنوات بلغ 11 عامل بنسبة 26.19% في المرتبة الثانية، بنسبة قريبة من أصحاب الخبرة الذين خبرتهم 15 سنة فأكثر 12 عامل أي ما يعادل 28.60%، وأخيرا أصحاب الخبرة من 05 إلى أقل من 10 سنوات بنسبة 07.10%، هذه النتائج تبين أن المؤسسة محل الدراسة تمتلك موارد بشرية لديها مستوى خبرة جيد قادرة إلى تقديم الإضافات اللازمة للعمل.

الشكل رقم (3-23): رسم بياني لتوزيع العينة حسب متغير الخبرة (الدوائر النسبية)



المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات برنامج (Excel).

الفرع الثاني: عرض وتحليل نتائج الدراسة

يتم دراسة توجهات آراء أفراد عينة الدراسة حول مستوى كل من عصرنة الإدارة الجبائية والمردودية الضريبية.

أولا: تحليل وتفسير عبارات محور العصرنة الجبائية

الجدول رقم (3-27): تحليل عبارات حول محور العصرنة الجبائية

الرقم	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى القبول
التشريع الضريبي		**3.52**	**0.576**	**جيدة**
01	ساهمت العصرنة الجبائية في جانبها التشريعي بتقليص معدلات الاخضاع الضريبي	3,57	0,966	**جيدة**
02	تم تغيير وتعديل التشريعات الجبائية بما يتماشى والتحول الهيكلي والرقمي	3,90	0,656	**جيدة**
03	تتسم التشريعات الجبائية بالوضوح والبساطة في التطبيق من طرف أعوان الضرائب	2,86	1,049	**متوسطة**
04	ساعدت التغيرات المستمرة للقوانين الجبائية أعوان الضرائب في التصدي لكل محاولات التهرب الضريبي	3,29	0,944	**متوسطة**
05	ساهمت التشريعات الجبائية منذ صدورها في ضمان حق الإدارة الجبائية وضبط مهامها	3,67	1,004	**جيدة**
06	شجعت التشريعات الجبائية الصادرة على إقامة علاقة ثقة وحوار بين المكلف والإدارة الجبائية	3,52	0,890	**جيدة**
07	تحث التشريعات الجبائية أعوان الضرائب على التعامل مع المكلف بلطف ولباقة مع افتراض حسن نيته	3,86	0,899	**جيدة**

الهياكل الضريبية المستحدثة		**3.76**	**0.623**	**جيدة**
01	ساعد تصنيف المكلفين حسب الهياكل المستحدثة وفق درجة أهميتهم إلى التكفل بهم على أكمل وجه	3,69	0,869	**جيدة**
02	ساهم تقسيم المصالح الجبائية داخل الهياكل الضريبية المستحدثة في التقليل من التعقيدات وتحقيق أداء أفضل	3,67	0,979	**جيدة**
03	يوجه أعوان الضرائب للعمل بالهياكل المستحدثة بحسب كفاءاتهم وخبراتهم تماشيا ونوع الهيكل الجبائي	3,62	0,882	**جيدة**
04	العمل بالهياكل الضريبية المستحدثة سهل من مهام أعوان الضرائب وجعلها تمتاز بالدقة والوضوح	4,00	0,765	**جيدة**
05	مكن تصنيف شريحة المكلفين وفق الهياكل المستحدثة من تحقيق تقارب فعلي بين المكلف وأعوان الضرائب	3,71	0,864	**جيدة**
06	مكن تجميع المصالح الجبائية بهيكل واحد من التنسيق الجيد بينها والتقليل الأخطاء المرتكبة في المعالجة الجبائية	3,90	0,906	**جيدة**
الرقمنة الجبائية (الإدارة الجبائية الإلكترونية)		**3.42**	**0.779**	**جيدة**
01	تتوفر كل الوسائل الإلكترونية لعون الضرائب من أجل ممارسة مهامه إلكترونيا	2,81	1,131	**جيدة**
02	تمكن الرقمنة الجبائية من سهولة الحصول على المعلومات وبالتالي تسوية الوضعيات الجبائية المختلفة	3,60	1,037	**جيدة**
03	وجود شبكة الإنترانت يسمح بتواصل بين أعوان الضرائب والمكلفين بتبادل المعلومات والتشاور	3,17	0,986	**جيدة**
04	سمح تطبيق الرقمنة في الإدارة الجبائية بنقلها من طابع تقليدي إلى طابع عصري تسوده سرعة التطبيق	3,67	1,119	**جيدة**
05	تسمح الرقمنة الجبائية من توفير الأمن الإلكتروني للوثائق الجبائية وحماية الأرشيف من الخطورة والضياع	3,48	0,994	**جيدة**
06	تساهم الرقمنة الجبائية في الحد من التهرب الضريبي للمكلفين بالضريبة	3,69	0,869	**جيدة**
07	يعمل النظام المعلوماتي (SAP) على تسهيل مختلف العمليات الجبائية ومعالجتها ونقلها بين مستخدميها	3,60	1,037	**جيدة**
العصرنة الجبائية		**3.56**	**0.580**	**جيدة**

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات (SPSS) الإصدار (V.26).

من الجدول رقم (3-27) يتضح أن: قيمة متوسط إجابات أفراد العينة على عبارات العصرنة الجبائية بمختلف أبعادها بلغت 3.56 وهي قيمة تقع في الدرجة الجيدة بناء على مقياس التحليل المعتمد في الدراسة، وفيما يتعلق بالوصف التفصيلي لنتائج التحليل الوصفي المتعلق بكل بعد من أبعاد العصرنة الجبائية يمكن عرضه على النحو الآتي:

1. **البعد الأول: التشريع الضريبي**

يلاحظ أن المتوسط الحسابي للبعد قد بلغ 3.52 بانحراف معياري قدره 0.576، والملاحظ أنه يندرج ضمن المجال [3.41- 4.20[والذي يعكس درجة موافقة جيدة من قبل العاملين بالمؤسسة محل الدراسة، وأن متوسطات إجابات أفراد عينة الدراسة عن عبارات هذا البعد تراوحت ما بين (2.86- 3.90)، حيث جاءت بمستوى موافقة جيدة لكل عبارات البعد، ماعدا العبارتين الثالثة والرابعة كانتا بدرجة متوسطة والتي تدخل في المجال [2.61- 3.40[.

2. **البعد الثاني: الهياكل الضريبية المستحدثة**

يلاحظ أن المتوسط الحسابي للبعد بلغ 3.76 بانحراف معياري قدره 0.623 والملاحظ أنه يندرج ضمن المجال [3.41- 4.20[والذي يعكس درجة موافقة جيدة من قبل العاملين بالمؤسسة محل الدراسة، كما أن متوسطات إجابات أفراد عينة الدراسة عن عبارات هذا البعد تراوحت ما بين (3.62 - 4.00)، حيث جاءت بمستوى موافقة مرتفعة لكل العبارات المكونة لهذا البعد.

3. **البعد الثالث: الرقمنة الجبائية (الإدارة الجبائية الإلكترونية)**

يلاحظ أن المتوسط الحسابي للبعد بلغ 3.42 بانحراف معياري قدره 0.779، والملاحظ أنه يندرج ضمن المجال [3.41-4.20[والذي يعكس درجة موافقة جيدة من قبل العاملين بالمؤسسة محل الدراسة، كما أن متوسطات إجابات أفراد عينة الدراسة عن عبارات هذا البعد تراوحت ما بين (2.81- 3.69)، حيث جاءت بمستوى موافقة جيدة لكل عبارات البعد.

ثانيا: تحليل وتفسير عبارات محور المردودية الضريبية

الجدول رقم (3-28): تحليل عبارات حول محور المردودية الضريبية

الرقم	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى القبول
01	مكنت العصرنة الجبائية بمختلف تقنياتها من التحكم أكثر في عملية التحصيل الجبائي وزيادتها بشكل كبير	3,62	0,854	جيدة
02	يؤدي الفحص الإلكتروني إلى تحسين التصريحات الجبائية وضمان شفافية دقة مخرجات العمل الجبائي	3,64	0,821	جيدة
03	ساعد التصريح والدفع عن بعد بواسطة بوابة جبايتك على تسهيل وفاء المكلفين بالتزاماتهم في مواعيدها	4,12	0,593	جيدة
04	ساعد الموقع الالكتروني للمديرية العامة للضرائب من زيادة الوعي لدى المكلفين الامر الذي دفعهم للتصريح وعدم التهرب	3,88	0,832	جيدة

05	سمح رقم التعريف الجبائي في الحد من الغش والتهرب ومنه التحكم أكثر في عملية الرقابة الجبائية	3,76	0,656	جيدة
06	تأمين المعلومة الجبائية إلكترونيا زاد من الحصيلة الجبائية بشكل ملحوظ	3,52	0,634	**جيدة**
07	تقديم الحوافز لأعوان الادارة وتكوينهم رفع من مستوى التحصيل	3,38	0,962	**متوسطة**
08	ساهمت العصرنة الجبائية في تقليص فجوة الخلاف بين العون والمكلف نتيجة الدقة في الاداء وفتح باب الحوار	3,57	0,941	**جيدة**
09	هناك رضا من أعوان الضرائب اتجاه المعاملات الجبائية الإلكترونية لسهولة وبساطة العمل بها	3,45	0,942	**جيدة**
10	ساهم تكوين أعوان الضرائب في مجال إستخدام البرامج من تحسين أدائهم ورفع مستوى التحصيل الجبائي	3,45	0,916	**جيدة**
11	تساعد العصرنة الجبائية بأبعادها في تقليل التكاليف مما يساهم في فعالية النظام الجبائي	3,60	0,912	**جيدة**
12	تمكنت العصرنة الجبائية بمختلف تقنياتها من نزع الحواجز بين العون الجبائي والمكلف مما بسط المهمة الملقاة على الموظفين من جهة ونيل رضا المكلفين من جهة اخرى الامر الذي قلل النزاع وزاد من حجم الحصيلة الضريبية	3,86	0,899	**جيدة**
13	أصبحت المعالجة الجبائية في ظل الرقمنة أكثر دقة وسرعة نتيجة إستخدام الأنظمة والبرامج المعلوماتية	3,88	0,861	**جيدة**
المردودية الضريبية		**3.76**	**0.550**	**جيدة**

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات (SPSS) الإصدار (V.26).

من الجدول رقم (3-28) يتضح أن: قيمة متوسط إجابات أفراد العينة على عبارات المردودية الجبائية بمختلف أبعادها بلغت 3.76 بانحراف معياري قدره 0.550، وهي تقع ضمن المجال [3.41- 4.20] بقيمة تقع في الدرجة الجيدة بناء على مقياس التحليل المعتمد في الدراسة.

كما يلاحظ أن متوسطات إجابات أفراد عينة الدراسة عن عبارات هذا المحور تراوحت ما بين (3.38-4.12) حيث جاءت كل العبارات بمستوى موافقة جيدة، إلا بالنسبة للعبارة السابعة في حين جاءت بمستوى موافقة متوسطة.

الفرع الثالث: إختبار فرضيات الدراسة

بعد تحليل عبارات أبعاد محاور الدراسة للعصرنة الجبائية والتحصيل الجبائي، يستلزم بعد ذلك إختبار الفرضيات الموضعة للدراسة.

أولا: إختبار الفرضية الرئيسية

الجدول الموالي يبين نتائج إختبار الفرضية الرئيسية:

الجدول رقم (3-29): نتائج إختبار الفرضية الرئيسية

ملخص النموذج				
النموذج	معامل الإرتباط المتعدد (R)	معامل التحديد (R^2)	معامل التحديد المصحح	الخطأ المعياري للتقدير
	0.525	0.275	0.257	0.474

تحليل التباين للانحدار (ANOVA) للتأكد من صلاحية النموذج					
النموذج	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة (F) المحسوبة	مستوى دلالة (Sig)
الإنحدار	3.420	01	3.420	15.209	0.000
البواقي	8.995	40	0.225		
المجموع	12.415	41			

نتائج تحليل الإنحدار					
النموذج	المعاملات الأصلية		المعاملات المعيارية	قيمة (T) المحسوبة	مستوى دلالة (Sig)
	قمة المعلمة B	الخطأ المعياري			
الثابت	1.898	0.461	-	4.119	0.000
العصرنة الجبائية	0.498	0.128	0.525	3.900	0.000

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات (SPSS) الإصدار (V.26).

يبين الجدول رقم (3-29) نتائج التحليل الإحصائي لإختبار الفرضية الرئيسية وهي أنه "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($Sig \leq 0.05$) للعصرنة الجبائية على المردودية الضريبية في الجزائر"، ولإختبار هذه الفرضية تم إستخدام تحليل الإنحدار البسيط، لكون الفرضية تبحث في أثر المتغير المستقل وهو (العصرنة الجبائية) على المتغير التابع وهو (المردودية الضريبة)، حيث تظهر معطيات الجدول:

- أن معامل الإرتباط بين هذين المتغيرين بلغ 0.525 وهي علاقة إرتباطية متوسطة تدل على وجود علاقة إرتباطية بين المتغيرين عند مستوى الدلالة 0.05، كما بلغ معامل التحديد 0.275 وهذا

يعني أن العصرنة الجبائية تفسر ما مقداره 25.7% من التغير الحاصل في المردودية الضريبية في حين ترجع النسبة المتبقية إلى عوامل أخرى؛

- أن قيمة الإختبار الإحصائي (F) قد بلغت 15.209 وهي ذات دلالة إحصائية حيث جاءت بقيمة إحتمالية 0.000 وهي أقل من مستوى الدلالة 0.05 المعتمد في الدراسة (Sig≤0.05)، وتدل على جودة نموذج العلاقة بين العصرنة الجبائية والمردودية الضريبية وبالتالي صحة الإعتماد على نتائج النموذج في تمثيل العلاقة الخطية بين المتغيرين؛

- أن معامل متغير مستوى عصرنة الإدارة الجبائية (B) إشارته موجبة وهو ما يدل على وجود علاقة طردية موجبة بين العصرنة الجبائية والمردودية الضريبية عند مستوى الدلالة 0.000، كما بلغت قيمة (T) المحسوبة 3.900 بقيمة إحتمالية 0.000 وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد في الدراسة (Sig≤0.05)، وعليه فإن معامل (B) له معنوية إحصائية وإقتصادية، وبالتالي يتبين أن العصرنة الجبائية تؤثر بشكل إيجابي على المردودية الضريبية؛ حيث أن التغير في مستوى العصرنة الجبائية بوحدة واحدة يقابله تغير بمقدار 0.498 في المتغير التابع المردودية الضريبية،

ويمكن إستخراج المعادلة الآتية:

المردودية الضريبية = 1.898 + 0.498 عصرنة الإدارة الجبائية (Y = 1.898 + 0.498 M)

- وبناء على ما سبق فإنه يتم رفض فرضية العدم (H_0) بأنه "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (Sig≤0.05) للعصرنة الجبائية على المرودوية الضريبية في الجزائر"، ويتم قبول الفرضية البديلة (H_1) بأنه "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (Sig≤0.05) للعصرنة الجبائية على المرودوية الضريبية في الجزائر".

ثانيا: إختبار الفرضية الفرعية الأولى

الجدول رقم (3-30): نتائج إختبار الفرضية الفرعية الأولى

ملخص النموذج				
النموذج	معامل الإرتباط المتعدد (R)	معامل التحديد (R^2)	معامل التحديد المصحح	الخطأ المعياري للتقدير
	0.362	0.131	0.109	0.519

تحليل التباين للإنحدار (ANOVA) للتأكد من صلاحية النموذج					
النموذج	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة (F) المحسوبة	مستوى دلالة (Sig)
الانحدار	1.627	01	1.627	6.032	0.018
البواقي	10.788	40	0.270		
المجموع	12.415	41			

نتائج تحليل الإنحدار					
النموذج	المعاملات الأصلية		المعاملات المعيارية	قيمة (T) المحسوبة	مستوى دلالة (Sig)
	قمة المعلمة B	الخطأ المعياري			
الثابت	2.254	0.502	-	4.886	0.000
التشريع الضريبي	0.346	0.141	0.362	2.456	0.018

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات (SPSS) الإصدار (V.26).

يبين الجدول رقم (3-30) نتائج التحليل الإحصائي لإختبار الفرضية الرئيسية وهي أنه "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($Sig \leq 0.05$) للتشريع الضريبي على المرودوية الضريبية في الجزائر"، ولإختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الإنحدار البسيط، لكون الفرضية تبحث في أثر المتغير المستقل وهو (التشريع الضريبي) على المتغير التابع وهو (المردودية الضريبة)، حيث تظهر معطيات الجدول:

- أن معامل الإرتباط بين هذين المتغيرين بلغ 0.362 وهي علاقة ارتباطية متوسطة تدل على وجود علاقة إرتباطية بين المتغيرين عند مستوى الدلالة 0.05 ($Sig \leq 0.05$)، كما بلغ معامل التحديد 0.131 وهذا يعني أن التشريع الجبائي تفسر ما مقداره 13.1% من التغير الحاصل في المردودية الضريبية في حين ترجع النسبة المتبقية إلى عوامل أخرى؛
- أن قيمة الإختبار الإحصائي (F) قد بلغت 6.032 وهي ذات دلالة إحصائية حيث جاءت بقيمة إحتمالية 0.018 وهي أقل من مستوى الدلالة 0.05 المعتمد في الدراسة ($Sig \leq 0.05$)، وتدل على

جودة نموذج العلاقة بين التشريع الضريبي والمردودية الضريبية وبالتالي صحة الإعتماد على نتائج النموذج في تمثيل العلاقة الخطية بين المتغيرين؛

- ويظهر من خلال الجدول أن معامل متغير مستوى التشريع الجبائي (B) إشارته موجبة وهو ما يدل على وجود علاقة طردية موجبة بين التشريع الضريبي والمردودية الضريبية عند مستوى الدلالة 0.000، كما بلغت قيمة (T) المحسوبة 2.456 بقيمة إحتمالية 0.018 وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد في الدراسة ($Sig\leq0.05$)، وعليه فإن معامل (B) له معنوية إحصائية وإقتصادية، وبالتالي يتبين أن التشريع الجبائي يؤثر بشكل إيجابي على المردودية الضريبية؛ حيث أن التغير في مستوى التشريع الجبائي بوحدة واحدة يقابله تغير بمقدار 0.346 في المتغير التابع المردودية الضريبية، ويمكن إستخراج المعادلة الآتية:

المردودية الضريبية = 2.254 + 0.346 التشريع الجبائي (Y = 2.254 + 0.346 M)

- وبناء على ما سبق فإنه يتم رفض فرضية العدم (H_0) بأنه "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($Sig\leq0.05$) للتشريع الضريبي على المرودوية الضريبية في الجزائر"، ويتم قبول الفرضية البديلة (H_1) بأنه "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($Sig\leq0.05$) للتشريع الضريبي على المرودوية الضريبية في الجزائر".

ثالثا: إختبار الفرضية الفرعية الثانية

الجدول رقم (3-31): نتائج إختبار الفرضية الفرعية الثانية

ملخص النموذج				
النموذج	معامل الارتباط المتعدد (R)	معامل التحديد (R^2)	معامل التحديد المصحح	الخطأ المعياري للتقدير
	0.398	0.158	0.137	0.511

تحليل التباين للإنحدار (ANOVA) للتأكد من صلاحية النموذج					
النموذج	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة (F) المحسوبة	مستوى دلالة (Sig)
الانحدار	1.964	01	1.964	7.518	0.009
البواقي	10.451	40	0.261		
المجموع	12.415	41			

نتائج تحليل الإنحدار

النموذج	المعاملات الأصلية		المعاملات المعيارية	قيمة (T) المحسوبة	مستوى دلالة (Sig)
	قمة المعلمة B	الخطأ المعياري			
الثابت	2.351	0.488	-	4.813	0.000
الهياكل الضريبية المستحدثة	0.351	0.128	0.398	2.742	0.009

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات (SPSS) الإصدار (V.26).

يبين الجدول رقم (3-31) نتائج التحليل الإحصائي لإختبار الفرضية الرئيسية وهي أنه "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($Sig\leq0.05$) للهياكل الضريبية المستحدثة على المرودوية الضريبية في الجزائر"، ولإختبار هذه الفرضية تم إستخدام تحليل الإنحدار البسيط، لكون الفرضية تبحث في أثر المتغير المستقل وهو (الهياكل الضريبية المستحدثة) على المتغير التابع وهو (المردودية الضريبة)، حيث تظهر معطيات الجدول:

- أن معامل الإرتباط بين هذين المتغيرين بلغ 0.398 وهي علاقة إرتباطية متوسطة تدل على وجود علاقة إرتباطية بين المتغيرين عند مستوى الدلالة 0.05 ($Sig\leq0.05$)، كما بلغ معامل التحديد 0.158 وهذا يعني أن الهياكل الضريبية المستحدثة تفسر ما مقداره 15.8% من التغير الحاصل في المردودية الضريبية في حين ترجع النسبة المتبقية إلى عوامل أخرى؛
- أن قيمة الإختبار الإحصائي (F) قد بلغت 7.518 وهي ذات دلالة إحصائية حيث جاءت بقيمة إحتمالية 0.009 وهي أقل من مستوى الدلالة 0.05 المعتمد في الدراسة ($Sig\leq0.05$)، وتدل على جودة نموذج العلاقة بين الهياكل الضريبية المستحدثة والمردودية الضريبية وبالتالي صحة الإعتماد على نتائج النموذج في تمثيل العلاقة الخطية بين المتغيرين؛
- أن معامل متغير مستوى الهياكل الضريبية المستحدثة (B) إشارته موجبة وهو ما يدل على وجود علاقة طردية موجبة بين الهياكل الضريبية المستحدثة والمردودية الضريبية عند مستوى الدلالة 0.000، كما بلغت قيمة (T) المحسوبة 2.742 بقيمة احتمالية 0.009 وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد في الدراسة ($Sig\leq0.05$)، وعليه فإن معامل (B) له معنوية إحصائية وإقتصادية، وبالتالي يتبين أن الهياكل الضريبية المستحدثة تؤثر بشكل إيجابي على المردودية الضريبية؛ حيث أن التغير في مستوى التشريع الجبائي بوحدة واحدة يقابله تغير بمقدار 0.351 في المتغير التابع المردودية الضريبية، ويمكن إستخراج المعادلة الآتية:

المردودية الضريبية = 2.351 + 0.351 الهياكل الضريبية المستحدثة (+ 2.351 = Y 0.351 M)

– وبناء على ما سبق فإنه يتم رفض فرضية العدم (H_0) بأنه "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($Sig \leq 0.05$) للهياكل الضريبية المستحدثة على المرودوية الضريبية في الجزائر"، ويتم قبول الفرضية البديلة (H_1) بأنه "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($Sig \leq 0.05$) للهياكل الضريبية المستحدثة على المرودوية الضريبية في الجزائر".

رابعا: إختبار الفرضية الفرعية الثالثة

الجدول رقم (3–32): نتائج إختبار الفرضية الفرعية الثالثة

ملخص النموذج				
النموذج	معامل الارتباط المتعدد (R)	معامل التحديد (R^2)	معامل التحديد المصحح	الخطأ المعياري للتقدير
	0.575	0.331	0.314	0.455

تحليل التباين للإنحدار (ANOVA) للتأكد من صلاحية النموذج					
النموذج	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة (F) المحسوبة	مستوى دلالة (Sig)
الانحدار	4.107	40	4.107	19.776	0.000
البواقي	8.308	01	0.208		
المجموع	12.415	41			

نتائج تحليل الإنحدار					
النموذج	المعاملات الأصلية		المعاملات المعيارية	قيمة (T) المحسوبة	مستوى دلالة (Sig)
	قمة المعلمة B	الخطأ المعياري			
الثابت	2.281	0.321	–	7.112	0.000
الرقمنة الجبائية	0.406	0.091	0.575	4.447	0.000

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات (SPSS) الإصدار (V.26).

يبين الجدول رقم (3–32) نتائج التحليل الإحصائي لإختبار الفرضية الرئيسية وهي أنه "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($Sig \leq 0.05$) للرقمنة الجبائية المستحدثة على المرودوية الضريبية في الجزائر"، ولإختبار هذه الفرضية تم إستخدام تحليل الإنحدار البسيط، لكون الفرضية تبحث في أثر

المتغير المستقل وهو (للرقمنة الجبائية) على المتغير التابع وهو (المردودية الضريبة)، حيث تظهر معطيات الجدول:

- أن معامل الإرتباط بين هذين المتغيرين بلغ 0.575 وهي علاقة ارتباطية متوسطة تدل على وجود علاقة إرتباطية بين المتغيرين عند مستوى الدلالة 0.05 (Sig≤0.05)، كما بلغ معامل التحديد 0.331 وهذا يعني أن الرقمنة الجبائية تفسر ما مقداره 33.10% من التغير الحاصل في المردودية الضريبية في حين ترجع النسبة المتبقية إلى عوامل أخرى؛
- أن قيمة الإختبار الإحصائي (F) قد بلغت 19.776 وهي ذات دلالة إحصائية حيث جاءت بقيمة إحتمالية 0.000 وهي أقل من مستوى الدلالة 0.05 المعتمد في الدراسة (Sig≤0.05)، وتدل على جودة نموذج العلاقة بين الرقمنة الجبائية والمردودية الضريبية وبالتالي صحة الإعتماد على نتائج النموذج في تمثيل العلاقة الخطية بين المتغيرين؛
- أن معامل متغير مستوى الإدارة الجبائية (B) إشارته موجبة وهو ما يدل على وجود علاقة طردية موجبة بين الرقمنة الجبائية والمردودية الضريبية عند مستوى الدلالة 0.000، كما بلغت قيمة (T) المحسوبة 4.447 بقيمة إحتمالية 0.000 وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد في الدراسة (Sig≤0.05)، وعليه فإن معامل (B) له معنوية إحصائية وإقتصادية، وبالتالي يتبين أن الرقمنة الجبائية تؤثر بشكل إيجابي على المردودية الضريبية؛ حيث أن التغير في مستوى الرقمنة الجبائية بوحدة واحدة يقابله تغير بمقدار 0.406 في المتغير التابع المردودية الضريبية، ويمكن إستخراج المعادلة الآتية:

المردودية الضريبية = 2.281 + 0.406 الرقمنة الجبائية (Y = 2.281 + 0.406 M)

- وبناء على ما سبق فإنه يتم رفض فرضية العدم (H_0) بأنه "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (Sig≤0.05) للرقمنة الجبائية على المرودوية الضريبية في الجزائر"، ويتم قبول الفرضية البديلة (H_1) بأنه "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (Sig≤0.05) للرقمنة الجبائية على المرودوية الضريبية في الجزائر".

خلاصة الفصل الثالث

بعد إجراء الدراسة التحليلية وقياس المردودية الضريبية الناتجة عن العصرنة الجبائية باستخدام نموذج SPSS خلصنا إلى أن البرنامج المعتمد من طرف المديرية العامة للضرائب قد عرف تطور وتقدم مقبول على العموم رغم التأخر الذي شهدته بعض المناطق في تجسيد هذا البرنامج الأمر الذي إنعكس على المردود الجبائي في مفهومه الشامل وهذا ما جعل عملية التصريح والدفع عن بعد لا ترى النور في بعض الولايات الأمر الذي أثر بشكل كبير في تحقيق المبتغى إلا أنه من خلال إستجواب عدد من إطارات مديرية كبريات المؤسسات DGE والتي عرفت فيها الخدمات تطورا كبيرا وتجسيدا شبه كلي خلصنا إلى أن هذا البرنامج قد ساهم بشكل كبير في تحقيق المردودية إلى حد مقبول جدا مع إنتظار تعميم هذه الخدمات على كافة الهياكل المستحدثة في هذا الإطار.

كما تم التوصل إلى أن البرنامج المسطر والمجسد من طرف المديرية العامة للضرائب كان له دور كبير في التحكم والتأثير على العوامل التي تساهم في تحصيل ضريبي وافر لاسيما رضا المكلف والعون وتحسين العلاقة بينهما بما يخدم مصلحة الخزينة العمومية حيث تعتبر هذه العلاقة أحد مكونات المردودية الجبائية الحقيقية.

خاتمة عامة

خاتمة عامة

لقد حاولنا من خلال هذا البحث دراسة المساعي المبذولة في إطار العصرنة الجبائية لتحسين المردود الجبائي في المنظومة الجبائية الجزائرية وتحسين كفاءتها، وفي إطار هذا المسعى كان لزاما على المنظومة الجبائية الجزائرية أن تواكب وتساير التحولات العصرية التي يشهدها العالم في مجال تكنولوجيات المعلومات والإتصال، بغية الإرتقاء بأدائها وتبسيط إجراءات التعامل معها، وفتح آفاق جديدة لهيكلها الضريبي من خلال الإستفادة جبائيا من التعاملات الإقتصادية الرقمية. وهذا ما قادنا إلى معالجة الإشكالية المطروحة عبر ثلاثة فصول باستخدام المنهج والأدوات المشار إليها في المقدمة، حيث تم في البداية وفي الفصل الأول التطرق إلى الإطار المفاهيمي للنظام الضريبي الجزائري، وبعد ذلك تم التطرق إلى إصلاح وعصرنة المنظومة الضريبية الجزائرية في الفصل الثاني، أما في الفصل الثالث فقد تناولنا دراسة حالة المديرية العامة للضرائب.

وبعد التطرق لموضوع البحث في جانبه النظري والتطبيقي، وبالرجوع إلى الفرضيات التي تم تحديدها يمكن عرض نتائج إختبار الفرضيات، النتائج التي تم التوصل إليها، التوصيات المقدمة وآفاق البحث، وذلك كما يلي:

1-نتائج إختبار الفرضيات:

- الفرضية الأولى: "حققت الجزائر تقدما ملموسا في تجسيد مشاريع الهياكل الضريبية المستحدثة في إطار العصرنة ".

من خلال تطرقنا إلى الهياكل المستحدثة في إطار عصرنة المنظومة الجبائية الجزائرية توصلنا إلى أن المديرية العامة للضرائب قد أحرزت تقدما مقبولا فيما يخص تجسيد الهياكل المبرمجة في هذا الإطار، هذا ما يجعل صحة الفرضية موفق إلى حد بعيد إلا أن هذا التقدم يبقى بعيدا نوعا ما عن الأهداف المسطرة، ويرجع ذلك لعدة أسباب منها المادية والسياسية إضافة إلى تداعيات أزمة وباء كورونا التي عصفت بالعالم أجمع.

- الفرضية الثانية: "سجلت المرجعية الخدمية للإدارة الجبائية تحسنا في إطار العصرنة".

من خلال تطرقنا للمرجعية الخدمية التي جسدتها المديرية العامة للضرائب في إطار برنامجها الطموح خلصنا إلى أن هذه الخدمات قد عرفت تطورا ملحوظا أدى إلى تسهيل وتبسيط الإجراءات ما جعله ينال إستحسان أغلبية المكلفين، الأمر الذي خفف عليهم عناء التنقل من خلال مختلف المنصات والبوابات

المستحدثة في إطار رقمنة هذا القطاع، من جهة، ومن جهة ثانية، فإن النظام المعلوماتي SAP والمنشأ في هذا الصدد قد ساهم بشكل كبير في تسهيل مختلف المعالجات الجبائية لأعوان الإدارة الجبائية، وهذا ما يدعم صحة الفرضية المختبرة في هذا الصدد.

- الفرضية الثالثة: "توجد إنعكاسات إيجابية لعصرنة الإدارة الضريبية على أبعاد المردودية الضريبية".

من خلال تَطَرُقنا لتأثير العصرنة الجبائية على المردودية الضريبية بمختلف أبعادها توصلنا إلى إثبات صحة هذه الفرضية، فمن خلال الدراسة التي أجريناها إتضح أن هناك إنعكاسات جد إيجابية لعصرنة الإدارة الضريبية على المردودية الجبائية، حيث نجحت العصرنة الجبائية في زيادة المردود الضريبي بمفهومه الحقيقي عن طريق نيل رضا كل من المكلف والعون وتحسين العلاقة بينهما بما يخدم مصلحة الخزينة العمومية وذلك من خلال توطيد أواصل الحوار والنقاش البناء، بهدف إنصاف المكلف وجعله شريك إيجابي يستجيب بكل أريحية وثقة لمختلف العمليات الجبائية العادلة .

- الفرضية الرابعة: هناك تأثير إيجابي للعصرنة الجبائية بمختلف أبعادها على المردودية الضريبية بمفهومها الواسع من وجهة نظر الإطارات المستجوبة بمديرية كبريات المؤسسات".

من خلال تطرقنا لتحليل أثر عصرنة المنظومة الجبائية الجزائرية على المردودية الجبائية وأهم العوامل المؤثرة فيها خلال أطوار الدراسة لا سيما في الفصل الثالث توصلنا إلى إثبات صحة هذه الفرضية، فبعد إجراء الدراسة التحليلية عن طريق مختلف البيانات المتوفرة وكذا نتائج الدراسة القياسية، خلصنا إلى أن المردودية الجبائية بمفهومها الشامل والواسع، قد تأثرت بشكل إيجابي منذ بداية مرحلة عصرنة القطاع، وهذا ما أكدته مختلف إجابات الإطارات المستجوبة.

2- نتائج الدراسة:

بعد معالجة جوانب البحث في شقيه النظري والتطبيقي تم من خلال هذه الدراسة التوصل إلى مجموعة من النتائج المتعلقة بالجانب النظري وأخرى متعلقة بالجانب التطبيقي للدراسة.

1.2- نتائج الدراسة النظرية: تم تلخيص النتائج المُتوصل إليها من الجانب النظري في النقاط الآتية:

خاتمة عامة

– تقوم المنظومة الجبائية على مجموعة من العناصر الأساسية، والتي لو غاب واحد منها لما إستطاعت المنظومة الجبائية بلوغ الأهداف المسطرة لها، وتتمثل هذه العناصر أو المكونات في التشريع الجبائي، الهيكل الضريبي، الإدارة الجبائية والمكلفون؛

– تُوفر المنظومة الجبائية الجزائرية مجموعة متنوعة من أنظمة الإخضاع الضريبي (نظام الربح الحقيقي، نظام الضريبة الجزافية الوحيدة والنظام المبسط للمهن غير التجارية)، وذلك حتى تخلق بيئة جبائية تتماشى وجميع فئات المكلفين؛

– باعتبار أن المنظومة الجبائية الجزائرية هي منظومة تصريحية فإنها تتخذ من التحصيل الودي طريقة رئيسية لتحصيل حقوقها الجبائية، وهذا دون أن تُهمل التحصيل الجبري في حالة عجزها عن تحصيل حقوقها وديا؛

– إن للرقابة الجبائية دور مهم في تحسين التحصيل الجبائي، وذلك من خلال سعيها المستمر لإكتشاف حالات التهرب الضريبي، والعمل على إسترجاع الحقوق الجبائية للدولة؛

– سعت المنظومة الجبائية الجزائرية في إطار تطبيق برنامج العصرنة التي تبنته إلى إحداث تغييرات في البنية الهيكلية للإدارات الجبائية، وذلك باستحداث هياكل جديدة تتولى مهام مستحدثة وتكون قادرة على التماشى مع برنامج العصرنة، وتتمثل هذه الهياكل في DGE، CDI، CPI؛

– يسعى نظام المعلومات الجبائي الإلكتروني لتحقيق مجموعة من المزايا للإدارة الجبائية، والتي يتمثل أهمها في التشغيل الآلي لجميع المعاملات، الحصول على جميع المعطيات آنيا وآليا، والتقليل من تكاليف التسيير ؛

– تعتبر منصتي "جبايتك" و"مساهمتك" واجهتين رئيسيتين لنظام المعلومات الجبائي الإلكتروني حيث تستخدمان من قبل المكلفين في دفع التصريحات الجبائية إلكترونيا، بالإضافة إلى الدفع الإلكتروني لديونهم الضريبية؛

– ما يُعاب على منصة "جبايتك" أنها لا تَمكِّن المُكلف من الإطلاع الإلكتروني على تصريحاته الجبائية التي دفعها سابقا؛

– تعمل المنظومة الجبائية الجزائرية على جعل التشريعات الجبائية مسايرة لبرنامج العصرنة المطبق وتُعتبر التجارة الإلكترونية من بين الأمور العصرية التي سعت التشريعات الجبائية لتأطيرها والإستفادة منها جبائيا؛

– تلجأ المديرية العامة للضرائب إلى تنظيم دورات تكوينية بشكل دوري لفائدة موظفي وإطارات الإدارات الجبائية الجزائرية لزيادة معارفهم، وتأهيلهم لتنفيذ كل أساليب العمل الحديثة، وبالتالي التماشي وبرنامج العصرنة المطبق في المنظومة الجبائية الجزائرية؛

– عَمِلت المنظومة الجبائية الجزائرية في إطار سياسة العصرنة على تحسين علاقاتها مع المكلفين باعتبارهم محور العملية الجبائية، وذلك من خلال إصدار مرجع لنوعية الخدمة.

2.2– نتائج الدراسة التطبيقية: والتي تم تلخيصها في النقاط الآتية:

– تم التخطيط لإنشاء 59 مركز للضرائب و244 مركز جواري للضرائب، إلا أنه وإلى غاية نوفمبر 2023 لم يتم إنجاز سوى 46 مركز للضرائب (أي بتأخر يقدر بـ 22%)، كما لم يتم إنجاز سوى 146 مركز جواري للضرائب (أي بتأخر يقدر بـ 40%)؛

– شَهِدت عملية تعميم منصة "جبايتك" على جميع الإدارات الجبائية تأخر كبير بالمقارنة بالخطة التي تم وضعها في بداية الأمر، والتي كان من المفروض فيها أن تعمم منصة "جبايتك" على جميع الإدارات الجبائية قبل نهاية سنة 2018 (فإلى غاية نوفمبر 2023 غطت منصة جبايتك 41 مركز للضرائب من أصل 46 مركز ضرائب تم إنشاؤه فعليا، كما غطت 27 مركز جواري للضرائب من أصل 146 مركز جواري تم إنشاؤه فعليا). وقد ساهم هذا التأخير في إتساع الفجوة بين مختلف الإدارات الجبائية في مجال الرقمنة؛

– يقدر عدد قباضات الضرائب التي تم إطلاق منصة مساهمتك فيها إلى غاية نوفمبر 2023 بـ 256 قباضة في كامل أرجاء الوطن؛

– شهدت الحصيلة الإجمالية للجباية العادية تطور مستمر طيلت فترة الدراسة، فقد إرتفعت بحوالي أربع أضعاف أي ما يقدر بحوالي 2000 مليار دج بين سنتي 2006 و2021، وهذا التطور في حصيلة الجباية العادية صحيح أنه قد يكون راجع لعدة عوامل، ولكن عصرنة المنظومة الجبائية تعتبر عامل من العوامل التي ساهمت في تطور هذه الحصيلة؛

– شهدت مديرية كبريات المؤسسات إرتفاع مستمر في حصيلة الجباية العادية، فقد بلغ هذا الإرتفاع حوالي أربع أضعاف، وهذا الإرتفاع قد يرجع سببه إلى العديد من العوامل، والتي من بينها برنامج العصرنة المطبق في المنظومة الجبائية الجزائرية؛

– تساهم إيرادات الجباية العادية لمديرية كبريات المؤسسات DGE بحوالي 40% في الحصيلة الإجمالية للجباية العادية، وهذا ما يؤكد على أهمية هذه المديرية DGE، والتي تم إنشاؤها في إطار برنامج عصرنة المنظومة الجبائية الجزائرية؛

– ساهمت عملية عصرنة المنظومة الجبائية الجزائرية في تخفيض عدد المرات التي يدفع فيها الأفراد الضرائب والرسوم في السنة؛

– ساهمت عملية عصرنة المنظومة الجبائية الجزائرية في تخفيض عدد الساعات التي يحتاجها المكلفون لدفع الضرائب والرسوم (من إعداد التقارير إلى الدفع)؛

– أدى إستحداث الهياكل الجديدة إلى إتساع فجوة الثقافة الجبائية لدى الأعوان وعدم تكافؤ المعارف خصوصا بين أعوان cpi وباقي الأعوان لعدم تزودهم بجباية النظام الحقيقي واكتفاؤهم بما يتعلق فقط ب ifu؛

–عدم إستقرار الملف الجبائي في هيكل واحد نتيجة لكثرة التحولات بسبب تغير نظام الإخضاع في كل مرة حسب معطيات كل ملف، وما إنجر عنه من إغفالات وعدم التحكم في تسويته؛

– بروز عدة إضطرابات لدى المكلف نتيجة تحول ملفه من هيكل لأخر الأمر الذي جعله يقع في فخ عدم الإلتزام بواجباته الجبائية إتجاه الهيكل المخول قانونا بتسيير ملفه؛

– تعرض قرارات وإجراءات المصالح المعنية إلى خطر عدم الإختصاص بسبب كثرة تنقل الملفات لصعوبة التحكم فيها.

3– التوصيات:

بحكم تعمقنا في دراسة الموضوع وبناءً على النتائج المتوصل إليها من الجانبين النظري والتطبيقي، يمكن تقديم مجموعة من التوصيات، والتي نحاول تلخيصها في النقاط الآتية:

– العمل على التسريع من وتيرة تعميم منصتي "جبايتك" و"مساهمتك" على جميع الهياكل والإدارات الجبائية.

– ضرورة تحسين أداء منصتي "جبايتك" و"مساهمتك" وذلك بالحصول على خوادم للمواقع الإلكترونية التي تتحمل عدد كبير من الزوار؛

– العمل على إستعمال وسائل تكنولوجيا المعلومات والإتصال في عملية الرقابة الجبائية بجميع مراحلها وأشكالها، وهذا لزيادة كفاءتها وفعاليتها؛

– العمل على تطبق نظام الفاتورة الإلكترونية كنظام رقابي فعال تستخدمه المنظومة الجبائية في مكافحة الغش والتهرب الضريبي؛

– ضرورة ضبط آليات أكثر نجاعة لتوقيف تراكم الديون الضريبية من جهة، والعمل على تحصيل ما تراكم منها من جهة أخرى؛

– العمل على الإعتماد على رقم التعريف الوطني (NIN) كرمز تعريفي لجميع المكلفين، وهذا في جميع الإدارات والهيئات، وهو ما يسمح بالتنسيق بين مختلف المصالح والإدارات، ويسهل من عملية رقمنتها؛

– العمل على الإستفادة من الثورة الهائلة في مجال الذكاء الإصطناعي وتوظيفها في مجال الرقابة الجبائية، وهذا لزيادة فعالية الرقابة الجبائية، وبالتالي زيادة كفاءة وفعالية المنظومة الجبائية وتحسين التحصيل الجبائي؛

– العمل على إتخاذ إجراءات أكثر دقة وفعالية لتبسيط المنظومة الجبائية الجزائرية، وهو ما يسمح بتحسين التحصيل الجبائي؛

– نوصي بتحويل المراكز الجوارية إلى مراكز ضرائب وبالتالي الإبقاء فقط على DGEوCDI على أن يتم تسيير كل الملفات سواء ما تعلق منها بالنظام الحقيقي او نظام الضريبة الجزافية الوحيدة في CDI بحسب الإختصاص الإقليمي، هذا ما يجعلنا نحافظ على العون متعدد الخدمات كما يضمن لنا إستقرارا الملف الجبائي وسلامة قرارات المصلحة من خطر عدم الإختصاص.

4– آفاق الدارسة:

من خلال الدراسة التي قمنا بها إلتمسنا بعض المواضيع التي يمكن دراستها مستقبلا، ومن بينها:

– رقمنة الإدارة الضريبية ودورها في زيادة فعالية النظام الضريبي.

- دور الخدمات الجبائية الإلكترونية في تحقيق رضا المكلفين.
- رقمنة الإدارة الجبائية ودورها في التقليص من التكاليف الجبائية.
- إعادة نفس الدراسة مع محاولة الحصول على بيانات أكثر حول عملية العصرنة المطبقة في المنظومة الجبائية الجزائرية، وهو ما يزيد من جودة الدراسة.

تم بحمد الله وفضله وإنعامه.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

المؤلفات باللغة العربية:

أولا: الكتب العلمية

1. الاسناوي، جلال فاروق احمد، **الإدارة الالكترونية**، دار الجديد للنشر والتوزيع، الجزائر،2020.
2. السعيد فرحات جمعة، **الأداء المالي لمنظمات الاعمال (التحديات والرهانات)**، دار المريخ للنشر، السعودية، 2000.
3. السيد عبد المولى،" **المالية العامة**، مصادر الإيرادات والميزانية العامة "، دار الفكر العربي، القاهرة ،1975.
4. العيد صالحي، " **الوجيز في شرح قانون الإجراءات الجبائية (الأنظمة الجبائية، الرقابة الجبائية، المنازعات الجبائية)** "، دار هومة، الطبعة الثانية، الجزائر،2006.
5. الياس بن ساسي، يوسف قريشي، **التسيير المالي (الادارة المالية)**، الجزء الاول، دار وائل للنشر، طبعة 2، الاردن، 2011.
6. باهر محمد علتم،" **المالية العامة**،" مكتبة الآداب الطبعة5، القاهرة، 1998.
7. حامد دراز، "**مبادئ الاقتصاد العام**،" الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، الإسكندرية ،1990.
8. حامد دزار، "**النظم الضريبية** "،كلية التجارة، جامعة الإسكندرية.
9. حريم حسين، **إدارة المنظمات من منظور كلي**، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2003.
10. حسن عواضة، **المالية العامة**، الطبعة السادسة، دار النهضة، بيروت، لبنان، ،1983.
11. خيرت ضيف، **المحاسبة الضريبية**، دار النهضة العربية، 1986.
12. داود عبد الرزاق الباز، **الحوكمة الالكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرفق العام**، منشاة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2007.
13. رفعت المحجوب، **المالية العامة والسياسة المالية**، منشورات جامعة حلب، 1980.
14. رفعت محجوب، " **المالية العامة**"، دارالإشعاع، القاهرة، الجزء الثاني ،1971.
15. سامولسون بول، نورد هاوس، **علم الاقتصاد**، ط01، مكتبة ناشرون، بيروت 2006.
16. سعيد عبد العزيز عثمان، رجب شكري العشماوي، "**اقتصاديات الضرائب** "، الدار الجامعية، القاهرة،2006.
17. صالح الرويلي، **اقتصاديات المالية العامة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998.

18. صالح بزة، أمينة بن خزناجي، **جباية المؤسسة**، ط2، دار الباحث للنشر والإشهار، الجزائر، 2022.

19. صلاح زين الدين، " **الإصلاح الضريبي** "، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، 2000.

20. عبد الفتاح العامري، "**النظرية الضريبية**"، دار وائل للنشر، عمان، 2007.

21. عبد الكريم بركات وآخرون، **"المالية العامة"**، مؤسسة شباب الجامعة، 1973.

22. عبد الكريم صادق بركات، "**النظم الضريبية بين النظرية والتطبيق**"، الدار الجامعية، بيروت، 1976.

23. عبد الله حسن مسلم، **إدارة المعرفة وتكنولوجيا المعلومات**، الطبعة الاولى، دار المعتز للنشر والتوزيع، الأردن،2015.

24. علي السلمي، **إدارة الموارد البشرية**، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1998.

25. عيسى سماعين، **جباية ومحاسبة المؤسسة تقنيات جبائية ومحاسبية**، إصدار منشورات الصفحات الزرقاء العالمية، الجزائر، 2024.

26. كافي مصطفى يوسف، **الإدارة الالكترونية**، دار رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، سوريا،2011.

27. لطفي شعباني، **جباية ومحاسبة المؤسسة**، منشورات الصفحات الزرقاء العالمية، الجزائر، 2021.

28. محمد سعيد فرهود، **مبادئ المالية العامة**، الجزء الأول، منشورات جامعة حلب، 1978.

29. محمد عباس محرزي، **اقتصاديات الجباية والضرائب**، دار هومة للنشر، 2004.

30. محمد قاسم القريوتي، **الإصلاح الإداري بين النظرية والتطبيق**، دار وائل للنشر، الطبعة الأولي، عمان، الأردن،2001.

31. محمود عبد الفتاح رضوان، **الإدارة الالكترونية وتطبيقاتها الوظيفية**، المجموعة العربية للتدريب والنشر، القاهرة، 2012.

32. منصور بن أعمارة، **الضرائب على الدخل الإجمالي**، دار هومة، الجزائر، 2010.

33. ناصر مراد، **فعالية النظام الجبائي بين النظرية والتطبيق**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2016.

34. يوسف حسن يوسف، **التمويل في المؤسسات الاقتصادية (التحليل المالي في المؤسسات)**، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2012.

35. يونس أحمد البطريق، **أصول المالية العامة**، دار النشر الاسكندرية، طبعة 2004.

36. يونس احمد البطريق، **النظم الضريبية**، كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، 2005.

37. يونس احمد بطريق، حامد دراز،" **النظم الضريبية** "، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت،1983.

38. يونس البطريق، المرسي السيد حجازي، **النظم الضريبية نظريا وتطبيقيا**، دار الجامعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2004.

39. يونس البطريق، علي عباس عياد، "**النظم الضريبية**،" الدار الجامعية، الإسكندرية، 1983.

40. يونس محمود عبد الحق، "**النظم الضريبية المعاصرة**"، دار الحكمة للنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، 2006.

ثانيا: الرسائل الجامعية

الدكتوراه:

41. إبراهيم حراش، **عصرنة الإدارة الضريبية كمتغير من متغيرات الإصلاح الضريبي لزيادة فعالية التسيير**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 3، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2011-2012.

42. بن عبيد عبد الباسط، **متطلبات تطبيق الإدارة الالكترونية في الإدارة المحلية في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، الجزائر،2019.

43. جلال الدين عبد الحكيم الشافعي، "**الضريبة على رقم الأعمال، تخطيطها، تنظيمها، تقويمها** "، رسالة دكتورة، جامعة عين شمس،1973.

44. حمزة بن عروس، **تطبيقات الادارة الالكترونية في النظام الضريبي**، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة يحي فارس، المدية، 2022.

45. رضا خلاصي، **تحليل ظاهرة الغش الجبائي دراسة حالة الجزائر في الفترة 1991-2002**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3 ،2007 /2008.

46. عبان عبد القادر، **تحديات الإدارة الالكترونية في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر ،2016.

47. عزوز علي، **اليات ومتطلبات تفعيل التنسيق الضريبي العربي: واقع وتحديات**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، 2014.

48. قاسمي محمد، **عصرنة الإدارة الجبائية ودورها في تفعيل السياسة الجبائية**، أطروحة دكتوراه تخصص: نقود مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 2، 2019.

49. قاشي يوسف، **واقع النظام الجبائي الجزائري وسبل تفعيله**، أطروحة دكتوراه في اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة احمد بوقرة بومرداس، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2015.

50. ناصر مراد، **فعالية النظام الضريبي واشكالية التهرب الضريبي**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية فرع علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001-2002.

51. نظيرة قلادي، **دور النظام الجبائي الجزائري في دعم تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: دراسة ميدانية بالمؤسسات الصناعية لولاية قسنطينة**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، 2017.

52. وصيف فايزة خير الدين، **عصرنة الإدارة الجبائية كألية لدعم فعالية الرقابة الجبائية في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد محمد خيضر، الجزائر، 2021.

53. يوسفي نور الدين، **السياسة الجبائية في دول المغرب العربي وإشكالية التنسيق في إطار تحقيق التكامل الاقتصادي**، أطروحة دكتوراه في اقتصاد المالية والبنوك، جامعة احمد بوقرة بومرداس، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،2018.

الماجيستير:

54. احلام بوطاروس، ياسمين نابثي، **دور الوظيفة المالية في تحسين مردودية المؤسسة الاقتصادية**، مذكرة ماجستير، قسم علوم التسيير، جامعة قالمة، الجزائر، 2015-2016.

55. حماد مختار، **تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرافق العامة وتطبيقاتها في الدول العربية**، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع التنظيم السياسي والإداري، غير منشورة، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر،2007.

56. محمد امين عكوش، **أثر تطبيق معايير المحاسبة الدولية على المردودية المالية للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية**، مذكرة ماجستير، قسم العلوم التجارية، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2010-2011.

57. محمد عباس محرزي، **دور الضريبة في تنمية القطاع البنكي والمالي**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، جامعة الجزائر، الجزائر، ،2000.

ثالثا: المقالات والملتقيات

58. حازم احمد فراونة وفادي صبحي أبو يونس، **إطار مقترح لزيادة الحصيلة المالية للنظام الضريبي من ضريبة المهن الحرة:** دراسة حالة ضريبة المهن الحرة على المهندسين، الملتقي العلمي الوطني: تفعيل النظام الجبائي الجزائري في ظل التحديات الاقتصادية الراهنة والمستقبلية، المدية في 16 ديسمبر 2019.

59. سحنون رمضان ومختاري بولنوار، **الإطار النظري للنظام الضريبي الفعال**، الملتقى العلمي الوطني: تفعيل النظام الجبائي الجزائري في ظل التحديات الاقتصادية الراهنة والمستقبلية، جامعة المدية في 16 ديسمبر 2019.

60. شلالي عبد القادر، قاشي عادل، **الحكومة الإلكترونية عوامل البناء والمعوقات في الجزائر**، مداخلة ضمن فعاليات اليوم الدراسي حول " مستقبل الحكومة الإلكترونية في الجزائر "، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة 02 ،27 فيفري2014.

61. عامر كمال ومرباح مديحة، **سمات النظام الجبائي بين اقتصاديات الدول النامية والدول المتقدمة**، الملتقى العلمي الوطني: تفعيل النظام الجبائي الجزائري في ظل التحديات الاقتصادية الراهنة والمستقبلية، جامعة المدية في 16 ديسمبر 2019.

62. عبد المجيد قدي، **النظام الجبائي الجزائري وتحديات الألفية الثالثة**، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، جامعة سعد دحلب، 2003.

63. كمال رزيق، عبد الحليم فضلي، **نظام المعلومات الجبائي الجزائري**، اعمال الملتقى الوطني حول نظام المعلومات الاقتصادية في الجزائر، المركز الوطني للإعلام الالي والعلمي، الجزائر، افريل، 2008.

رابعا: المجلات

64. بلجيلالي فتيحة وبنية صابرينة، **دراسة تحليلية تقييمية لأثر إصلاحات السياسة الجبائية على الإنعاش الاقتصادي**، مجلة دراسات جبائية، المجلد السادس، العدد2.

65. بن داود، محمد مختار ياسين ولعشاب مريم، **اسهامات الإدارة الالكترونية في التطوير الإداري**، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 2، العدد5، الجزائر، 2017.

66. بن عمارة منصور، تومي سمية، **فعالية الرقابة الجبائية في ظل التوجهات الاستراتيجية لعصرنة الإدارة الجبائية**، دراسة حالة الجزائر، مجلة دراسات جبائية، العدد ،12 جوان ،2018.

67. جازية أمير، عاشور يوسفي، **المنظومة الجبائية في الجزائر: المشاكل وضرورة الإصلاح**، مجلة دراسات جبائية، المجلد 7 العدد 2، 2018.

68. حراش إبراهيم، **عصرنة إدارة الضرائب في ظل الإصلاح الإداري**، مجلة الاقتصاد والإحصاءات التطبيقية، المجلد السابع، العدد 2، 2010.

69. حميران محمد، **الاتفاقيات الجبائية الدولية كألية لتفادي الازدواج الضريبي: دراسة حالة الجزائر**، مجلة دراسات جبائية، المجلد 7 العدد 2، 2019.

70. رشيد شباح وبغداد شعيب، **قياس معدل الضغط الضريبي الأمثل في الجزائر للفترة 1997-2017 باستخدام نموذج Scully والنموذج التربيعي Quadratic**، مجلة مراجعة دمج الإصلاحات الاقتصادية في الاقتصاد العالمي، المجلد 13 العدد 2، 2019.

71. رمادلية عبد الله سفيان، قويدري كمال، **تفعيل خدمة الإدارة الالكترونية في الجزائر-عصرنة الإدارة الضريبية انموذجا-**، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، المجلد 14، العدد02، جامعة البليدة، 2020.

72. زهير بن دعاس، **حدود قياس الضغط الجبائي في الجزائر 2000-2017**، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 19 العدد 1، 2019.

73. زيرمي نعيمة وسنوسي بن عومر، "**الجباية المحلية في الجزائر بين الواقع والتحديات**"، مجلة الإستراتيجية والتنمية، المجلد3، العدد 5، ص214.

74. زين يونس وقناص علي، **التصريحات الجبائية الإلكترونية وأثرها في زيادة الحصيلة الجبائية في ظل عصرنة الإدارة الجبائية (دراسة حالة مكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاص مديرية كبريات المؤسسات)**، مجلة المقريزي للدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد5/العدد2، 2018_2021.

75. سامي محمود مراد، **دراسة تحليلية لأليات تجنب الازدواج الضريبي الدولي**، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، المجلد 3 العدد 1، 2018.

76. شيحي حسين وعتيق لعلى، **سياسات إصلاح النظام الجبائي: دراسة حالة الجزائر**، مجلة المنهل الاقتصادي، العدد 1، ماي 2022.

77. على بطاهر، **سياسات التحرير والإصلاح الاقتصادي في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، العدد الأول، السداسي الثاني، ص 180.

78. فدوى خنفري، اليزيد علي، **مدى فعالية النظام الجبائي الجزائري في التقليل من ظاهرة الغش الضريبي**، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 12 العدد 2، 2019.

79. فرطاس فتيحة، **عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر من خلال تطبيق الإدارة الالكترونية ودورها في تحسين خدمة المواطنين**، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد15، المجلد02-2016، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة.

80. قوادري محمد، **رقمنة النظام الضريبي ودوره في دعم الرقابة الجبائية في الجزائر**، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، مخبر الطرق الكمية في العلوم الاقتصادية وعلوم إدارة الأعمال وتطبيقاتها من أجل التنمية المستدامة، جامعة الجلفة، الجزائر، المجلد 06، العدد: 02، 2022.

81. لشلح الصافية، **الإصلاح الضريبي "الأسباب، الدوافع والأهداف"**، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة، العدد الرابع،2016.

82. مراد ناصر، **الإصلاحات الضريبية في الجزائر**، مجلة الباحث، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، العدد الثاني (02)، 2003.

83. مراد ناصر، **الإصلاحات الضريبية في الجزائر**، مجلة الباحث، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، العدد الثاني (02)،2003.

84. مسقم مريم، بن عزوز منير، **دور الإدارة الالكترونية في تحسين التحصيل الجبائي ومكافحة التهرب الضريبي**، مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، المجلد 3، العدد5.

85. مكي دراجي، وراشدة موساوي، **دور الإدارة الإلكترونية في تطوير الخدمة العمومية والمرفق العام في الجزائر –دراسة لنموذجين قطاعين العدالة–الداخلية والجماعات المحلية**. مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد، العدد01.

86. نسيمة شداني، ناصر حمودي، **خصوصية إجراءات التحصيلات الجمركية في التشريع الجزائري**، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة بسكرة، الجزائر، المجلد 13، العدد 01، 2021.

87. هيم الفيلكاوي، **الحكومة الإلكترونية**، مجلة الحرس الوطني الكويتي، السنة الخامسة، نوفمبر 2002، العدد 19.

88. وشان احمد وبلعزوز بن علي، **الإصلاحات الضريبية كأداة لعصرنة وتطوير الإدارة الضريبية بالإشارة الى حالة الجزائر**، مجلة الاكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد17، 2017.

خامسا: النصوص القانونية

القوانين:

89. قانون التسجيل والطابع، سنة 2024.

90. قانون الاجراءات الجبائية، وزارة المالية، سنة 2024.

91. قانون الرسم على رقم الأعمال، سنة 2024.

92. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2024.

93. قانون المالية، سنة 2022.

94. قانون رقم 05/18 الجريدة الرسمية، العدد 28، سنة 2018.

الأوامر:

95. الأمر (101/76)المؤرخ في (17)ذي الحجة عام (1396)الموافق ل (9)ديسمبر سنة (1976)، الجريدة الرسمية (102).

المراسيم:

96. المرسوم التنفيذي رقم (364/07) المؤرخ في 2007/11/28 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية بوزارة المالية.

97. المرسوم التنفيذي رقم327-06 المؤرخ في 25 شعبان عام1427 الموافق 18 سبتمبر سنة 2006 الذي يحدد تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، بتاريخ 29مارس2009، العدد رقم20.

سادسا: الرسائل والنشرات

98. الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة، طبعة 2017.

99. دليل أخلاقيات المهنة لموظفي المديرية العامة للضرائب.

100. رسالة المديرية العامة للضرائب، العدد 30،

101. رسالة المديرية العامة للضرائب، العدد 63، 2012.

102. رسالة المديرية العامة للضرائب، العدد 71، 2013.

103. نشرة المديرية العامة للضرائب، 2017.

104. نشرة المديرية العامة للضرائب، العدد رقم 80، 2015.

سابعا: المواقع الإلكترونية

105. https://dspace.univ-alger3.dz/jspui/handle/123456789/1115?mode=full

106. https://www.asjp.cerist.dz/en/article/1277 -

107. https://www.asjp.cerist.dz/en/article/174281

108. https://www.asjp.cerist.dz/en/article/188340

109. https://www.asjp.cerist.dz/en/article/47987-

110. https://www.asjp.cerist.dz/en/article /18456

111. https://www.asjp.cerist.dz/en/article/55894

112. https://www.asjp.cerist.dz/en/article/7522

113. https://www.mfdgi.gov.dz/

114. tabioucom@mf.gov.dz

115. moussahamtic_aide@mf.gov.dz

116. www.nifenligne.mfdgi.gov.dz

117. contact-dgi@mf.gov.dz

118. www.jibayatic.dz

ثامنا: المراجع باللغة الأجنبية

Les ouvrages :

119. Ahmed SADOUDI, **Droit fiscal**, éditions BERTI, Alger, 2021.

120. Ana Maria Comanadaru. SorinaGeaninaStanescu. Adriana Paduraru. **The phenomenon of tax evasion and need to combat**

tax evasion. The journal contemporary economy revista economia contemparana. Vol 3. 2018.

121. AnineVallee. **Le système fiscal**. Edition seuil. France. 2000.

122. Armand dayan, i honovel, gestion financier, DUNOD, France, 2004.

123. Pierre Bettram. Lucien Mehl. **Technique politiques et institutions fiscale comparées** PUF. France. 1997.

124. Pierre Lauzel, Robert Teller, control de gestion et budget, 4eme édition, sirey, Paris, 1986.

125. Rabah TAFIGHOULT, **FISCALITE ALGERIENNE « impôts directes et taxes assimilées**,1 ère édition2019, EURL Aurés emballages, Tizi Ouzou, Algérie.

126. Richard brealey et autres, **principes de gestion financière**, Person éducation, 8eme Edition, France, 2006.

127. SILEM (AHMED). ALBERTINI (GEARE-MARIE), "LEXIQUE D'ICONOMIE", DALLOZE., 1999.

128. Walid LAGGOUN, **« Les réformes administratives, un état des problématiques »,** la revue Idara, volume 9, Ecole Nationale d'Administration, Alger, 1999.

Les rapports :

129. La Lettre de la DGI, N°49, DGI, DRPC, 2011.

130. La Lettre de la DGI, N°60, DGI, DRPC, 2012.

131. LETTRE DE LA DGI, DGE, DRC, N°73.2014

132. LETTRE DE LA DGI, DGE, DRC, N°85,2017.

133. **BULLTEIN DES SERVICES FISCAUX, N** 12, DGI, 1995.

134. **GUIDE PRATIQUE DU CONTRIBUABLE**, DIRECTION DES RELATIONS PUBLIQUES ET DE LA COMMUNICATION, DIRECTION GENERALE DES IMPOTS, 2017.

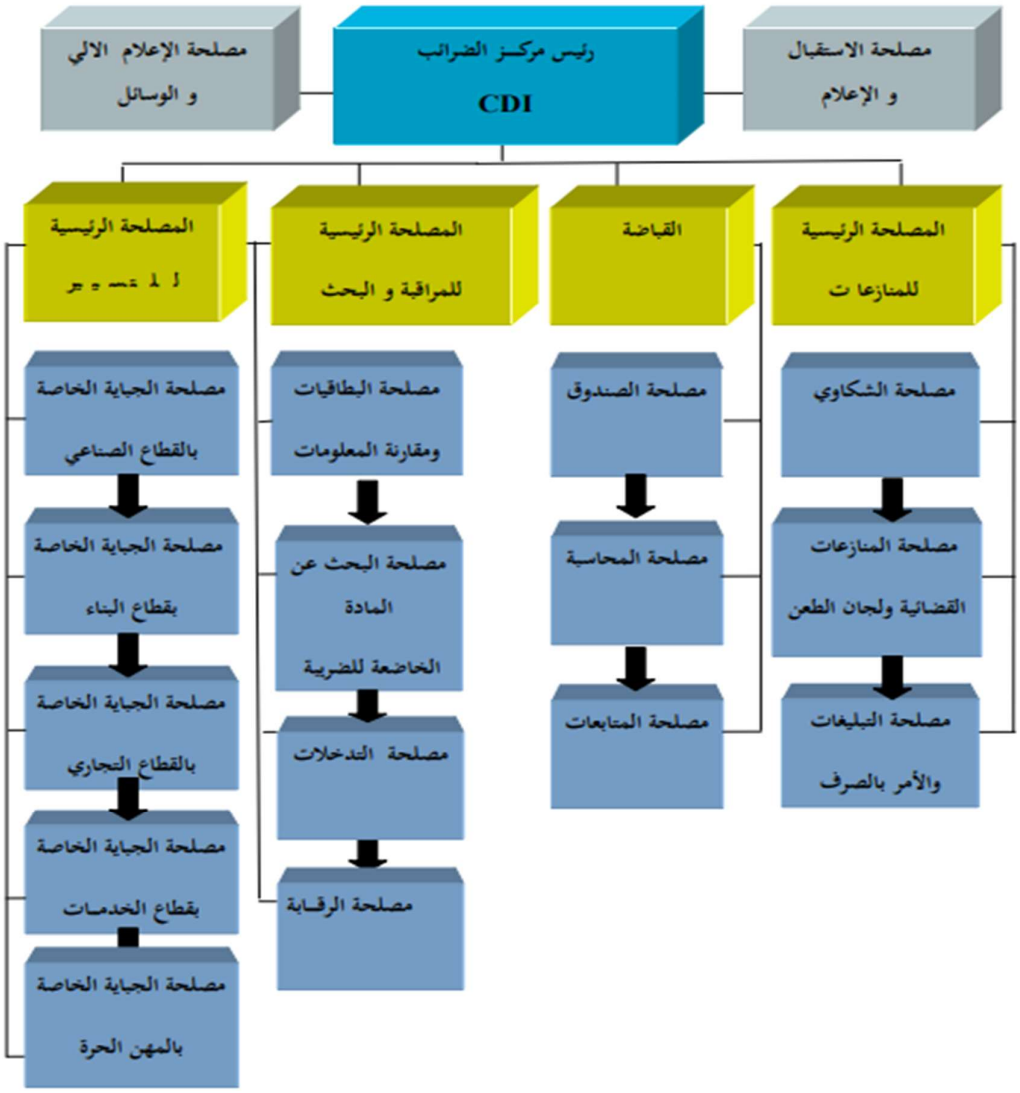
الملاحق

الملاحق

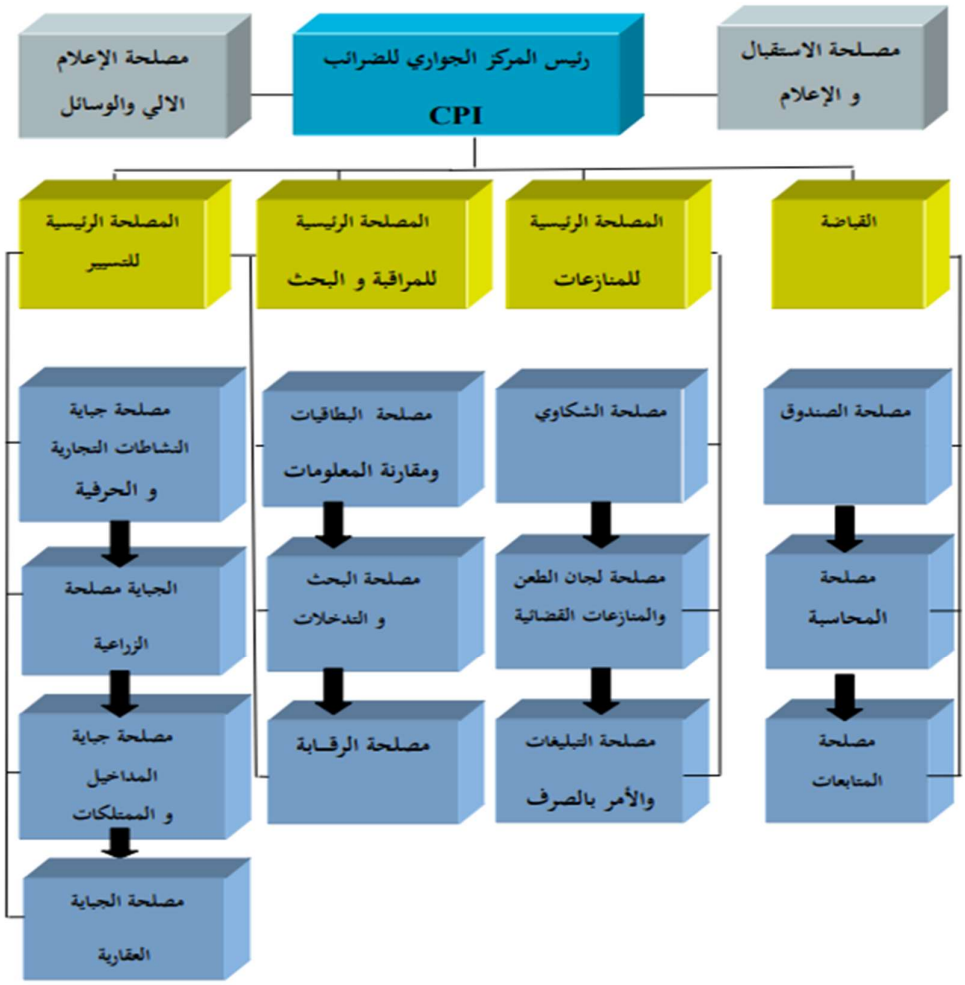
الملحق رقم 01: الهيكل التنظيمي لمديرية كبريات المؤسسات



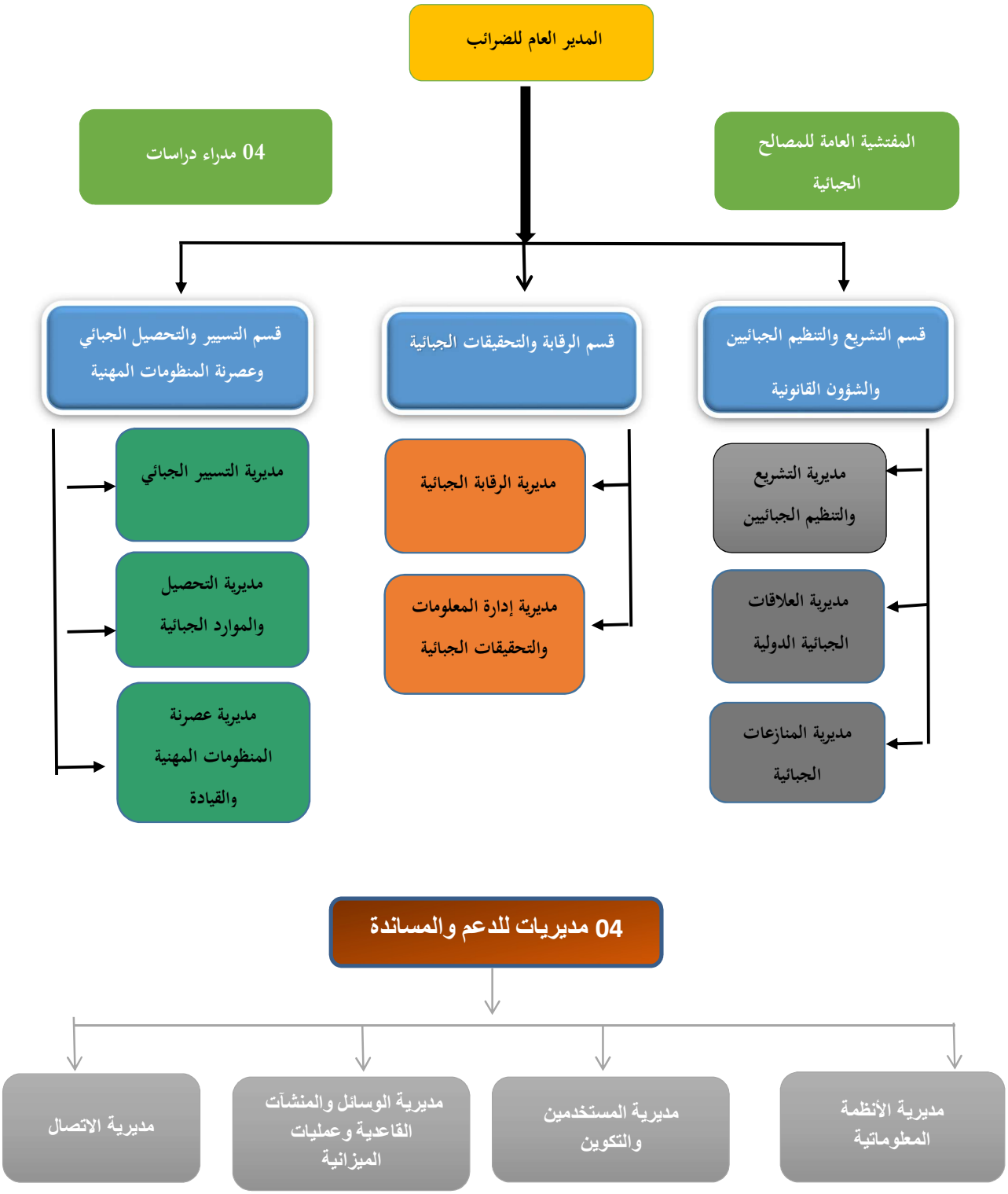
الملحق رقم 02: الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب



الملحق رقم03: الهيكل التنظيمي للمركز الجواري للضرائب



الملحق رقم 04: الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للضرائب



الملاحق

الملحق رقم05 : توزيع مراكز الضرائب المبرمجة حسب كل مديرية ولائية وجهوية على مستوى التراب

المديرية الجهوية	المديرية الولائية للضرائب	تعيين ومقر مراكز الضرائب
الشلف	الشلف	مركز الضرائب للشلف في الشلف
	تيارت	مركز الضرائب لتيارت في تيارت
	مستغانم	مركز الضرائب لمستغانم في مستغانم
	تيسمسيلت	مركز الضرائب لتيسمسيلت في تيسمسيلت
	عين الدفلى	مركز الضرائب لعين الدفلى في عين الدفلى
	غليزان	مركز الضرائب لغليزان في غليزان
بشار	بشار	مركز الضرائب لبشار في بشار
	أدرار	مركز الضرائب لأدرار في أدرار
	البيض	مركز الضرائب للبيض في البيض
	تندوف	مركز الضرائب لتندوف في تندوف
	النعامة	مركز الضرائب للنعامة في النعامة
البليدة	البليدة	مركز الضرائب للبليدة في البليدة
		مركز الضرائب لبوفاريك في بوفاريك
	تيزي وزو	مركز الضرائب لتيزي وزو في تيزي وزو
		مركز الضرائب لعزازقة في عزازقة
	الجلفة	مركز الضرائب للجلفة في الجلفة
	المدية	مركز الضرائب للمدية في المدية
	بومرداس	مركز الضرائب لبومرداس في بومرداس
	تيبازة	مركز الضرائب لتيبازة في تيبازة
الجزائر	الجزائر– وسط	مركز الضرائب للقبة في القبة
		مركز الضرائب لبئرمراد رايس في بئر مراد رايس
	الجزائر – غرب	مركز الضرائب للشراقة في الشراقة
		مركز الضرائب لدرارية في درارية
	الجزائر – شرق	مركز الضرائب لباب الزوار في باب الزوار

		مركز الضرائب لرويبة في رويبة
سطيف	سطيف	مركز الضرائب لسطيف في سطيف
		مركز الضرائب للعلمة في العلمة
	بجاية	مركز الضرائب لبجاية في بجاية
		مركز الضرائب لأقبو في أقبو
	البويرة	مركز الضرائب للبويرة في البويرة
	المسيلة	مركز الضرائب للمسيلة في المسيلة
	برج بوعريريج	مركز الضرائب لبرج بوعريريج في برج بوعريريج
عنابة	عنابة	مركز الضرائب لعنابة في عنابة
	أم البواقي	مركز الضرائب لأم البواقي في أم البواقي
	تبسة	مركز الضرائب لتبسة في تبسة
	سكيكدة	مركز الضرائب لسكيكدة في سكيكدة
	قالمة	مركز الضرائب لقالمة في قالمة
	الطارف	مركز الضرائب للطارف في الطارف
	سوق أهراس	مركز الضرائب لسوق أهراس في سوق أهراس
قسنطينة	قسنطينة	مركز الضرائب لقسنطينة في قسنطينة
		مركز الضرائب للخروب في الخروب
	باتنة	مركز الضرائب لباتنة في باتنة
	بسكرة	مركز الضرائب لبسكرة في بسكرة
	جيجل	مركز الضرائب لجيجل في جيجل
	خنشلة	مركز الضرائب لخنشلة في خنشلة
	ميلة	مركز الضرائب لميلة في ميلة
ورقلة	ورقلة	مركز الضرائب لورقلة في ورقلة
	الأغواط	مركز الضرائب للأغواط في الأغواط
	تامنغست	مركز الضرائب لتامنغست في تامنغست
	إيليزي	مركز الضرائب لإيليزي في إيليزي
	الوادي	مركز الضرائب للوادي في الوادي
	غرداية	مركز الضرائب لغرداية في غرداية

الملاحق

وهران	وهران – غرب	مركز الضرائب لوهران – غرب في وهران – غرب
	وهران – شرق	مركز الضرائب لوهران – شرق في وهران – شرق
	تلمسان	مركز الضرائب لتلمسان في تلمسان
	سعيدة	مركز الضرائب لسعيدة في سعيدة
	سيدي بلعباس	مركز الضرائب لسيدي بلعباس في سيدي بلعباس
	معسكر	مركز الضرائب لمعسكر في معسكر
	عين تموشنت	مركز الضرائب لعين تموشنت في عين تموشنت

الملاحق

الملحق رقم 06: الاختصاص الإقليمي لمراكز الضرائب حسب المديريات الولائية للضرائب

المديرية الولائية للضرائب	تعيين ومقر مراكز الضرائب	الاختصاص الإقليمي
الجزائر – وسط	مركز الضرائب للقبة في القبة	بلديات: القبة –حسين داي–المقرية–باش جراح –بوروبة –جسر قسنطينة –بئر خادم
	مركز الضرائب لبئر مراد رايس في بئر مراد رايس	بلديات: بئر مراد رايس – الجزائر الوسطى–البصقة –سيدي امحمد –محمد بلوزداد – المدنية –المرادية –حيدرة
الجزائر – غرب	مركز الضرائب للشراقة في الشراقة	بلديات: الشراقة –دالي إبراهيم –بوزريعة –بني مسوس–باب الوادي –بولوغين بن زيري –رايس حميدو –وادي قريش –زرالدة– المعالمة –الرحمانية –السويدانية –الحمامات –سطاوالي–عين البنيان
	مركز الضرائب لدرارية في درارية	بلديات: درارية –أولاد فايت –بئر توتة –أولاد شبل –تسالة المرجة –الخرايسية –سحاولة –بابا حسن –العاشور–الدويرة –بن عكنون –الأبيار
الجزائر – شرق	مركز الضرائب لرويبة في الرويبة	**بلديات:** الرويبة –الرغاية –الدار البيضاء –عين طاية –هراوة – برج البحري –المرسى
	مركز الضرائب لباب الزوار في باب الزوار	**بلديات:** باب الزوار –الحراش–براقي–الكاليتوس –برج الكيفان – المحمدية –سيدي موسى –وادي السمار

بجاية	مركز الضرائب لبجاية في بجاية	**بلديات:** بجاية – تالة حمزة – تيشى – تيزي نبربر– أوقاس–كنديرة – سوق الاثنين – ملبو – تامريجت – درقينة–تاسكريوت – أيت اسماعيل – خراطة – ذراع القايد – بنيكسيلة – أدكار– توجة – تاوريرت إغيل – القصر– أميزور–برباشة – وادي غير – افلاين إلماتن – سمعون – بني جليل –فرعون

الملاحق

	مركز الضرائب للبليدة في البليدة	**بلديات:** البليدة –بوعرفة –بني مراد –بني تامو – عين الرمانة – العفرون –الشريعة –أولاديعيش –وادي العلايق–وادي جر –موزاية –الشفة
البليدة	مركز الضرائب لبوفاريك في بوفاريك	**بلديات:** بوفاريك –الشبلي –قرواو –بوينان –بوقرة –الصومعة – حمام لوان –صوحان –أولاد سلامة –الأربعاء –مفتاح –بن خليل –جبابرة
تيزي وزو	مركز الضرائب لتيزي وزو في تيزي وزو	**بلديات:** تيزي وزو–ذراع الميزان–تيزى غنيف –فريقات –عين الزاوية –مكيرة – أيت يحيي موسى – ذراع بن خدة –سيدي نعمان – تيرمتين – تادميت – بني دوالة – بني زمنزر– أيت محمود – بنى عيسى – واضية – أيت بوعدو –تيزي نثلاتة – أقني قغران – واسيف – أيت تودرت – أيت بومهدي – بني يني – بوغني– بونوح – مشتراس– أسيي وسف – المعاتقة – سوق الاثنين – أيت عيسى ميمون –ماكودة – مزرانة – إرجن
	مركز الضرائب لعزازقة في عزازقة	**بلديات:** عزازقة –إعكورن –فريحة –زكري –إفغاء –أجر–بوزقن – إيالولة أومالو –بني زيكي –أقرو–عين الحمام –أيت يحي –أقبيل –أبي يوسف –إفرحونن – إمسوحال–إبودرارن – ياط فان – إليلتين – واقنون – تيمزارت – تقزرت–إفليسن – بوجيمة – أغريب – أيت شفة – أزفون – أيتأومالو – تيزي راشد – مقلع – سوامع – أيت خليلى– الأربعاءنايت إراثن – أيت اقوشة
سطيف	مركز الضرائب لسطيف في سطيف	**بلديات:** سطيف –عين أرنات – الوريسية – عين عباسة –مزلوق – بوقاعة – عين الروى – بنى حسين – عين الكبيرة –الدهامشة – أولاد عدوان – عموشة – واد البارد – تيزي نبشار–قنزات – حربيل – حمام قرقور – ذراع قبيلة – موكلان – تالة إيفاسن – بابور– سرج الغول – بني ورثيلان– بني شبانة –عين لقراج – بنى موحلي– بوعنداس – أيت تيزي – بوسلام –أيت نوال مزادة
	مركز الضرائب للعلمة في العلمة	**بلديات:** العلمة –بازار الصخرة – القلتة الزرقاء – عين أزال –عين الحجر– بيضاء برج – بئر حدادة – عين أولمان – قلالب وط بلا – قصر الأبطال – أولاد سي أحمد – صالح باي–بوطالب – الحامة – أولاد تبان – الرصفة – بلعة – الولجة –تاشدة – حمام السخنة – الطاية – التلعة – بن عزيز– معاوية –عين السبت – جميلة – بني فودة – قجال – أولاد صابر

الملاحق

	مركز الضرائب لأقبو في أقبو	**بلديات:** أقبو –بوحمزة – أيت رزين – أمالو – تامقرة –بوجليل – إغيل علي – بني مليكش – تازمالت – أزلاقن –شلاطة – أغرم – أكفادو – تيفري – تينبدار – سيدى عيش –تيمزريت – سيدي عياد – شميني – سوق أوفلا – صدوق –بني معوش– طيبان – لفلاي – مسيسنة
قسنطينة	مركز الضرائب لقسنطينة في قسنطينة	**بلديات:** قسنطينة –ديدوش مراد –حامة بوزيان –ابن زياد –مسعود بوجريو –زيغود يوسف –بني حميدان
	مركز الضرائب للخروب في الخروب	**بلديات:** الخروب –عين عبيد –عين سمارة –ابن باديس–أولاد رحمون

الملحق (07): إستمارة الإستبيان

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي – تبسة
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

إستـــمارة إستـــبيان

الأخ الكريم، الأخت الكريمة ... تحية احترام وبعد ...

يقوم الباحث **بن محمد رابح** بإجراء دراسة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه طور ثالث في العلوم المالية والمحاسبة تخصص محاسبة وجباية، بعنوان:

"إنعكاسات العصرنة الجبائية على المردودية الضريبية –دراسة ميدانية بالمديرية العامة للضرائب"

وهذا قصد التوصل إلى معرفة إنعكاسات العصرنة الجبائية على المردودية الضريبية، قام الطالب بتصميم قائمة إستبيان كأسلوب لجمع البيانات.

وكما هو العهد بكم دائما الإهتمام الكبير والإستعداد الدائم لمؤازرة الأبحاث العلمية التي تخدم المجتمع، فإننا نأمل تعاونكم من خلال الإجابة بكل شفافية وموضوعية على الأسئلة المرفقة لما لذلك من أهمية في تحقيق أهداف الدراسة، وكلنا ثقة في الحصول على خلاصة أفكاركم وخبراتكم لتكون محل تقدير واحترام من قبلنا، مع التأكيد على أن كافة اجاباتكم ستعامل بسرية تامة ضمن إطار البحث العلمي فقط.

نشكركم ونثمن تعاونكم ...

الملاحق

ملاحظة: يرجى تأشير الإجابة المناسبة في الفراغ المخصص بوضع إشارة (×).

القسم الأول: المعلومات الشخصية والوظيفية

يهدف هذا القسم إلى التعرف على بعض الخصائص الاجتماعية والوظيفية لإطارات الضرائب في المديرية العامة للضرائب (مديرية كبريات المؤسسات DGE).

- **الجنس:** ذكر ☐ أنثى ☐

- **العمر:** أقل من 30 سنة ☐ من 30 إلى أقل من 40 سنة ☐ من 40 إلى أقل من 50 سنة ☐ 50 سنة وأكثر ☐

- **المؤهل العلمي:** ثانوي أو شهادة مهنية ☐ ليسانس ☐ ماستر ☐ دراسات عليا (ماجستير، دكتوراه) ☐

- **سنوات الخبرة:** أقل من 05 سنوات ☐ من 05 إلى أقل من 10 سنوات ☐ من 10 إلى أقل من 15 سنوات ☐ 15 سنة وأكثر ☐

- **الصفة الوظيفية:** عون معاينة ☐ مراقب ☐ مفتش ☐ مفتش رئيسي ☐ مفتش مركزي ☐ مفتش قسم ☐ مفتش رئيس ☐

القسم الثاني: متغيرات الدراسة

يهدف هذا القسم للتعرف على متغيرات الدراسة وهي العصرنة الجبائية بأبعادها (التشريع الجبائي، الهياكل الضريبية المستحدثة، الرقمنة الجبائية) والمرودوية الضريبية.

المحور الأول: العصرنة الجبائية

يهدف هذا المحور إلى التعرف على أوجه العصرنة الجبائية من خلال دراسة أبعادها المتمثلة في (التشريع الجبائي، الهياكل الضريبية المستحدثة، الرقمنة الجبائية).

الرقم	عبارات القـياس	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
التشريع الجبائي (الضريبي)						
01	ساهمت العصرنة الجبائية في جانبها التشريعي بتقليص معدلات الاخضاع الضريبي					
02	تم تغيير وتعديل التشريعات الجبائية بما يتماشى والتحول الهيكلي والرقمي					
03	تتسم التشريعات الجبائية بالوضوح والبساطة في التطبيق من طرف أعوان الضرائب					
04	ساعدت التغيرات المستمرة للقوانين الجبائية أعوان الضرائب في التصدي لكل محاولات التهرب الضريبي					

الملاحق

05	ساهمت التشريعات الجبائية منذ صدورها في ضمان حق الإدارة الجبائية وضبط مهامها					
06	تحث التشريعات الجبائية أعوان الضرائب على التعامل مع المكلف بلطف ولباقة مع افتراض حسن نيته					
07	شجعت التشريعات الجبائية الصادرة على إقامة علاقة ثقة وحوار بين المكلف والإدارة الجبائية					
الهياكل الضريبية المستحدثة						
01	ساعد تصنيف المكلفين حسب الهياكل المستحدثة وفق درجة أهميتهم إلى التكفل بهم على أكمل وجه					
02	ساهم تقسيم المصالح الجبائية داخل الهياكل الضريبية المستحدثة في التقليل من التعقيدات وتحقيق أداء أفضل					
03	يوجه أعوان الضرائب للعمل بالهياكل المستحدثة بحسب كفاءاتهم وخبراتهم تماشيا ونوع الهيكل الجبائي					
04	العمل بالهياكل الضريبية المستحدثة سهل من مهام أعوان الضرائب وجعلها تمتاز بالدقة والوضوح					
05	مكن تصنيف شريحة المكلفين وفق الهياكل المستحدثة من تحقيق تقارب فعلي بين المكلف وأعوان الضرائب					
06	مكن تجميع المصالح الجبائية بهيكل واحد من التنسيق الجيد بينها والتقليل الأخطاء المرتكبة في المعالجة الجبائية					
الرقمنة الجبائية (الإدارة الجبائية الإلكترونية)						
01	تتوفر كل الوسائل الإلكترونية لعون الضرائب من أجل ممارسة مهامه إلكترونيا					
02	تمكن الرقمنة الجبائية من سهولة الحصول على المعلومات وبالتالي تسوية الوضعيات الجبائية المختلفة					
03	وجود شبكة الإنترانت يسمح بتواصل بين أعوان الضرائب والمكلفين بتبادل المعلومات والتشاور					
04	سمح تطبيق الرقمنة في الإدارة الجبائية بنقلها من طابع تقليدي إلى طابع عصري تسوده سرعة التطبيق					
05	تسمح الرقمنة الجبائية من توفير الأمن الإلكتروني للوثائق الجبائية وحماية الأرشيف من الخطورة والضياع					
06	تساهم الرقمنة الجبائية في الحد من التهرب الضريبي للمكلفين بالضريبة					
07	يعمل النظام المعلوماتي (SAP) على تسهيل مختلف العمليات الجبائية ومعالجتها ونقلها بين مستخدميها					

المحور الثاني: المردودية الضريبية

يهدف هذا القسم إلى على معرفة تأثير العصرنة الجبائية على المردودية الضريبية.

الرقم	عبارات القـياس	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
01	مكنت العصرنة الجبائية بمختلف تقنياتها من التحكم أكثر في عملية التحصيل الجبائي وزيادتها بشكل كبير					
02	يؤدي الفحص الإلكتروني إلى تحسين التصريحات الجبائية وضمان شفافية دقة مخرجات العمل الجبائي					
03	ساعد التصريح والدفع عن بعد بواسطة بوابة جبايتك على تسهيل وفاء المكلفين بإلتزاماتهم في مواعيدها					
04	ساعد الموقع الالكتروني للمديرية العامة للضرائب من زيادة الوعي لدى المكلفين الامر الذي دفعهم للتصريح وعدم التهرب					
05	سمح رقم التعريف الجبائي في الحد من الغش والتهرب ومنه التحكم اكثر في عملية الرقابة الجبائية					
06	تأمين المعلومة الجبائية إلكترونيا زاد من الحصيلة الجبائية بشكل ملحوظ					
07	تقديم الحوافز لأعوان الادارة وتكوينهم رفع من مستوى التحصيل					
08	ساهمت العصرنة الجبائية في تقليص فجوة الخلاف بين العون والمكلف نتيجة الدقة في الاداء وفتح باب الحوار					

الملاحق

09	هناك رضا من أعوان الضرائب اتجاه المعاملات الجبائية الإلكترونية لسهولة وبساطة العمل بها					
10	ساهم تكوين أعوان الضرائب في مجال إستخدام البرامج من تحسين أدائهم ورفع مستوى التحصيل الجبائي					
11	تساعد العصرنة الجبائية بأبعادها في تقليل التكاليف مما يساهم في فعالية النظام الجبائي					
12	تمكنت العصرنة الجبائية بمختلف تقنياتها من نزع الحواجز بين العون الجبائي والمكلف مما بسط المهمة الملقاة على الموظفين من جهة ونيل رضا المكلفين من جهة اخرى الامر الذي قلل النزاع وزاد من حجم الحصيلة الضريبية					
13	أصبحت المعالجة الجبائية في ظل الرقمنة أكثر دقة وسرعة نتيجة إستخدام الأنظمة والبرامج المعلوماتية					

الملحق رقم08 : قائمة الاساتذة المحكمين للاستبيان

الرقم	الأساتذة المحكميـن	الرتـبـة	الجامـعـة
01	منصر عبد العالي	أستاذ محاضر –ب–	جامعة الشهيد العربي تبسي–تبسة–
02	ولهي بوعلام	أستاذ تعليم عالي	جامعة محمد بوضياف–المسيلة–
03	خلفاوي عمر	أستاذ محاضر–أ–	جامعة فرحات عباس–سطيف–
04	بزة صالح	أستاذ تعليم عالي	جامعة البشير الابراهيمي –برج بوعريريج–
05	بوعزة خالد	أستاذ محاضر –أ–	جامعة البشير الابراهيمي –برج بوعريريج–
06	جوامع إسماعيل	أستاذ تعليم عالي	جامعة محمد خيضر–بسكرة–
07	زيادي سامي	أستاذ محاضر–أ–	جامعة البشير الابراهيمي –برج بوعريريج–
08	عقون عبد السلام	أستاذ تعليم عالي	جامعة البشير الابراهيمي –برج بوعريريج–

الملحق رقم (09): الملاحق الخاصة بالاستبيان

01- المعلومات الشخصية والوظيفية

Fréquences

Statistiques

		الجنس	العمر	المؤهل العلمي	سنوات الخبرة	الصفة الوظيفية
N	Valide	42	42	42	42	42
	Manquant	0	0	0	0	0

Table de fréquences

الجنس

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	ذكر	26	61,9	61,9	61,9
	أنثى	16	38,1	38,1	100,0
	Total	42	100,0	100,0	

العمر

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	أقل من 30 سنة	2	4,8	4,8	4,8
	من 30 إلى أقل من 40 سنة	20	47,6	47,6	52,4

	من 40 إلى أقل من 50 سنة	14	33,3	33,3	85,7
	50سنة وأكـثـر	6	14,3	14,3	100,0
	Total	42	100,0	100,0	

المؤهل العلمي

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	ثانوي او شهادة مهنية	3	7,1	7,1	7,1
	ليسانس	14	33,3	33,3	40,5
	ماستر	15	35,7	35,7	76,2
	دراسات عليا) ماجستير، دكتوراه(	10	23,8	23,8	100,0
	Total	42	100,0	100,0	

سنوات الخبرة

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	أقل من 05 سنوات	11	26,2	26,2	26,2
	من 05 إلى أقل من 10 سنوات	3	7,1	7,1	33,3
	من 16 إلى 25 سنة	16	38,1	38,1	71,4
	15سنة وأكثر	12	28,6	28,6	100,0
	Total	42	100,0	100,0	

الصفة الوظيفية

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	مراقب	1	2,4	2,4	2,4
	مفتش	3	7,1	7,1	9,5
	رئيسي مفتش	8	19,0	19,0	28,6
	مركزي مفتش	6	14,3	14,3	42,9
	قسم مفتش	15	35,7	35,7	78,6
	رئيس مفتش	9	21,4	21,4	100,0
	Total	42	100,0	100,0	

02- تحليل معاملات الثبات والصدق لمحاور الاستبانة (الفا كرونباخ)

محور: العصرنة الجبائية

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	42	100,0
	Exclue[a]	0	,0
	Total	42	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,912	20

- التشريع الجبائي (الضريبي)

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	42	100,0
	Exclue[a]	0	,0
	Total	42	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,739	7

- الهياكل الضريبية المستحدثة

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	42	100,0
	Exclue[a]	0	,0
	Total	42	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments

,802	6

- الرقمنة الجبائية (الإدارة الجبائية الإلكترونية)

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	42	100,0
	Exclue[a]	0	,0
	Total	42	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,877	7

محور: المردودية الضريبية

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	42	100,0
	Exclue[a]	0	,0
	Total	42	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

الإستبانة

Fiabilité

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,889	13

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	42	100,0
	Exclue[a]	0	,0
	Total	42	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,928	33

03- إختبار إستقلالية المتغيرات

Corrélations

Corrélations

		العصرنة.الجبائية	الج.التشريع بائي	الضري.الهياكل المستحدثة.بية	.الرقمنة الجبائية	المردودي الضري.ة بية
العصرنة.الجبائية	Corrélation de Pearson	1	,806**	,860**	,940**	,525**
	Sig. (bilatérale)		,000	,000	,000	,000

	N	42	42	42	42	42
التشريع.الجبائي	Corrélation de Pearson	,806**	1	,498**	,632**	,362*
	Sig. (bilatérale)	,000		,001	,000	,018
	N	42	42	42	42	42
الهياكل.الضريبية.ا لمستحدثة	Corrélation de Pearson	,860**	,498**	1	,774**	,398**
	Sig. (bilatérale)	,000	,001		,000	,009
	N	42	42	42	42	42
الرقمنة.الجبائية	Corrélation de Pearson	,940**	,632**	,774**	1	,575**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000		,000
	N	42	42	42	42	42
المردودية.الضريبية	Corrélation de Pearson	,525**	,362*	,398**	,575**	1
	Sig. (bilatérale)	,000	,018	,009	,000	
	N	42	42	42	42	42

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

*. La corrélation est significative au niveau 0.05 (bilatéral).

04- إختبار التوزيع الطبيعي

Tests non paramétriques

Test Kolmogorov-Smirnov pour un échantillon

الاستبانة	المردودية الضريبية.	الرقمنة الجبائية.	الض.الهياكل المستح.ريبية دثة	الج.التشريع بائي	ال.العصرنة جبائية

N		42	42	42	42	42	42
Paramètres normaux[a, b]	Moyenne	3,5631	3,5238	3,7659	3,4286	3,6722	3,6061
	Ecart type	,58006	,57634	,62367	,77991	,55028	,50058
Différences les plus extrêmes	Absolue	,138	,099	,124	,143	,094	,157
	Positif	,138	,089	,124	,125	,089	,134
	Négatif	−,134	−,099	−,121	−,143	−,094	−,157
Statistiques de test		,138	,099	,124	,143	,094	,157
Sig. asymptotique (bilatérale)		,144[c]	,200[c, d]	,108[c]	,131[c]	,200[c, d]	,110[c]

a. La distribution du test est Normale.

b. Calculée à partir des données.

c. Correction de signification de Lilliefors.

d. Il s'agit de la borne inférieure de la vraie signification.

05- الإتساق الداخلي

محور: العصرنة الجبائية

- **التشريع الجبائي (الضريبي)**

		التشريع.الجبائي
التشريع.الجبائي	Corrélation de Pearson	1
	Sig. (bilatérale)	
	N	42
ساهمت العصرنة الجبائية في جانبها التشريعي بتقليص معدلات الاخضاع الضريبي	Corrélation de Pearson	,294

	Sig. (bilatérale)	,050
	N	42
تم تغيير وتعديل التشريعات الجبائية بما يتماشى والتحول الهيكلي والرقمي	Corrélation de Pearson	,559**
	Sig. (bilatérale)	,000
	N	42
تتسم التشريعات الجبائية بالوضوح والبساطة في التطبيق من طرف أعوان الضرائب	Corrélation de Pearson	,663**
	Sig. (bilatérale)	,000
	N	42
ساعدت التغيرات المستمرة للقوانين الجبائية أعوان الضرائب في التصدي لكل محاولات التهرب الضريبي	Corrélation de Pearson	,781**
	Sig. (bilatérale)	,000
	N	42
ساهمت التشريعات الجبائية منذ صدورها في ضمان حق الإدارة الجبائية وضبط مهامها	Corrélation de Pearson	,640**
	Sig. (bilatérale)	,000
	N	42
تحث التشريعات الجبائية أعوان الضرائب على التعامل مع المكلف بلطف ولباقة مع افتراض حسن نيته	Corrélation de Pearson	,736**
	Sig. (bilatérale)	,000
	N	42
شجعت التشريعات الجبائية الصادرة على إقامة علاقة ثقة وحوار بين المكلف والإدارة الجبائية	Corrélation de Pearson	,726**

	Sig. (bilatérale)	,000
	N	42

- **الهياكل الضريبية المستحدثة**

		الهياكل.الضريبية.المستحدثة
1	Corrélation de Pearson	الهياكل.الضريبية.المستحدثة
	Sig. (bilatérale)	
42	N	
,643**	Corrélation de Pearson	ساعد تصنيف المكلفين حسب الهياكل المستحدثة وفق درجة أهميتهم إلى التكفل بهم على أكمل وجه
,000	Sig. (bilatérale)	
42	N	
,807**	Corrélation de Pearson	ساهم تقسيم المصالح الجبائية داخل الهياكل الضريبية المستحدثة في التقليل من التعقيدات وتحقيق أداء أفضل
,000	Sig. (bilatérale)	
42	N	
,794**	Corrélation de Pearson	يوجه أعوان الضرائب للعمل بالهياكل المستحدثة بحسب كفاءاتهم وخبراتهم تماشيا ونوع الهيكل الجبائي
,000	Sig. (bilatérale)	
42	N	
,741**	Corrélation de Pearson	العمل بالهياكل الضريبية المستحدثة سهل من مهام أعوان الضرائب وجعلها تمتاز بالدقة والوضوح
,000	Sig. (bilatérale)	

42	N	
,529**	Corrélation de Pearson	مكن تصنيف شريحة المكلفين وفق الهياكل المستحدثة من تحقيق تقارب فعلي بين المكلف وأعوان الضرائب
,000	Sig. (bilatérale)	
42	N	
,737**	Corrélation de Pearson	مكن تجميع المصالح الجبائية بهيكل واحد من التنسيق الجيد بينها والتقليل الأخطاء المرتكبة في المعالجة الجبائية
,000	Sig. (bilatérale)	
42	N	

- **الرقمنة الجبائية (الإدارة الجبائية الإلكترونية)**

الرقمنة.الجبائية		
1	Corrélation de Pearson	الرقمنة.الجبائية
	Sig. (bilatérale)	
42	N	
,723**	Corrélation de Pearson	تتوفر كل الوسائل الإلكترونية لعون الضرائب من أجل ممارسة مهامه إلكترونيا
,000	Sig. (bilatérale)	
42	N	
,736**	Corrélation de Pearson	تمكن الرقمنة الجبائية من سهولة الحصول على المعلومات وبالتالي تسوية الوضعيات الجبائية المختلفة
,000	Sig. (bilatérale)	
42	N	
,743**	Corrélation de Pearson	وجود شبكة الإنترانت يسمح بتواصل بين أعوان الضرائب والمكلفين بتبادل المعلومات والتشاور
,000	Sig. (bilatérale)	

42	N	
,791**	Corrélation de Pearson	سمح تطبيق الرقمنة في الإدارة الجبائية بنقلها من طابع تقليدي إلى طابع عصري تسوده سرعة التطبيق
,000	Sig. (bilatérale)	
42	N	
,814**	Corrélation de Pearson	تسمح الرقمنة الجبائية من توفير الأمن الإلكتروني للوثائق الجبائية وحماية الأرشيف من الخطورة والضياع
,000	Sig. (bilatérale)	
42	N	
,756**	Corrélation de Pearson	تساهم الرقمنة الجبائية في الحد من التهرب الضريبي للمكلفين بالضريبة
,000	Sig. (bilatérale)	
42	N	
,767**	Corrélation de Pearson	يعمل النظام المعلوماتي (SAP) على تسهيل مختلف العمليات الجبائية ومعالجتها ونقلها بين مستخدميها
,000	Sig. (bilatérale)	
42	N	

محور: المردودية الضريبية

المردودية.الضريبية		
1	Corrélation de Pearson	المردودية.الضريبية
	Sig. (bilatérale)	
42	N	
,598**	Corrélation de Pearson	مكنت العصرنة الجبائية بمختلف تقنياتها من التحكم أكثر في عملية التحصيل الجبائي وزيادتها بشكل كبير
,000	Sig. (bilatérale)	

	N	42
يؤدي الفحص الإلكتروني إلى تحسين التصريحات الجبائية وضمان شفافية دقة مخرجات العمل الجبائي	Corrélation de Pearson	,727**
	Sig. (bilatérale)	,000
	N	42
ساعد التصريح والدفع عن بعد بواسطة بوابة جبايتك على تسهيل وفاء المكلفين بالتزاماتهم في مواعيدها	Corrélation de Pearson	,704**
	Sig. (bilatérale)	,000
	N	42
ساعد الموقع الالكتروني للمديرية العامة للضرائب من زيادة الوعي لدى المكلفين الامر الذي دفعهم للتصريح وعدم التهرب	Corrélation de Pearson	,630**
	Sig. (bilatérale)	,000
	N	42
سمح رقم التعريف الجبائي في الحد من الغش والتهرب ومنه التحكم اكثر في عملية الرقابة الجبائية	Corrélation de Pearson	,475**
	Sig. (bilatérale)	,001
	N	42
تأمين المعلومة الجبائية إلكترونيا زاد من الحصيلة الجبائية بشكل ملحوظ	Corrélation de Pearson	,714**
	Sig. (bilatérale)	,000
	N	42
تقديم الحوافز لأعوان الادارة وتكوينهم رفع من مستوى التحصيل	Corrélation de Pearson	,437**
	Sig. (bilatérale)	,004

42	N	
,603**	Corrélation de Pearson	ساهمت العصرنة الجبائية في تقليص فجوة الخلاف بين العون والمكلف نتيجة الدقة في الاداء وفتح باب الحوار
,000	Sig. (bilatérale)	
42	N	
,792**	Corrélation de Pearson	هناك رضا من أعوان الضرائب اتجاه المعاملات الجبائية الإلكترونية لسهولة وبساطة العمل بها
,000	Sig. (bilatérale)	
42	N	
,655**	Corrélation de Pearson	ساهم تكوين أعوان الضرائب في مجال إستخدام البرامج من تحسين أدائهم ورفع مستوى التحصيل الجبائي
,000	Sig. (bilatérale)	
42	N	
,869**	Corrélation de Pearson	تساعد العصرنة الجبائية بأبعادها في تقليل التكاليف مما يساهم في فعالية النظام الجبائي
,000	Sig. (bilatérale)	
42	N	
,650**	Corrélation de Pearson	تمكنت العصرنة الجبائية بمختلف تقنياتها من نزع الحواجز بين العون الجبائي والمكلف مما بسط المهمة الملقاة على الموظفين
,000	Sig. (bilatérale)	
42	N	
,731**	Corrélation de Pearson	أصبحت المعالجة الجبائية في ظل الرقمنة أكثر دقة وسرعة نتيجة إستخدام الأنظمة والبرامج المعلوماتية
,000	Sig. (bilatérale)	

N	42

06- تحليل وتفسير عبارات المحاور

محور: العصرنة الجبائية

- **التشريع الجبائي (الضريبي)**

Descriptives

Statistiques descriptives

	N	Moyenne	Ecart type
الاخضاع معدلات بتقليص التشريعي جانبها في الجبائية العصرنة ساهمت الضريبي	42	3,57	,966
والرقمي الهيكلي والتحول يتماشى بما الجبائية التشريعات وتعديل تغيير تم	42	3,90	,656
أعوان طرف من التطبيق في والبساطة بالوضوح الجبائية التشريعات تتسم الضرائب	42	2,86	1,049
لكل التصدي في الضرائب أعوان الجبائية للقوانين المستمرة التغيرات ساعدت الضريبي التهرب محاولات	42	3,29	,944
وضبط الجبائية الإدارة حق ضمان في صدورها منذ الجبائية التشريعات ساهمت مهامها	42	3,67	1,004
ولباقة بلطف المكلف مع التعامل على الضرائب أعوان الجبائية التشريعات تحث نيته حسن افتراض مع	42	3,52	,890
المكلف بين وحوار ثقة علاقة إقامة على الصادرة الجبائية التشريعات شجعت الجبائية والإدارة	42	3,86	,899
N valide (liste)	42		

- **الهياكل الضريبية المستحدثة**

Descriptives

Statistiques descriptives

	N	Moyenne	Ecart type
إلى أهميتهم درجة وفق المستحدثة الهياكل حسب المكلفين تصنيف ساعد وجه أكمل على بهم التكفل	42	3,69	,869
في المستحدثة الضريبية الهياكل داخل الجبائية المصالح تقسيم ساهم أفضل أداء وتحقيق التعقيدات من التقليل	42	3,67	,979
كفاءاتهم بحسب المستحدثة بالهياكل للعمل الضرائب أعوان يوجه الجبائي الهيكل ونوع تماشيا وخبراتهم	42	3,62	,882
الضرائب أعوان مهام من سهل المستحدثة الضريبية بالهياكل العمل والوضوح بالدقة تمتاز وجعلها	42	4,00	,765
تقارب تحقيق من المستحدثة الهياكل وفق المكلفين شريحة تصنيف مكن الضرائب وأعوان المكلف بين فعلي	42	3,71	,864
بينها الجيد التنسيق من واحد بهيكل الجبائية المصالح تجميع مكن الجبائية المعالجة في المرتكبة الأخطاء والتقليل	42	3,90	,906
N valide (liste)	42		

-

- **الرقمنة الجبائية (الإدارة الجبائية الإلكترونية)**

Descriptives

Statistiques descriptives

	N	Moyenne	Ecart type
تتوفر كل الوسائل الإلكترونية لعون الضرائب من أجل ممارسة مهامه إلكترونيا	42	2,81	1,131
وبالتالي المعلومات على الحصول سهولة من الجبائية الرقمنة تمكن المختلفة الجبائية الوضعيات تسوية	42	3,60	1,037
والمكلفين الضرائب أعوان بين بتواصل يسمح الإنترانت شبكة وجود والتشاور المعلومات بتبادل	42	3,17	,986

إلى تقليدي طابع من بنقلها الجبائية الإدارة في الرقمنة تطبيق سمح التطبيق سرعة تسوده عصري طابع	42	3,67	1,119
الجبائية للوثائق الإلكتروني الأمن توفير من الجبائية الرقمنة تسمح والضياع الخطورة من الأرشيف وحماية	42	3,48	,994
بالضريبة للمكلفين الضريبي التهرب من الحد في الجبائية الرقمنة تساهم	42	3,69	,869
الجبائية العمليات مختلف تسهيل على (SAP) المعلوماتي النظام يعمل مستخدميها بين ونقلها ومعالجتها	42	3,60	1,037
N valide (liste)	42		

-

محور: المردودية الضريبية

Descriptives

Statistiques descriptives

	N	Moyenne	Ecart type
التحصيل عملية في أكثر التحكم من تقنياتها بمختلف الجبائية العصرنة مكنت كبير بشكل وزيادتها الجبائي	42	3,62	,854
دقة شفافية وضمان الجبائية التصريحات تحسين إلى الإلكتروني الفحص يؤدي الجبائي العمل مخرجات	42	3,64	,821
المكلفين وفاء تسهيل على جبايتك بوابة بواسطة بعد عن والدفع التصريح ساعد مواعيدها في بالتزاماتهم	42	4,12	,593
لدى الوعي زيادة من للضرائب العامة للمديرية الالكتروني الموقع ساعد التهرب وعدم للتصريح دفعهم الذي الامر المكلفين	42	3,88	,832
في اكثر التحكم ومنه والتهرب الغش من الحد في الجبائي التعريف رقم سمح الجبائية الرقابة عملية	42	3,76	,656
ملحوظ بشكل الجبائية الحصيلة من زاد إلكترونيا الجبائية المعلومة تأمين	42	3,52	,634
التحصيل مستوى من رفع وتكوينهم الادارة لأعوان الحوافز تقديم	42	3,38	,962

نتيجة والمكلف العون بين الخلاف فجوة تقليص في الجبائية العصرنة ساهمت الحوار باب وفتح الاداء في الدقة	42	3,57	,941
لسهولة الإلكترونية الجبائية المعاملات اتجاه الضرائب أعوان من رضا هناك بها العمل وبساطة	42	3,45	,942
ورفع أدائهم تحسين من البرامج إستخدام مجال في الضرائب أعوان تكوين ساهم الجبائي التحصيل مستوى	42	3,45	,916
فعالية في يساهم مما التكاليف تقليل في بأبعادها الجبائية العصرنة تساعد الجبائي النظام	42	3,60	,912
الجبائي العون بين الحواجز نزع من تقنياتها بمختلف الجبائية العصرنة تمكنت الموظفين على الملقاة المهمة بسط مما والمكلف	42	3,86	,899
إستخدام نتيجة وسرعة دقة أكثر الرقمنة ظل في الجبائية المعالجة أصبحت المعلوماتية والبرامج الأنظمة	42	3,88	,861
N valide (liste)	42		

كل محاور الإستبانة

Descriptives

Statistiques descriptives

	N	Moyenne	Ecart type
العصرنة.الجبائية	42	3,5631	,58006
التشريع.الجبائي	42	3,5238	,57634
الهياكل.الضريبية.المستحدثة	42	3,7659	,62367
الرقمنة.الجبائية	42	3,4286	,77991
المردودية.الضريبية	42	3,6722	,55028

الاستبانة	42	3,6061	,50058
N valide (liste)	42		

07- إختبار فرضيات الدراسة

07-01- اختبار الفرضية الرئيسية

Régression

Variables introduites/éliminées

Modèle	Variables introduites	Variables éliminées	Méthode
1	العصرنة.الجبائية[b]	.	Introduire

a. Variable dépendante : الضريبية.المردودية

b. Toutes les variables demandées ont été introduites.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,525[a]	,275	,257	,47421

a. Prédicteurs : (Constante), الجبائية.العصرنة

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	3,420	1	3,420	15,209	,000[b]
	de Student	8,995	40	,225		

	Total	12,415	41			

a. Variable dépendante : الضريبة.المردودية

b. Prédicteurs : (Constante), الجبائية.العصرنة

Coefficienta[s]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés		
		B	Erreur standard	Bêta	t	Sig.
1	(Constante)	1,898	,461		4,119	,000
	الجبائية.العصرنة	,498	,128	,525	3,900	,000

a. Variable dépendante : الضريبة.المردودية

07-02- اختبار الفرضية الفرعية الأولى

Régression

Variables introduites/éliminées

Modèle	Variables introduites	Variables éliminées	Méthode
1	التشريع.الجبائي[b]	.	Introduire

a. Variable dépendante : الضريبة.المردودية

b. Toutes les variables demandées ont été introduites.

Récapitulatif des modèles

الملاحق

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,362[a]	,131	,109	,51933

a. Prédicteurs : (Constante), الجبائي.التشريع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	1,627	1	1,627	6,032	,018[b]
	de Student	10,788	40	,270		
	Total	12,415	41			

a. Variable dépendante : الضريبية.المردودية

b. Prédicteurs : (Constante), الجبائي.التشريع

Coefficienta[s]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés		
		B	Erreur standard	Bêta	t	Sig.
1	(Constante)	2,454	,502		4,886	,000
	الجبائي.التشريع	,346	,141	,362	2,456	,018

a. Variable dépendante : الضريبية.المردودية

07-03- اختبار الفرضية الفرعية الثانية

Régression

Variables introduites/éliminées

Modèle	Variables introduites	Variables éliminées	Méthode
1	الهياكل.الضريبية.المس تحدثة[b]	.	Introduire

a. Variable dépendante : الضريبية.المردودية

b. Toutes les variables demandées ont été introduites.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,398[a]	,158	,137	,51114

a. Prédicteurs : (Constante), الهياكل.الضريبية المستحدثة.

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	1,964	1	1,964	7,518	,009[b]
	de Student	10,451	40	,261		
	Total	12,415	41			

a. Variable dépendante : الضريبية.المردودية

b. Prédicteurs : (Constante), المستحدثة. الضريبية.الهياكل

Coefficienta[s]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés		
		B	Erreur standard	Bêta	t	Sig.
1	(Constante)	2,351	,488		4,813	,000
	المستح.الضريبية.الهياكل دثة	,351	,128	,398	2,742	,009

a. Variable dépendante : الضريبية.المردودية

07-04- اختبار الفرضية الفرعية الثالثة

Régression

Variables introduites/éliminées

Modèle	Variables introduites	Variables éliminées	Méthode
1	الرقمنة.الجبائية[b]	.	Introduire

a. Variable dépendante : الضريبية.المردودية

b. Toutes les variables demandées ont été introduites.

Récapitulatif des modèles

الملاحق

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,575[a]	,331	,314	,45573

a. Prédicteurs : (Constante), الجبائية.الرقمنة

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	4,107	1	4,107	19,776	,000[b]
	de Student	8,308	40	,208		
	Total	12,415	41			

a. Variable dépendante : الضريبية.المردودية

b. Prédicteurs : (Constante), الجبائية.الرقمنة

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		B	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,281	,321		7,112	,000
	الجبائية.الرقمنة	,406	,091	,575	4,447	,000

a. Variable dépendante : الضريبية.المردودية

الملاحق